

تيسير رب البرية

شرح

الأرجوزة الميئية

صلى الله
عليه وسلم

في ذكر حال أشرف البرية

للعلامة

ابن أبي العز الحنفي (٧٣١-٧٩٢هـ)

شرحها وذكر زوائدها من الحوادث المهمة

أبو موسى عبد الله بن رمضان حليل الحضرمي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حَقُّوْا الطَّبِيْعَ مَحْفُوْظَةً

الطبعة الأولى سنة ١٤٤٣ هـ



مقدمة الشارح

الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد:

فإن الاعتناء بدراسة سيرة نبينا محمد ﷺ أمرٌ مهم في حياة كل مسلم، لاسيما طلبة العلم والدعاة إلى الله ﷻ فإن الداعية يستفيد من ذلك في عقيدته وتعلُّقه بالله^(١)، وسيره في الدعوة إلى الله مع الموافق والمخالف، وكذا في فهم القرآن والسنة واستنباط الأحكام الشرعية الفقهية وما يتعلق بذلك^(٢)، بل قبل ذلك يزيد في تعظيمه ومحبه للرسول ﷺ وصحابته الكرام رضي الله عنهم، وجوانب أهمية دراسة السيرة كثيرة قد طرقها غير واحد من العلماء ليس هذا موضعها.

ولما اطلعت على هذه المنظومة المسماة/ **”الأرجوزة الميئية في ذكر حال أشرف البرية“** للعلامة ابن أبي العز الحنفي سررتُ بها لاسيما بعد ما علمت من

(١) وهذا يحرص عليه كثيراً شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله في كتابه ”مختصر سيرة الرسول ﷺ“، باستنباطات دقيقة يقتدي في ذلك بالإمام البخاري وشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحم الله الجميع.

(٢) وهذا يعتني به كثيراً ابن القيم رحمته الله في ”زاد المعاد“.

ثناء الشيخ عبد المحسن العباد عليها، ثم أخبرني بعد فترة بعض الإخوة أن شيخنا يحیی **حَفْظَةُ اللَّهِ** علق عليها في بعض دروسه بمكة؛ فلهذا كله قوي العزم عندي على أن أُملي^(١) عليها شرحاً موجزاً يناسب المنظومة ويناسب طلاب الحلقات المبتدئين عندنا؛ لكنه طال بي القلم في تحقيق بعض ما ذكره الناظم؛ لما هو معلوم عند طلبة العلم أن كتب السيرة شأبها كثير من الروايات الضعيفة بل والمنكرة، فاجتهدتُ في جمع ذلك وبيان الصواب من الخطأ، وبيان المشهور من غيره.

المنهج الذي
سلكته في
شرح هذه
الأرجوزة

المنهج الذي سلكته في شرح هذه الأرجوزة

- ١ جعلت عناوين مناسبة لكل حادثة.
- ٢ أذكر الحادثة من كتب السيرة المعتمدة، حتى وإن لم تكن ثابتة، ليتبين لطالب العلم الخبر الصحيح من غيره، حتى لا يعتمد عليه في الحلال والحرام ونحو ذلك^(٢).
- ٣ أذكر ما ورد فيها من الأحاديث الصحيحة، إلا إذا كانت من الحوادث الكبيرة فأقتصر على بعضها.
- ٤ أذكر الخلاف في وقتها وما يتعلق بذلك وأذكر أرجح الأقوال أو أشهرها، إن لم أجد دليلاً ثابتاً يرجح أحد الأقوال، لما هو معلوم أن أخبار السيرة كثرت فيها المراسيل ونحوها.
- ٥ أقتصر في الحوادث الكبيرة على ذكر أهم حوادثها وأشهرها، لأن استيعاب جميع حوادثها يطول به الشرح.

(١) بدأت فيه عصر يوم الثلاثاء ٢٣ / صفر / ١٤٤١ هـ بمسجد الريان بالرييدة ببور.

(٢) وهذا هو الظن بعلماؤنا المتقدمين **رحمهم الله** حين نقلوا عن الضعفاء والكذابين في التاريخ، فيأتي من لا يفهم فيظنهم نقلوه للاحتجاج، وقد ذكر الذهبي نحو ذلك في "سير أعلام النبلاء" (٩/ ٤٦٩).

٦ نهت على بعض ما اشتهر في السيرة ولم يثبت، ولم أستوعب جميع ذلك، لأنه سيطول به الكتاب.

٧ في بعض المواضع أستغني عن التصريح بضعف سند الحادثة بقولي: بسنده من طريق الواقدي .. أو ذكره الواقدي بسنده .. أو ذكره ابن إسحاق بدون سند ... ونحو ذلك مما لا يخفى على طلبة العلم.

٨ لم يذكر الناظم بعض الأحداث المشهورة^(١)، فذكرتها في مواضعها تمييزاً للفائدة، ليكون هذا الشرح بداية لطالب العلم في هذا الفن، ونبراساً للمدرسين والباحثين^(٢)، وجعلت أمامها هذا الرمز (●) تمييزاً لها.

شرح هذه الأرجوزة التي وقفت عليها

لم أقف على شرح لهذه "الأرجوزة" لأحد العلماء المتقدمين، وإنما وقفت على عدة شروح لبعض المعاصرين ومنها:

١ شرح: د/ عبد الرازق بن عبد المحسن البدر وهو عبارة عن دروسٍ ألقاها ثم فرغت وهو شرح متوسط.

٢ "الروضة الندية" تأليف: د/ كاملة الكواري وهو شرح مختصر.

٣ شرح أحمد بن غانم الأسدي وهو أوسع شرح وقفت عليه وقد أوقفني عليه بعض إخواني المشايخ لما انتهيت من شرحي، فلما تصفحته وجدت بعض النقول تختلف عما عندي، فرجعت إلى المراجع فإذا بي أفاجأ أن المؤلف هداه الله ينقل في عدة مواضع عكس ما في تلك المراجع، فيقول مثلاً: نقل الاتفاق فلان ..

(١) كالنسب النبوي، والحصار في شعب أبي طالب، وحادثة الرجيع ونحوها.

(٢) ولا يزال العزم عندي على اختصار هذا الشرح، ليدرس في حلقات العلم للطلاب الصغار، وأسأل الله أن ييسر ذلك.

أو رجحه فلان .. أو لم يرض الحافظ بالاتفاق... وكل ذلك عكس الموجود، وزد على ذلك له أوهام في تخريج الأحاديث وتصحيحها، وهكذا فيما يتعلق باللغة من بلاغة ونحوٍ وغير ذلك، فنبهت على بعض ذلك لعله يراجع كتابه ويستدرك ما أخطأ فيه.

المراجع التي

استفدت

منها

ثم أخبرني بعض إخواني أنه أخرج الطبعة الثانية، فلعله استدرك بعض أخطائه. **٤** شرح: صلاح سمير محمد مفتاح، وهو شرح مختصر جداً وفيه أخطاء طباعية كثيرة.

٥ شرح د/ محمد بن محمد عواجي، وهو شرح متوسط.

٦ شرح د/ وديع بن عمر غوجان، وهو شهادة ماجستير بالمغرب.

٧ الفتوحات الرحمانية شرح د/ وليد بن إدريس المنيسي.

٨ القطف اليبانية شرح د/ عبد الجبار بن محمد البيان.

المراجع التي استفدت منها

وهي كثيرة جداً لكن من أهمها:

❖ "دلائل النبوة" للبيهقي رحمه الله.

❖ "البداية والنهاية"، وقد طبعت السيرة منها مستقلة.

❖ السيرة النبوية من "فتح الباري" ^(١).

❖ "سبل الهدى والرشاد" للصالح ^(٢).

❖ "شرح الزرقاني على المواهب".

❖ "السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية" ^(١) لبعض المعاصرين.

(١) وقد أفردها بعض المعاصرين.

(٢) هذا الكتاب والذي يليه يتميزان بجمع الأقوال والخلاف في أحداث السيرة.

وكذلك استفدت كثيراً من "سيرة ابن هشام" و"طبقات ابن سعد"، وغير ذلك من المراجع مما سيراه القارئ.

إشكال في نسبة الأرجوزة الميمنية

إشكال في

نسبة

الأرجوزة

الميمنية

هذه "الأرجوزة" رواها عن الناظم العلامة ابن طولون الحنفي (٨٨٠ - ٩٥٣هـ) في كتابه: "الغرف العلية في تراجم متأخري الحنفية"، فذكرها بسنده إلى الناظم فقال: «أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي الصّدق العُمري^(٢) من لفظه، أخبرتنا أم أحمد^(٣) أمة اللطيف ابنة المسند شمس الدين محمد بن محمد بن المحب سماعاً عليها بمنزلها بجسر البطّ، أنا والذي^(٤) من لفظه، أنا قاضي المسلمين الصّدر علي بن علي بن أبي العز بن عطاء سماعاً من لفظه بمسجد (ابن العفيف فخر الدين)، بالقرب من (اليغمورية)، بسفح (قاسيون)، لنفسه في (مختصر السيرة النبوية) على صاحبها أفضل الصلاة وأتم السلام فقال مرتجلاً: "... ثم ساق النظم. وقد وجد بعض المعاصرين هذه "الأرجوزة" في بعض المخطوطات معزوة للعلامة محب الدين محمد بن محمد الشهير بابن الشّحنة الحلبي الحنفي (٧٤٩- ٨١٥هـ) ضمن ألفية له في عشرة علوم، في كل علم مائة بيت، فجزم بنسبتها لابن الشّحنة ووهم ابن طولون أو بعض من في سنده، وأيد ذلك بعدة أمارات أهمها: -

(١) بذل مؤلفه فيه جهداً طيباً لجمع السيرة من القرآن الكريم وكتب التفسير وكذا كتب السنة النبوية، وكتب التراجم والتاريخ المتقدمة، وأشار إليه بـ "السيرة الأصلية".

(٢) لم أقف على ترجمته وغالب الظن أنه مترجم في الغرف العلية.

(٣) ترجم لها السخاوي في "الضوء اللامع" (١٠/١٢) وقال: وكانت خيرة أصيلة.

(٤) السعدي المقدسي الأصل الصالح وهو محمد بن محمد بن أحمد بن المحب عبد الله ولد في شوال سنة خمس وخمسين وسبعائة، ومات بطيبة في رمضان سنة ثمان وعشرين وثمانائة. راجع: ترجمته في "الضوء اللامع" (٩/ ١٩٤) و"إنباء الغمر" (٣/ ٣٦٢).

١ أنه قد ذكر غير واحد من العلماء في ترجمة ابن الشحنة أن له ألفية في عشرة علوم.

٢ التشابه الكثير بين هذه "الأرجوزة" وأرجوزة ابن الشحنة "سير الحور إلى القصور" ^(١) وهي ثابتة النسبة لابن الشحنة وشرحها حفيده العلامة سري الدين عبد البر بن الشحنة (ت: ٩٢١هـ).

٣ تصحيح خطأين وسقط وقعت في نص "الأرجوزة الميئية" التي نقلها العلامة ابن طولون رحمته الله.

وهناك أمارات وقرائن أخرى ذكرها وأطال بها، وفي الحقيقة النفس لم تطمئن لمبحثه ذلك وفقه الله لأمر منها: -

١ أن المخطوطتين اللتين فيها نسبة "الأرجوزة" لابن الشحنة ليس لها إسناد من كاتبها إلى ابن الشحنة، وهي أيضاً مليئة بالأخطاء جداً حتى سقط منها بعض الأبيات، فكيف يركن عليها وهي بهذا الحال حتى إن المؤلف نفسه لما قارن بين المخطوطات جعل نسخة ابن طولون هي الأصل لكنه للأسف لم يبين ذلك.

٢ التشابه قد يكون بين منظومتين لناظمين مختلفين كـ "الرحبية" و "البرهانية".

٣ العلماء الذين ذكروا أن لابن الشحنة ألفية في عشرة علوم لم ينصوا على أرجوزة منها في السيرة في مائة بيت، حتى إن حفيد ابن الشحنة لم يذكر "الميئية" من قريب ولا من بعيد في شرحه للنظم المختصر، ولو كانت لجده لأشار أو نص أنه اختصر هذه من تلك التي في الألفية.

وفي الأخير لازال الأمر محتملاً، والعلم عند الله تعالى.

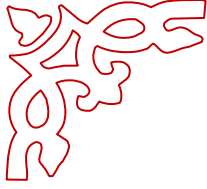
إشكال في
نسبة
الأرجوزة
الميئية

(١) وهي في (٦٣) بيتاً.

تَبَيَّنَ:

لما لم يتيسر لي شيء من المخطوطات لهذه "الأرجوزة" استفدت في ضبطها من عدة مطبوعات وأثبت ما رأيته أصح وأسهل، والله الموفق.





ترجمة الناظم

اسمه ونسبته

اسمه
ونسبته

هو الإمام العلامة صدر الدين أبو الحسن علي^(١) بن علي بن محمد بن محمد
الدمشقي الحنفي المعروف بابن أبي العز الصالح، نسبة لبعض أجداده.

ولادته ونشأته

وُلد في الثاني والعشرين من ذي الحجة سنة إحدى وثلاثين وسبعمائة، ونشأ
في بيئةٍ وأسرَةٍ صالحة، كانت معروفة بالخير والعلم، بل كان آباؤه هم الذين
يتزعمون المذهب الحنفي في دمشق في ذلك الزمن.
ونشأ نشأة صالحة وبرز في أوائل شبابه، حتى ذكر بعض من ترجم له أنه ولي
التدريس في بعض المدارس في ذلك الزمن وعمره حين ذاك لم يتجاوز سبعة عشر
عاماً.

شيوخه وتلاميذه

لم يُذكر في تراجمه كثيرٌ من شيوخه وتلاميذه، لكن مما يغلب على الظن أنه
تتلمذ على أبيه، وهكذا تتلمذ على الحافظ ابن كثير وذكره في بعض مؤلفاته.
وكذلك قد استفاد منه وتتلمذ على يديه كثير من الطلبة؛ حيث درّس في عدة

(١) وأخطأ بعض العلماء فسماه محمداً، كما نبه عليه السخاوي في "وجيز الكلام".

مدارس بدمشق وخطب ببعض جوامعها.

مؤلفاته

مؤلفاته

ذُكرت في ترجمته عدة مؤلفات له، وأشهرها "شرح العقيدة الطحاوية" وهو أشهر وأنفس شرح لها؛ إذ ضمنه نقولات ومباحث مفيدة في تقرير عقيدة السلف، وقد استفاد منه وأثنى عليه كثير ممن جاء بعده.

مذهبه

عاش ابن أبي العز رحمته الله في بيئة حنفية المذهب، ودرّس ودرّس في كثير من مدارسها، لكنه رحمته الله تحرر من قيود التقليد المذهبي، بل وحث على ذلك وألف رسالة في ذلك سماها "الاتباع" ومن كلامه فيها: (فالواجب على من طلب العلم النافع أن يحفظ كتاب الله ويتدبره، وكذلك من السنة ما تيسر له، ويتضلع منها ويتروى، ويأخذ معه في اللغة والنحو ما يصلح به كلامه، ويستعين به على فهم الكتاب والسنة، وكلام السلف الصالح في معانيها، ثم ينظر في كلام عامة العلماء: الصحابة، ثم من بعدهم ما تيسر له من ذلك، من غير تخصيص، فما اجتمعوا عليه لا يتعدّاه، وما اختلفوا فيه نظر في أدلتهم من غير هوى ولا عصبية، ثم بعد ذلك من يهد الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً).

محنته ووفاته

حصلت لهذا الإمام محنة عظيمة حيث انتقد بعض الأبيات من قصيدة لبعض من اشتهر في زمانه، فقام عليه بعض معاصريه، وأغروا عليه السلطان فجُرد بسبب ذلك من جميع وظائفه، وحُبس مدة أربعة أشهر، ثم رُدّت إليه بعض وظائفه في آخر حياته وتوفي بعدها بيسير، في ذي القعدة سنة اثنتين وتسعين

وسبعةائة.

مراجع الترجمة

- ١ "إنباء الغمر بأبناء العمر" (١/٤٠٨).
- ٢ "الدرر الكامنة" (٤/١٠٣).
- ٣ "شذرات الذهب" (٨/٥٥٧).
- ٤ "وجيز الكلام للسخاوي" (١/٢٩٥).
- ٥ "تاريخ ابن قاضي شهبة" (٣/٨٩ و ٣٥٨ و ٢٧١).
- ٦ "شرح الطحاوية" ط الرسالة (١/٥٥ - ٩٠) ومنه استفدت كثيراً.
- ٧ "الشعر البسام" لابن طولون (ص ٢٠١).

مراجع
الترجمة



نص الأرجوزة الميئيتا في ذكر حال أشرف البريتا ﷺ

لابن أبي العز الحنفي رحمه الله

نص الأرجوزة الميئية

في ذكر حال أشرف البرية ﷺ
لابن أبي العز الحنفي رحمه الله

ثُمَّ صَلَاتُهُ عَلَى الْمُخْتَارِ
مَنْظُومَةً مُوجِزَةً الْفُضُولِ
رَبِيعِ الْأَوَّلِ عَامِ الْفِيلِ
فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ طُلُوعِ فَجْرِهِ
وَقَبْلَهُ حَيْثُ أَبِيهِ حَانَا
جَاءَتْ بِهِ مَرْضِعُهُ سَلِيمَا
بِهِ لِأَهْلِهِهَا كَمَا أَرَادَتْ
وَقِيلَ: بَعْدَ أَرْبَعٍ مِنْ سِنِّهِ
وَفَاةُ أُمِّهِ عَلَى الْأَبْوَاءِ
بَعْدَ ثَمَانٍ مَاتَ مِنْ غَيْرِ كَذِبِ
خِدْمَتِهِ ثُمَّ إِلَى الشَّامِ رَحَلَ
وَكَانَ مِنْ أَمْرِ بَحِيرَا مَا اشْتَهَرَ
فِي عَامِ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ اذْكُرَا
وَعَادَ فِيهِ رَابِحًا مُسْتَبْشِرَا
وَبَعْدَهُ إِنْضَاؤُهُ إِلَيْهَا

١ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْقَدِيمِ الْبَارِي
٢ وَبَعْدُ هَاكَ سِيرَةَ الرَّسُولِ
٣ مَوْلَدُهُ فِي عَاشِرِ الْفَضِيلِ
٤ لَكِنَّا الْمَشْهُورُ ثَانِي عَشْرِهِ
٥ وَوَأَفَقَ الْعِشْرَيْنِ مِنْ نَيْسَانَا
٦ وَبَعْدَ عَامَيْنِ غَدَا فَطِيمَا
٧ حَلِيمَةً لِأُمِّهِ وَعَادَتْ
٨ فَبَعْدَ شَهْرَيْنِ انْشِقَاقُ بَطْنِهِ
٩ وَبَعْدَ سِتٍّ مَعَ شَهْرٍ جَائِي
١٠ وَجَدَهُ لِلْأَبِ عَبْدُ الْمُطَلِّبِ
١١ ثُمَّ أَبُو طَالِبٍ الْعَمُّ كَفَلَ
١٢ بِهِ وَذَاكَ بَعْدَ عَامٍ اِثْنَيْ عَشَرَ
١٣ وَسَارَ نَحْوَ الشَّامِ أَشْرَفُ الْوَرَى
١٤ لِأُمِّهَا خَدِيجَةُ مُتَّجِرَا
١٥ فَكَانَ فِيهِ عَقْدُهُ عَلَيْهَا

فَالأَوَّلُ الْقَاسِمُ حَازَ التَّكْرِيمَ
وَأُمُّ كُلُّثُومٍ لَهْنٌ خَاتِمُهُ
وَقِيلَ: كُلُّ اسْمٍ لِفَرْدٍ زَاهِي
وَبَعْدَهُ فَاطِمَةُ بِنُصْفِ عَامٍ
بُنَيَانُ بَيْتِ اللَّهِ لَمَّا أَنْ دَثَرَ
فِي وَضْعِ ذَاكَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ ثُمَّ
فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ يَقِينَا فَاِنْقِلَا
وَسُورَةُ أَقْرَأَ أَوَّلَ الْمُنْزَلِ
جَبْرِيلُ وَهِيَ رَكْعَتَانِ مُحْكَمَةٌ
فَرَمَتْ الْجَنُّ نُجُومٌ هَائِلَةٌ
بِالْأَمْرِ جَهْرَةً إِلَى الْإِسْلَامِ
مِنَ الرِّجَالِ الصَّحْبِ كُلِّ قَدْ هَجَرَ
وَفِيهِ عَادُوا ثُمَّ عَادُوا لَا مَلَامَ
وَمَعَهُمْ جَمَاعَةٌ حَتَّى كُمِلَ
أَسْلَمَ فِي السَّادِسِ حَمْزَةُ الْأَسَدِ
مَاتَ أَبُو طَالِبٍ ذُو كَفَالَتِهِ
مِنْ بَعْدِ أَيَّامٍ ثَلَاثَةٍ مَضَتْ
جِنُّ نَصِييْنِ وَعَادُوا فَاعْلَمَا
فِي رَمَضَانَ ثُمَّ كَانَ بَعْدَهُ
وَبَعْدَ خَمْسِينَ وَعَامٍ تَالِ

١٦ وَوُلِدَهُ مِنْهَا خَلَا إِبْرَاهِيمَ
١٧ وَزَيْنَبُ رُقَيْيَّةٌ وَفَاطِمَةُ
١٨ وَالطَّاهِرُ الطَّيِّبُ عَبْدُ اللَّهِ
١٩ وَالْكُلُّ فِي حَيَاتِهِ ذَاقُوا الْحِمَامَ
٢٠ وَبَعْدَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ حَضَرَ
٢١ وَحَكَّمُوهُ وَرَضُوا بِمَا حَكَّمِ
٢٢ وَبَعْدَ عَامٍ أَرْبَعِينَ أُرْسِلَا
٢٣ فِي رَمَضَانَ أَوْ رِيَّعِ الْأَوَّلِ
٢٤ ثُمَّ الْوُضُوءُ وَالصَّلَاةُ عَلَّمَهُ
٢٥ ثُمَّ مَضَتْ عَشْرُونَ يَوْمًا كَامِلَةً
٢٦ ثُمَّ دَعَا فِي رَابِعِ الْأَعْوَامِ
٢٧ وَأَرْبَعُ مِنَ النِّسَاءِ وَأَتْنَا عَشَرَ
٢٨ إِلَى بِلَادِ الْحُبَشِ فِي خَامِسِ عَامٍ
٢٩ ثَلَاثَةٌ هُمْ وَثَمَانُونَ رَجُلٌ
٣٠ وَهِنَّ عَشْرٌ وَثَمَانٍ ثُمَّ قَدْ
٣١ وَبَعْدَ تِسْعٍ مِنْ سِنِي رَسُولِهِ
٣٢ وَبَعْدَهُ خَدِيجَةُ تُوفِّيَتْ
٣٣ وَبَعْدَ خَمْسِينَ وَرُبْعٍ أَسْلَمَا
٣٤ ثُمَّ عَلَى سَوْدَةَ أَمْضَى عَقْدَهُ
٣٥ عَقْدُ ابْنَةِ الصَّدِّيقِ فِي شَوَالِ

٣٦ أَسْرِي بِهِ وَالصَّلَوَاتُ فُرِضَتْ
 ٣٧ وَالْبَيْعَةُ الْأُولَى مَعَ اثْنِي عَشَرَ
 ٣٨ وَبَعْدَ ثَتْنَيْنِ وَخَمْسَيْنِ أَتَى
 ٣٩ مِنْ طَيْبَةِ فَبَايَعُوا ثُمَّ هَجَرَ
 ٤٠ فَجَاءَ طَيْبَةُ الرِّضَا يَقِينًا
 ٤١ فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ وَدَامَ فِيهَا
 ٤٢ أَكْمَلَ فِي الْأُولَى صَلَاةَ الْحَضَرِ
 ٤٣ ثُمَّ بَنَى الْمَسْجِدَ فِي قُبَاءٍ
 ٤٤ ثُمَّ بَنَى مِنْ حَوْلِهِ مَسَاكِنَهُ
 ٤٥ أَقْلَ مِنْ نِصْفِ الَّذِينَ سَافَرُوا
 ٤٦ وَفِيهِ آخَى أَشْرَفُ الْأَخْيَارِ
 ٤٧ ثُمَّ بَنَى بَابَنَةَ خَيْرِ صَحْبِهِ
 ٤٨ وَغَزْوَةُ الْأَبْوَاءِ بَعْدُ فِي صَفَرٍ
 ٤٩ إِلَى بُوَاطٍ ثُمَّ بَدْرٍ وَوَجَبَ
 ٥٠ مِنْ بَعْدِ ذِي الْعَشِيرِ يَا إِخْوَانِي
 ٥١ وَالْغَزْوَةُ الْكُبْرَى الَّتِي بِبَدْرٍ
 ٥٢ وَوَجَبَتْ فِيهِ زَكَاةُ الْفِطْرِ
 ٥٣ وَفِي زَكَاةِ الْمَالِ خُلْفٌ فَادِرٍ
 ٥٤ رُقِيَّةٌ قَبْلَ رُجُوعِ السَّفَرِ
 ٥٥ فَاطِمَةُ عَلَى عَلِيٍّ الْقَدْرِ

خَمْسًا بِخَمْسَيْنِ كَمَا قَدْ حُفِظَتْ
 مِنْ أَهْلِ طَيْبَةِ كَمَا قَدْ ذُكِرَا
 سَبْعُونَ فِي الْمَوْسِمِ هَذَا ثَبَتَا
 مَكَّةَ يَوْمَ اِثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ صَفَرٍ
 إِذْ كَمَلَ الثَّلَاثُ وَالْخَمْسِينَ
 عَشَرَ سِنِينَ كَمَلًا نَحْكِيهَا
 مِنْ بَعْدِ مَا جَمَعَ فَاسْمَعَ خَبْرِي
 وَمَسْجِدَ الْمَدِينَةِ الْغُرَاءِ
 ثُمَّ أَتَى مِنْ بَعْدُ فِي هَذِي السَّنَةِ
 إِلَى بِلَادِ الْحُبَشِ حِينَ هَاجَرُوا
 بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ
 وَشَرَعَ الْأَذَانُ فَأَقْتَدَيْ بِهِ
 هَذَا وَفِي الثَّانِيَةِ الْغَزْوُ اشْتَهَرَ
 تَحْوُلُ الْقِبْلَةِ فِي نِصْفِ رَجَبٍ
 وَفَرُضَ شَهْرُ الصَّوْمِ فِي شَعْبَانَ
 فِي الصَّوْمِ فِي سَابِعِ عَشْرِ الشَّهْرِ
 مِنْ بَعْدِ بَدْرٍ بِلَيَالٍ عَشْرٍ
 وَمَاتَتْ ابْنَةُ النَّبِيِّ الْبَرِّ
 زَوْجَةُ عُثْمَانَ وَعُورُسُ الطُّهَرِ
 وَأَسْلَمَ الْعَبَّاسُ بَعْدَ الْأَسْرِ

وَبَعْدُ ضَحَى يَوْمَ عِيدِ النَّحْرِ
وَالْغَزْوُ فِي الثَّلَاثَةِ الْمُشْتَهَرَةِ
وَأُمُّ كُلْثُومَ ابْنَةُ الْكَرِيمِ
ثُمَّ تَزَوَّجَ النَّبِيُّ حَفْصَةَ
فِي شَهْرِ شَوَّالٍ وَحَمْرَاءِ الْأَسَدِ
هَذَا وَفِيهَا وَلِدَ السَّبْطُ الْحَسَنُ
بَنِي النَّضِيرِ فِي رَيْعِ أَوَّلَا
وَبَعْدَهُ نِكَاحُ أُمِّ سَلَمَةَ
وَبَعْدَهَا الْأَحْزَابُ فَاسْمَعْ وَاعْدُدْ
خُلْفَ وَفِي ذَاتِ الرِّقَاعِ عَلَّمَا
وَأَيُّهُ الْحِجَابِ وَالتَّيْمُمِ
وَمَوْلِدُ السَّبْطِ الرِّضَا الْحُسَيْنِ
الْإِفْكُ فِي غَزْوِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ
عَقْدُ ابْنَةِ الْحَارِثِ بَعْدُ وَاتَّصَلَ
ثُمَّ بَنُو لَحْيَانَ بَدْءَ السَّادِسَةِ
وَصُدَّ عَنْ عُمَرَتِهِ لَمَّا قَصَدَ
فِيهَا بَرِيحَانَةَ هَذَا بَيْنَنَا
وَكَانَ فَتْحُ خَيْبَرَ فِي السَّابِعَةِ
فِيهَا وَمُنْعَةُ النَّسَاءِ الرَّدِيَّةِ
ثُمَّ اصْطَفَى صَفِيَّةً صَفِيَّةً

٥٦ وَفَيْتَقَاعَ غَزْوُهُمْ فِي الْإِثْرِ
٥٧ وَغَزْوَةَ السَّوِيقِ ثُمَّ قَرَقَرَهُ
٥٨ فِي غُظْفَانٍ وَبَنِي سُلَيْمٍ
٥٩ زَوْجَ عُثْمَانَ بِهَا وَخَصَّصَهُ
٦٠ وَزَيْنَبًا ثُمَّ غَزَا إِلَى أَحَدِ
٦١ وَالْخَمْرُ حُرِّمَتْ يَقِينًا فَاسْمَعَنَّ
٦٢ وَكَانَ فِي الرَّابِعَةِ الْغَزْوُ إِلَى
٦٣ وَبَعْدُ مَوْتُ زَيْنَبِ الْمُقَدَّمَةِ
٦٤ وَبَنَتْ جَحْشٍ ثُمَّ بَدَأَ الْمَوْعِدِ
٦٥ ثُمَّ بَنِي قُرَيْظَةَ وَفِيهِمَا
٦٦ كَيْفَ صَلَاةُ الْخَوْفِ وَالْقَضْرُ نُمِي
٦٧ قِيلَ وَرَجَمَهُ الْيَهُودِيُّنَ
٦٨ وَكَانَ فِي الْخَامِسَةِ اسْمَعْ وَثِقِ
٦٩ وَدَوْمَةُ الْجَنْدَلِ قَبْلُ وَحَصَلَ
٧٠ وَعَقْدُ رَيْحَانَةَ فِي ذِي الْخَامِسَةِ
٧١ وَبَعْدَهُ اسْتَشْقَاؤُهُ وَذُو قَرْدِ
٧٢ وَبَيْعَةُ الرِّضْوَانِ أَوَّلُ وَبَنَى
٧٣ وَفَرَضَ الْحَجَّ بِخُلْفٍ فَاسْمَعَهُ
٧٤ وَحَظَرَ لَحْمَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ
٧٥ وَسُمِّ فِي شَاةٍ بِهَا هَدِيَّةُ

وَمَهْرَهَا عَنْهُ النَّجَاشِيُّ نَقَدُ
وَعَقْدُ مَيْمُونَةٍ كَانَ الْآخِرَا
وَبَعْدُ عُمَرُ الْقَضَا الشَّهِيرَه
أَرْسَلَهُمْ إِلَى الْمُلُوكِ فَاعْلَمَ
فِيهِ وَفِي الثَّامِنَةِ السَّرِيَّةُ
قَدْ كَانَ فَتَحَ الْبَلَدِ الْحَرَامِ
يَوْمَ حُنَيْنٍ ثُمَّ يَوْمَ الطَّائِفِ
مِنْ الْجِعْرَانَةِ وَاسْتَقْرَارُهُ
مَوْلِدُ إِبْرَاهِيمَ فِيهَا حَتْمًا
سُودَةُ مَا دَامَتْ زَمَانًا عَائِشَةُ
وَحَجَّ عَتَّابٌ بِأَهْلِ الْمَوْقِفِ
وَهَذَا مَسْجِدَ الضَّرَارِ رَافِعُهُ
تَلَا بَرَاءَةً عَلِيٍّ وَحَتَمَ
يَطُوفَ عَارِذَا بِأَمْرِ فَعَلَا
هَذَا وَمِنْ نِسَائِهِ إِلَى شَهْرَا
عَلَيْهِ مِنْ طَيِّبَةِ نَالِ الْفَضْلَا
وَالْبَحْلِيَّ أَسْلَمَ وَاسْمُهُ جَرِيرُ
وَوَقَفَ الْجُمُعَةَ فِيهَا آمِنَا
الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ
وَالْتَّسَعُ عِشْنَ مُدَّةٍ مِنْ بَعْدِهِ

٧٦ ثُمَّ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ عَقْدُ
٧٧ ثُمَّ أَتَتْ وَمَنْ بَقِيَ مُهَاجِرَا
٧٨ وَقَبْلُ إِسْلَامِ أَبِي هُرَيْرَةَ
٧٩ وَالرُّسُلُ فِي الْمَحَرَّمِ الْمَحَرَّمِ
٨٠ وَأَهْدَيْتُ مَارِيَةَ الْقُبَيْطِيَّةُ
٨١ لِمُؤْتَةِ سَارَتْ وَفِي الصَّيَامِ
٨٢ وَبَعْدَهُ قَدْ أَوْرَدُوا مَا كَانَ فِي
٨٣ وَبَعْدُ فِي ذِي الْقَعْدَةِ اعْتِمَارُهُ
٨٤ وَبِتُّهُ زَيْنَبُ مَا تَتْ ثَمًا
٨٥ وَوَهَبَتْ نَوْبَتَهَا لِعَائِشَةَ
٨٦ وَعُمِلَ الْمَنْبَرُ غَيْرَ مُحْتَمِي
٨٧ ثُمَّ تَبَوَّكَ قَدْ غَزَا فِي التَّاسِعَةِ
٨٨ وَحَجَّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ وَثَمَ
٨٩ أَلَّا يُحْجَّ مُشْرِكٌ بَعْدُ وَلَا
٩٠ وَجَاءَتْ الْوُفُودُ فِيهَا تَتَرَى
٩١ ثُمَّ النَّجَاشِيُّ نَعَى وَصَلَّى
٩٢ وَمَاتَ إِبْرَاهِيمُ فِي الْعَامِ الْآخِرِ
٩٣ وَحَجَّ حَجَّةَ الْوَدَاعِ قَارِنَا
٩٤ وَأَنْزَلَتْ فِي الْيَوْمِ بُشْرَى لَكُمْ
٩٥ وَمَوْتُ رَيْحَانَةَ بَعْدَ عَوْدِهِ

- ٩٦ وَيَوْمَ الْإِنْتِنِ قَضَى يَقِينَا
٩٧ وَالْدَفْنُ فِي بَيْتِ ابْنَةِ الصَّدِيقِ
٩٨ وَمُدَّةُ التَّمْرِ يُضِ خُمْسًا شَهْرٍ
٩٩ وَتَمَّتِ الْأَرْجُوزَةُ الْمِئْيَةُ
١٠٠ صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ رَبِّي وَعَلَى
- إِذْ أَكْمَلَ الثَّلَاثَ وَالسَّتِينَ
فِي مَوْضِعِ الْوَفَاةِ عَنْ تَحْقِيقِ
وَقِيلَ بَلْ ثُلُثٌ وَخُمْسٌ فَادِرِ
فِي ذِكْرِ حَالِ أَشْرَفِ الْبَرِيَّةِ
أَصْحَابِهِ وَآلِهِ وَمَنْ تَلَا





مقدمة الناظم

﴿١﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْقَدِيمِ الْبَارِي ثُمَّ صَلَاتُهُ عَلَى الْمُخْتَارِ

الحمد: هو وصف المحمود بصفات الكمال، مع المحبة والتعظيم، فإن تجرد عن المحبة والتعظيم فإنه يسمى مدحاً^(١).

القديم: ليس من أسماء الله تعالى وذلك لأمرين:

﴿١﴾ عدم وروده في دليل صحيح ثابت.

﴿٢﴾ أنه يطلق في اللغة على ما كان متقدماً على غيره، ولو كان مخلوقاً، كما في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾ (يس: ٣٩) أي القمر يصغر في آخر الشهر حتى يصير كالعذق اليابس، وهكذا قوله: ﴿قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ﴾ (يوسف: ٩٥).

واسم الله «الأول»: يغني عن القديم؛ لوروده في الكتاب والسنة ولأنه لا يتضمن نقصاً بوجه من الوجوه.

تنبيه: لا مانع أن يطلق القديم على الله ﷻ من باب الإخبار.

ولو قال الناظم: «القدير» بدل «القديم» لكان أحسن ويستقيم به الوزن والمعنى، وقد يقال: إن هذا من باب الإخبار، والله أعلم^(٢).

قوله «الباري»: الباري اسم من أسماء الله الحسنى الثابتة في الكتاب والسنة،

(١) راجع: "بدائع الفوائد" (٢/ ٩٥).

(٢) راجع: "مجموع الفتاوى" (٩/ ٣٠١)، و"بيان تلبيس الجهمية" (٥/ ١٧١)، و"شرح الطحاوية" (١/ ١٨٧).

ومعناه: الذي خلق المخلوقات من العدم، وأكثر استعمال برأ في الحيوان^(١).
قوله «ثم صلواته»: أي صلاة الله، واختلف العلماء في معنى صلاة الله على عبده وأرجح الأقوال: أن المراد بها ثناؤه عليه في الملائ الأعلى^(٢).

قوله «المختار»: أي الذي اختاره الله واصطفاه على جميع العالمين، وفي «صحيح مسلم» عن وائلة بن الأسقع **رحمته**، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ»^(٣).
وفي «الصحيحين» عن أَبِي هُرَيْرَةَ **رحمته**، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

٢ وَبَعْدُ هَاكَ سِيرَةُ الرَّسُولِ مِنْظُومَةً مُوجَزَةً الْفُصُولِ

قوله «وبعد»: أي بعد ما تقدم من الحمد والصلاة.
قوله «هايك»: اسم فعل أمر بمعنى خذ.
قوله «سيرة الرسول»: أي أخبار الرسول ﷺ منذ ولادته إلى وفاته وما يتعلق بذلك كزوجاته وأولاده وخدمه.
وقد ألف العلماء في السيرة مؤلفات كثيرة مطولة، ومختصرة، منظومة، ومنشورة، وذلك لأهميتها وعظمها، وقد نظم المؤلف أخبار السيرة مختصرة في مائة بيت من بحر الرجز، حتى يسهل حفظها، ولهذا ينظم العلماء به غالباً فنون العلم.
قوله «منظومة»: من النظم وأصله الجمع والتأليف.

(١) راجع: «جامع الأصول» لابن الأثير (٤/١٧٣).

(٢) راجع: «جلاء الأفهام» (ص: ١٥٨) وما بعدها.

(٣) أخرجه مسلم برقم (٢٢٧٦).

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (٢٢٧٨) واللفظ له.

والنظم: كلام موزون مقفى.

قوله «موجزة»: أي مختصرة، لكن اختصارها غير غل.

قوله «الفصول»: أي أنه اختصر فصول السيرة بإشارات واضحة ورتبها على

حوادث السنين غالباً.



أولاً: العهد المكي

مولد الرسول ﷺ

مولد

الرسول ﷺ

٣ مولدُهُ في عَاشِرِ الْفَضِيلِ ربيعِ الأوَّلِ عامِ الْفِيلِ

٤ لكنَّنا المشهُورُ ثَاني عَشْرِهِ في يَومِ الاثْنَيْنِ طُلُوعَ فَجْرِهِ

معنى هذين البيتين: أن النبي ﷺ وُلد في اليوم العاشر من شهر ربيع الأول عام الفيل، والمشهور عند العلماء أنه في الثاني عشر منه يوم الإثنين.

واعلم: أن ولادة النبي ﷺ كانت في عام الفيل، وهذا عليه جماهير العلماء، وحكاها جماعة إجماعاً، وقد ثبت ما يدل على ذلك وهو حديث ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفِيلِ»^(١).

قال إبراهيم بن المنذر الحزامي: لا يشك أحدٌ من علمائنا أن رسول الله ﷺ وُلد عام الفيل، وُبعث على رأس أربعين سنة من الفيل. اهـ^(٢) مع أن الحافظ ابن كثير ذكر أقوالاً أخرى في عام ولادته، وذكر أنهم اختلفوا في اليوم، فقيل: وُلد بعد حادثة الفيل بشهر، وقيل: بأربعين، وقيل: بخمسين يوماً، قال: وهو أشهرها والله أعلم^(٣).

وأما كونه وُلد يوم الإثنين فذلك ثابت، في حديث أبي قتادة

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/١٠١)، والحاكم في «المستدرک» برقم (٤١٨٠)، وغيرهما، وهو في «السلسلة الصحيحة» للعلامة الألباني برقم (٣١٥٢)، و«الصحيح المسند» لشيخنا مقبل رحمته الله برقم (٧٠٠).

(٢) نقله البيهقي في «الدلائل» (١/٧٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/٧٤).

(٣) راجع: «دلائل النبوة» للبيهقي (١/٧٩)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣/٧٤)، و«البداية والنهاية» ط هجر (٣/٣٧٧).

الْأَنْصَارِيِّ **حَيْلُهُنَا** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ الْإِثْنَيْنِ؟ فَقَالَ: «فِيهِ وُلِدْتُ وَفِيهِ أُنْزِلَ عَلَيَّ»^(١). وفي الباب أحاديث، قال ابن كثير: وهذا لا خلاف فيه.

وأما الشهر: الذي ولد فيه، فجمهور العلماء على أنه ربيع الأول، واختلفوا في تحديد اليوم منه، على أقوال كثيرة^(٢)، وأقربها قولان:

الأول: في الثامن منه، وهذا القول رجحه جماعة من العلماء، واستدلوا بمرسل محمد بن جبير بن مطعم، ذكره ابن كثير لكن لم يذكر من خرجه فالله أعلم.

الثاني: في الثاني عشر منه، وهذا قول ابن إسحاق وغيره، وعُزي إلى الجمهور وهو أشهر الأقوال وأرجحها، واستدلوا بحديث جابر وابن عباس **حَيْلُهُنَا** قَالَا: «وُلِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفِيلِ، يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، الثَّانِي عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، وَفِيهِ بُعِثَ، وَفِيهِ عَرَجَ إِلَى السَّاءِ، وَفِيهِ هَاجَرَ، وَفِيهِ مَاتَ ﷺ»^(٣).

تنبيهات

تنبيهات

١ قوله: «عاشر» هذا القول الذي اختاره الناظم، أن النبي ﷺ ولد في اليوم العاشر من ربيع الأول، ليس عليه دليل يثبت، وفيه أحاديث ضعيفة جداً^(٤).

٢ قوله: «الفضيل» فعيل بمعنى فاعل، أي: الفاضل، وتفضيل شهر ربيع الأول على غيره من الشهور ليس عليه دليل نعلمه.

٣ قوله «طلوع فجره» يحتمل عود الضمير إلى النبي ﷺ، والمراد ضوء

(١) أخرجه مسلم في برقم (١١٢٦).

(٢) راجعها: في «البداية والنهاية» ط هجر (٣/ ٣٧٤)، و«شرح الزرقاني على المواهب» (١/ ٢٤٦).

(٣) وهذا الحديث عزاه ابن كثير إلى ابن أبي شيبه، وذكر سنده، ولكن سقط منه رجلٌ فصار متقطعاً، ولكن ورد هذا الحديث متصلاً في كتاب «الأباطيل» للجورقاني (١/ ٢٦٧)، برقم. (١٢٢) بسنده إلى ابن أبي شيبه، وظاهر سنده الصحة، وإلى هذا القول يميل شيخنا يحيى **حَيْلُهُنَا**.

(٤) انظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣/ ٧٥)، و«طبقات ابن سعد» (١/ ١٠٠).

النبي ﷺ، ويحتمل عود الضمير إلى اليوم، والمراد فجر يوم الإثنين، وهذا ورد في بعض الآثار الضعيفة، وقرره بعض المعاصرين^(١).

٤ ما ذكر من ارتجاس إيوان^(٢) كسرى، وسقوط الشرفات، وخمود نيران المجوس لمولد النبي ﷺ، وأنه ولد مختوناً، كل ذلك لم يثبت منه شيء^(٣).

٥ وَوَأَفَقَ الْعَشْرَيْنِ مِنْ نَيْسَانَ

قوله: «ووافق العشريين من نيسان» نيسان أحد شهور السنة الشمسية، ويسمى أيضاً (إبريل)، وهذا نقله السهيلي، عن أهل الحساب، وزاد بعضهم، فقالوا (٢٠/ نيسان / ٥٧١م) وبنى بعض الفلكيين المعاصرين على هذا، فقالوا: مولده في اليوم التاسع من ربيع الأول، وهذا كله فيه نظر، كما نقله الصالحي عن الذهبي^(٤).

• نسبه ﷺ

لم يذكر الناظم رحمه الله نسب الرسول ﷺ ونذكر هنا ما أجمع عليه العلماء:
«هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان». وقد أجمع

(١) انظر: «السيرة الذهبية» لطرهوني (١/ ٢٧٦)، و«سبل الهدى والرشاد» للصالحي (١/ ٣٣٣).

(٢) أي: اضطراب وتحرك بناء لهم كبير.

(٣) راجع: «صحيح السيرة النبوية» للشيخ الألباني (ص: ١٤) و«الصحيح المصنف» للشيخ سليم (ص: ٢٦).

(٤) راجع: «الروض الأنف» (٢/ ٩٨)، و«سبل الهدى والرشاد» (١/ ٣٣٦)، وكتاب: «ما شاع ولم يثبت» للعوشن (ص: ٨).

العلماء على أن عدنان من ولد إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام لكن اختلفوا في ذكر الآباء بين عدنان وإسماعيل.

وأم النبي ﷺ هي: أمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب...

وآل البيت: هم كل من ينتمي إلى هاشم، وقيل: إليه وإلى أخيه المطلب.

واختلف العلماء في الذي يلقب بقريش من هؤلاء على أقوال أشهرها قولان، فقيل: هو فهر بن مالك وقيل بل جده النضر بن كنانة. وهذا هو المرجح عند كثير من العلماء المحققين^(١).

وفاة والده



وفاة والده ﷺ

وَقَبْلَهُ حَيْنٌ أَيْهِ حَانَا

٥

قوله «وقبله»: أي قبل مولد رسول الله ﷺ.

قوله «حَيْن»: أي هلاك، فالحين بفتح الحاء هو الهلاك كما في كتب اللغة وبالكسر الوقت.

قوله «حَان»: أي آن وقت هلاك أبيه قبل مولده ﷺ.

وهذا القول في أن والد النبي ﷺ مات والنبي ﷺ حمل في بطن أمه، هو أرجح الأقوال وأشهرها، كما قال ابن كثير وهو قول ابن إسحاق والواقدي وابن سعد والبلاذري وابن الجوزي، ورجحه الذهبي وابن القيم والمقرئزي وغيرهم، وتدل عليه عدة أحاديث ضعيفة، بمجموعها تثبت إن شاء الله^(٢).

(١) راجع: «الفصول» (ص: ٢٩)، و«الإنباه على قبائل الرواة» (ص: ٤٢).

(٢) منها مرسل الزهري في «صحيح مسلم» برقم (١٧٧١) ضمن حديث، وله شاهدان: الأول مرسل داود بن أبي هند عند أبي نعيم في «الدلائل» برقم (٨٠) والسند إليه فيه ضعف، والثاني حديث قيس ابن مخزومة عند الحاكم في «المستدرک» برقم (٤١٩١) والسند إليه ضعيف أيضاً، وراجع: «المنتظم»

رضاعه ﷺ وفضامه وعودة حلیمه به

- ٦ وبعدَ عامَيْنِ غَدَا فطِماً جَاءَتْ بِهِ مُرْضِعُهُ سَلِيماً
٧ حَلِيمَةً لِأُمِّهِ وَعَادَتْ بِهِ لِأَهْلِهَا كَمَا أَرَادَتْ

رضاعه ﷺ

وفضامه

وعودة

حلیمه به

معنى هذين البيتين: أن النبي ﷺ مكث سنتين عند مرضعته حلیمه السعدية، ثم جاءت به سليماً إلى أمه أمنة، ثم طلبت حلیمه أن ترجع به معها إلى البادية، وتستمر في حضانتها وتربيته؛ لما رأت من البركة العظيمة، فوافقت أمه على ذلك، وهذا كله روي في حديث طويل عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رحمته الله، عَنْ حَلِيمَةَ أُمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ السَّعْدِيَّةِ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ قَالَتْ: خَرَجْتُ فِي نِسْوَةٍ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ نَلْتَمِسُ الرُّضْعَاءَ بِمَكَّةَ عَلَى أَتَانٍ لِي قَمَرَاءَ^(١) فِي سَنَةِ شَهْبَاءَ^(٢) لَمْ تُبَقْ شَيْئًا، وَمَعِيَ زَوْجِي، وَمَعَنَا شَارِفٌ^(٣) لَنَا، وَاللَّهِ مَا إِنْ يَبِضُّ^(٤) عَلَيْنَا بِقَطْرَةٍ مِنْ لَبَنٍ، وَمَعِيَ صَبِيٌّ لِي إِنْ نَنَامَ لَيْلَتَنَا مِنْ بُكَائِهِ مَا فِي ثَدْيِي مَا يُغْنِيهِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ لَمْ تَبَقْ مِنَّا امْرَأَةٌ إِلَّا عَرَضَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَابَاهُ، وَإِنَّمَا كُنَّا نَرْجُو كَرَامَةَ الرُّضَاعَةِ مِنْ وَالِدِ الْمُؤَلُودِ، وَكَانَ يَتِيمًا، وَكُنَّا نَقُولُ: يَتِيمًا مَا عَسَى أَنْ تَصْنَعَ أُمُّهُ بِهِ، حَتَّى لَمْ يَبَقْ مِنْ صَوَاحِبِي امْرَأَةٌ إِلَّا أَخَذَتْ صَبِيًّا غَيْرِي، فَكَرِهْتُ أَنْ أَرْجِعَ وَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا وَقَدْ أَخَذَ صَوَاحِبِي، فَقُلْتُ لَزَوْجِي: وَاللَّهِ لَا أَرْجِعَنَّ إِلَى ذَلِكَ الْيَتِيمِ فَلَا أَخْذَنَّهُ، فَاتَيْتُهُ،

(٢/٢٤٤)، و"عيون الأثر" (١/٣٢)، و"تاريخ الإسلام" (١/٤٩٩)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٣/٣٨٢)، و"السيرة الحلبية" (١/٧٤)، و"إمتاع الأسع" (١/٩)، و"سبل الهدى والرشاد" (١/٣٣١)، و"شرح الزرقاني" (١/٢٠٥).

(١) القمراء: هي الشديدة البياض.

(٢) السنة الشهباء: ذات قحط وجذب، والشهباء: الأرض البيضاء التي لا خضرة فيها لقلة المطر، من الشبهة وهي البياض، فسميت سنة الجذب بها.

(٣) الشارف: الناقة المسنة.

(٤) أي: ما يقطر منها لبن، من بَصَّ الماء يَبِضُّ إذا سال قليلاً قليلاً.

فَأَخَذْتُهُ وَرَجَعْتُ إِلَى رَحْلي، فَقَالَ زَوْجِي: قَدْ أَخَذْتِيهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ وَالله، وَذَلِكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ غَيْرَهُ، فَقَالَ: قَدْ أَصَبْتَ، فَعَسَى اللهُ أَنْ يَجْعَلَ فِيهِ خَيْرًا، قَالَتْ: فَوَالله مَا هُوَ إِلَّا أَنْ جَعَلْتُهُ فِي حِجْرِي أَقْبَلَ عَلَيْهِ ثَدْيِي بِمَا شَاءَ اللهُ مِنَ اللَّبَنِ، فَشَرِبَ حَتَّى رَوِي، وَشَرِبَ أَخُوهُ - يَعْنِي ابْنَهَا - حَتَّى رَوِي، وَقَامَ زَوْجِي إِلَى شَارِفِنَا مِنَ اللَّيْلِ، فَإِذَا بِهَا حَافِلٌ فَحَلَبَهَا مِنَ اللَّبَنِ مَا شِئْنَا، وَشَرِبَ حَتَّى رَوِي، وَشَرِبْتُ حَتَّى رَوَيْتُ، وَبِتْنَا لَيْلَتَنَا تِلْكَ شَبَاعًا رُوءَاءَ، وَقَدْ نَامَ صَبِيَانُنَا، يَقُولُ أَبُوهُ يَعْنِي زَوْجَهَا: وَالله يَا حَلِيمَةُ مَا أُرَاكِ إِلَّا قَدْ أَصَبْتَ نَسَمَةً مُبَارَكَةً، قَدْ نَامَ صَبِيْنَا، وَرَوِي، قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجْنَا، فَوَالله لَخَرَجْتُ أَتَانِي أَمَامَ الرَّكْبِ، حَتَّى إِتَمُّوا لِيَقُولُونَ: وَيَحْكُ كُفِّي عَنَّا، أَلَيْسَتْ هَذِهِ بِأَتَانِكَ الَّتِي خَرَجْتَ عَلَيْهَا؟ فَأَقُولُ: بَلَى وَالله، وَهِيَ قُدَامُنَا حَتَّى قَدِمْنَا مَنَازِلَنَا مِنْ حَاضِرِ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، فَقَدِمْنَا عَلَى أَجْدَبِ أَرْضِ اللهِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ حَلِيمَةَ بِيَدِهِ إِنْ كَانُوا لَيَسْرَحُونَ أَغْنَامَهُمْ إِذَا أَصْبَحُوا، وَيَسْرَحُ رَاعِي غَنَمِي فَتَرْوُحُ بَطَانًا لَبْنًا حُفْلًا^(١)، وَتَرْوُحُ أَغْنَامُهُمْ جِيَاعًا هَالِكَةً، مَا لَهَا مِنْ لَبَنِ، قَالَتْ: فَشَرِبَ مَا شِئْنَا مِنَ اللَّبَنِ، وَمَا مِنَ الْحَاضِرِ أَحَدٌ يَحْلُبُ فِطْرَةً وَلَا يَجِدُهَا، فَيَقُولُونَ لِرِعَائِهِمْ: وَيَلِكُمْ أَلَا تَسْرَحُونَ حَيْثُ يَسْرَحُ رَاعِي حَلِيمَةَ، فَيَسْرَحُونَ فِي الشُّعْبِ الَّذِي تَسْرَحُ فِيهِ، فَتَرْوُحُ أَغْنَامُهُمْ جِيَاعًا مَا بِهَا مِنْ لَبَنِ، وَتَرْوُحُ غَنَمِي لَبْنًا حُفْلًا، وَكَانَ ﷺ يَشْبُ فِي الْيَوْمِ شَبَابَ الصَّبِيِّ فِي شَهْرٍ، وَيَشْبُ فِي الشَّهْرِ شَبَابَ الصَّبِيِّ فِي سَنَةٍ، فَبَلَغَ سَنَةً^(٢) وَهُوَ غُلَامٌ جَفْرٌ^(٣)، قَالَتْ: فَقَدِمْنَا عَلَى أُمِّهِ، فَقُلْتُ لَهَا، وَقَالَ لَهَا أَبُوهُ: رُدِّي عَلَيْنَا ابْنِي، فَلَنَرْجِعَ بِهِ، فَإِنَّا نَخْشَى عَلَيْهِ وَبَاءَ مَكَّةَ قَالَتْ: وَنَحْنُ أَضْنُ شَيْءٍ بِهِ مِمَّا رَأَيْنَا مِنْ بَرَكَتِهِ، قَالَتْ: فَلَمْ نَزَلْ حَتَّى قَالَتْ: ارْجِعَا بِهِ، فَارْجِعْنَا

رضاعه

وفطامه

وعودة

حليمة به

(١) أي: ترجع مملئة البطون، مملئة الضروع.

(٢) كذا في رواية ابن حبان، وفي "سيرة ابن هشام" (١/١٦٤): «فَلَمْ يَبْلُغْ سَنَتَيْهِ حَتَّى كَانَ غُلَامًا جَفْرًا».

(٣) هو الصبي المملئ، القوي على الأكل.

بِهِ، فَمَكَثَ عِنْدَنَا شَهْرَيْنِ، قَالَتْ: فَبَيْنَا هُوَ يَلْعَبُ وَأَخُوهُ يَوْمًا خَلْفَ الْبُيُوتِ يَرْعِيَانِ
بَهُمَا لَنَا^(١)، إِذْ جَاءَنَا أَخُوهُ يَشْتَدُّ، فَقَالَ لِي وَلِأَيِّهِ: أَدْرِكَا أَخِي الْقُرْشِيَّ، قَدْ جَاءَهُ
رَجُلَانِ، فَأَصْبَحَاهُ، وَشَقَا بَطْنَهُ، فَخَرَجْنَا نَشْتَدُّ، فَاثْتَهَيْنَا إِلَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ مُتَتِّعٌ لَوْنُهُ،
فَاعْتَنَقَهُ أَبُوهُ وَاعْتَنَقَتْهُ، ثُمَّ قُلْنَا: مَا لَكَ أَيُّ بَنِي؟ قَالَ: «أَتَانِي رَجُلَانِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ
بَيْضٌ، فَأَصْبَحَانِي، ثُمَّ شَقَا بَطْنِي، فَوَاللَّهِ، مَا أَدْرِي مَا صَنَعَا»، قَالَتْ: فَاحْتَمَلْنَاهُ،
وَرَجَعْنَا بِهِ، قَالَتْ: يَقُولُ أَبُوهُ: يَا حَلِيمَةُ مَا أَرَى هَذَا الْعُلَامَ إِلَّا قَدْ أُصِيبَ،
فَانْطَلِقِي، فَلَنُرِدَّهُ إِلَى أَهْلِهِ قَبْلَ أَنْ يَطْهَرَ بِهِ مَا نَتَخَوَّفُ، قَالَتْ: فَارْجِعْنَا بِهِ، فَقَالَتْ:
مَا يَرُدُّكُمْ بِهِ، فَقَدْ كُنْتُمَا حَرِصَيْنِ عَلَيْهِ؟ قَالَتْ: فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ، إِلَّا أَنَا كَفَلْنَاهُ،
وَأَدَيْنَا الْحَقَّ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْنَا، ثُمَّ تَخَوَّفْنَا الْأَحْدَاثَ عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَكُونُ فِي أَهْلِهِ،
فَقَالَتْ أُمُّهُ: وَاللَّهِ مَا ذَاكَ بِكُمْ، فَأَخْبِرَانِي خَبْرَكُمْ وَخَبْرَهُ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ بِنَا حَتَّى
أَخْبَرَنَاهَا خَبْرَهُ، قَالَتْ: فَتَخَوَّفْتُمَا عَلَيْهِ، كَلَّا وَاللَّهِ، إِنَّ لِبَنِي هَذَا شَأْنًا، أَلَا أُخْبِرُكُمْ
عَنْهُ إِنِّي حَمَلْتُ بِهِ، فَلَمْ أَحْمِلْ حَمَلًا قَطُّ، كَانَ أَخَفَّ عَلَيَّ، وَلَا أَعْظَمَ بَرَكَةً مِنْهُ، ثُمَّ
رَأَيْتُ نُورًا كَأَنَّهُ شِهَابٌ خَرَجَ مِنْ بَيْنِي حِينَ وَضَعْتُهُ، أَضَاءَتْ لَهُ أَعْنَاقُ الْإِبِلِ بِبُصْرَى،
ثُمَّ وَضَعْتُهُ، فَمَا وَقَعَ كَمَا يَقَعُ الصَّبِيَانُ، وَقَعَ وَاضِعًا يَدُهُ بِالْأَرْضِ، رَافِعًا رَأْسَهُ إِلَى
السَّمَاءِ، دَعَاهُ وَالْحَقُّ بِشَأْنِكُمَا» وهو حديث ضعيف مع شهرته^(٢).

ولكن كون النبي ﷺ استرضع في بني سعد، ثابت، في عدة أحاديث^(٣).

(٢) البَهْمُ: الصغير من ولد الضأن يُطلق على الذكر والأنثى.

(٢) أخرجه ابن حبان برقم (٦٣٣٥) وأبو يعلى رقم (٧١٦٣)، والبيهقي في «الدلائل» (١/١٢٣) وغيرهم وسنده ضعيف، فيه رجل مجهول وهو جهم بن أبي جهم قال: الذهبي لا يعرف، وفي بعض الروايات يرويه عن مبهم: (مَنْ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ) كما في رواية الأجرى في «الشریعة» برقم (٩٦٤) والبيهقي في «الدلائل» (١/١٢٣)، والحديث وضعفه العلامة الألباني في تعليقه على «صحيح ابن حبان».

(٣) منها ما في «الصحيحة» للعلامة الألباني برقم (٣٧٣) و (١٥٤٥).

حادثة انشقاق صدره ﷺ

(٨) فَبَعْدَ شَهْرَيْنِ انْشَقَّاقُ بَطْنِهِ وَقِيلَ بَعْدَ أَرْبَعِ مِنْ سِنِّهِ

ذكر الناظم رحمه الله في هذا البيت حادثة شق صدر رسول الله ﷺ وقد تكاثرت بها الأحاديث، وأصحها ما رواه مسلم عن أنس بن مالك **رحمته الله**: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آتَاهُ جِبْرِيلُ ﷺ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَّامِ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ، فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ، فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عِلْقَةً، فَقَالَ: هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءٍ زَمْزَمَ، ثُمَّ لَأَمَهُ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ، وَجَاءَ الْغُلَّامُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ - يَعْنِي ظُئْرَهُ - فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُتَّقِعُ اللَّوْنِ^(١)، قَالَ أَنَسٌ: «وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَتَرَ ذَلِكَ الْمَخِيطَ فِي صَدْرِهِ»^(٢).

وقد اختلف العلماء في وقت هذه الحادثة، كما ذكر الناظم فقيلاً: وعمره ستان وشهران أو ثلاثة وهذا قول ابن إسحاق ومن تبعه، واحتجوا بحديث عبد الله بن جعفر **رحمته الله** المتقدم، وقد تقدم أنه ضعيف، وقيل: كان عمره أربع سنين أو خمساً وهذا قول الواقدي وابن سعد وأبي نعيم. ورجح بعض المعاصرين القول الأخير؛ لأنه ورد في بعض الروايات^(٣) أنه كان في: «رعاية بهم^(٤) لأهله» وهذا لا يتأتى في ذي ستين غالباً، والله أعلم^(٥).

(١) أي: متغير.

(٢) أخرجه مسلم رقم (١٦٢).

(٣) وهي في «مسند أحمد» (١٧٦٤٨) عن عتبة بن عبد السلمي، وصححها الشيخ الألباني في «الصحيحة» برقم (٣٧٣ و ١٥٤٥).

(٤) أي: غنم أهله.

(٥) راجع: «طبقات ابن سعد» (١/ ١١٢)، و«عيون الأثر» (١/ ٤٥)، و«شرح الزرقاني على المواهب» (١/ ٢٨٢)، و«السيرة الأصلية» (ص: ١١٧).

فائدة: تكررت حادثة شق الصدر مرة أخرى ليلة الإسراء والمعراج؛ فقد ثبت ذلك في عدة أحاديث منها حديث أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «فَرَجَ سَقْفِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جَبْرِيلُ، فَفَرَجَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ، مُتَمَلِّئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا» متفق عليه^(١).

وذكر بعض العلماء أنها وقعت أربع مرات وزادوا: الثالثة وعمره عشر سنوات، والرابعة قبل البعثة، ولكن هذا كله روي في أحاديث ضعيفة^(٢).

كَبَيْتٌ: قول الناظم «انشقاق بطنه» المشهور في كتب السيرة انشقاق صدره، وما ذكره الناظم ثابت في عدة أحاديث، منها حديث أنس المتقدم في رواية لأحمد^(٣)، ويدل عليه أيضاً حديث مالك بن صعصعة في «الصحيحين»^(٤).

وفاة أم النبي ﷺ

٩ وبعد ستّ مع شهرٍ جائي وفاءُ أمِّه على الأبواءِ

أي: أن أم النبي ﷺ توفيت بعد مولده ﷺ بست سنين وشهر في موضع يقال له الأبواء^(٥)، وهذا ذكره ابن إسحاق فقال: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: أَنَّ أُمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمَنَةُ تُوْفِيَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنُ سِتٍّ

(١) البخاري برقم (٣٣٤٢)، ومسلم برقم (١٦٣).

(٢) راجع: «اللؤلؤ المكنون» (٩٦/١) وما بعدها.

(٣) في «مسنده» برقم (١٢٢٢١)، وسنده صحيح.

(٤) البخاري برقم (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٤).

(٥) وهو: وادٍ من أودية الحجاز يسمى اليوم الحُرَيْبِيَّةَ، وبين الأبواء ورابع (٤٣ كم). راجع: «المعالم الأثرية» (ص: ١٧).

سِنِينَ بِالْأَبْوَاءِ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، كَانَتْ قَدْ قَدِمَتْ بِهِ عَلَى أَخْوَالِهِ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ النَّجَّارِ، تُزِيرُهُ إِيَّاهُمْ، فَهَاتَتْ وَهِيَ رَاجِعَةٌ بِهِ إِلَى مَكَّةَ». اهـ. وهذا مرسل؛ لأن عبد الله بن أبي بكر من صغار التابعين، وهذا المرسل قواه بعض المعاصرين بمراسيل أخرى، وهذا هو المشهور عند العلماء، حتى نقل ابن القيم الإجماع عليه، وقيل: مات وهو ابن أربع سنين جزم به ابن حبان في سيرته، وقيل: ابن سبع وقيل: ابن ثمان، وقيل كان موتها بمكة وهذا ضعفه ابن سعد^(١).

موت جده
عبد المطلب

فائدة: بين ابن هشام وغيره وجه كون بني عدي بن النجار أخوالاً لرسول الله ﷺ هو أن أم جده عبد المطلب هي: سلمى بنت عمرو النجارية.

موت جده عبد المطلب

١٠ وَجَدَهُ لِأَبِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بَعْدَ ثَمَانٍ مَاتَ مِنْ غَيْرِ كَذِبٍ

أي: أن عبد المطلب^(٢) بن هاشم جد النبي ﷺ مات وعمر النبي ﷺ: ثمان سنين وهذا هو المشهور عند أهل العلم، وبه قال ابن القيم وابن كثير وغيرهما، وفيه بعض الأحاديث التي فيها كلام، وقد أشار إليها في السيرة الأصلية، وهناك أقوال أخرى مذكورة في المواهب وشرحه للزرقاني، وقد ذكروا أشياء كثيرة من عناية جده به وتعلقه به^(٣).

(١) انظر: «أخبار مكة» للفاكهي (٤/١١٢)، و«سيرة ابن هشام» (١/١٦٨)، و«سيرة ابن حبان» (١/٥٧)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (١/٣٤)، و«الكامل» لابن الأثير (١/٤٢٣)، و«مجموع الفتاوى» (٤/٣٢٦)، و«زاد المعاد» (١/٧٥)، و«سيرة طرهوني» (١/٣٠٢).
(٢) واسمه: شَيْبَةُ الْحُمْدِ عَلَى الصَّحِيحِ، قاله ابن كثير في «الفصول» (ص: ٢٧).
(٣) راجع: «دلائل النبوة لأبي نعيم» رقم (١٠٣)، و«أخبار مكة» للأزرقي (١/٣١٥)، و«سبل الهدى والرشاد» (٢/١٣٥)، و«شرح الزرقاني» (١/٣٥٣)، و«السيرة الأصلية» (ص: ١١١).

كفالة أبي طالب له ورحلته معه إلى الشام

- ١١) ثُمَّ أَبُو طَالِبٍ الْعَمُّ كَفَلَ خِدْمَتَهُ ثُمَّ إِلَى الشَّامِ رَحَلَ
- ١٢) بِهِ وَذَلِكَ بَعْدَ عَامٍ أَتْنِي عَشْرٌ وَكَانَ مِنْ أَمْرِ بَحِيرَا مَا اشْتَهَرَ

كفالة أبي

طالب له

ورحلته معه

إلى الشام

أما كفالة أبي طالب^(١) للنبي ﷺ بعد جده عبد المطلب فهذا أمر مشهور ومقطوع به، واستمر على نصرته والدفاع عنه إلى موته بعد بعثة النبي ﷺ وقد ذكروا أن السبب في كفالته أن عبد المطلب أوصاه به؛ وقيل: لأنه كان شقيق أبيه فأم أبي طالب وعبد الله والد النبي ﷺ: فاطمة بنت عمرو بن عائذ المخزومية.

وأما قصة رحلته إلى الشام فقد رواها الترمذي في «جامعه»: عَنْ أَبِي مُوسَى **حَدَّثَنَا**، قَالَ: «خَرَجَ أَبُو طَالِبٍ إِلَى الشَّامِ وَخَرَجَ مَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَشْيَاخٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا أَشْرَفُوا عَلَى الرَّاهِبِ هَبَطُوا فَحَلُّوا رِحَالَهُمْ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ الرَّاهِبُ وَكَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ يَمُرُّونَ بِهِ فَلَا يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ وَلَا يَلْتَفِتُ». قَالَ: «فَهُمْ يَحُلُّونَ رِحَالَهُمْ، فَجَعَلَ يَتَخَلَّلُهُمُ الرَّاهِبُ حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: هَذَا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ، هَذَا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، يَبْعُهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ»، فَقَالَ لَهُ أَشْيَاخٌ مِنْ قُرَيْشٍ: مَا عَلِمْنَاكَ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ حِينَ أَشْرَفْتُمْ مِنَ الْعَقْبَةِ لَمْ يَبْقَ شَجَرٌ وَلَا حَجَرٌ إِلَّا خَرَّ سَاجِدًا وَلَا يَسْجُدَانِ إِلَّا لِنَبِيِّ، وَإِنِّي أَعْرِفُهُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ أَسْفَلَ مِنْ غُضْرُوفٍ كَتِفِهِ مِثْلُ التَّفَّاحَةِ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا، فَلَمَّا أَتَاهُمْ بِهِ وَكَانَ هُوَ فِي رِعْيَةِ الْإِبِلِ، قَالَ: أُرْسِلُوا إِلَيْهِ، فَأَقْبَلَ وَعَلَيْهِ غَمَامَةٌ تُظِلُّهُ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْقَوْمِ وَجَدَهُمْ قَدْ سَبَقُوهُ إِلَى فِيءِ الشَّجَرَةِ، فَلَمَّا جَلَسَ مَالَ فِيءِ الشَّجَرَةِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: انْظُرُوا إِلَيَّ فِيءِ الشَّجَرَةِ مَالَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِمْ وَهُوَ يُنَاشِدُهُمْ أَنْ لَا يَذْهَبُوا بِهِ إِلَى الرُّومِ، فَإِنَّ الرُّومَ إِنْ رَأَوْهُ عَرَفُوهُ بِالْصِّفَةِ فَيَقْتُلُونَهُ، فَالْتَفَتَ فَإِذَا بِسَبْعَةٍ قَدْ أَقْبَلُوا مِنَ الرُّومِ فَاسْتَقْبَلَهُمْ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكُمْ؟ قَالُوا: جِئْنَا، أَنَّ هَذَا النَّبِيَّ خَارِجٌ فِي هَذَا

(١) واسمه عبد مناف.

الشَّهْرَ، فَلَمْ يَبْقَ طَرِيقٌ إِلَّا بُعِثَ إِلَيْهِ بِأَنَاسٍ وَإِنَّا قَدْ أُخْبِرْنَا خَبْرَهُ فَبُعِثْنَا إِلَى طَرِيقِكَ هَذَا، فَقَالَ: هَلْ خَلَفَكُمْ أَحَدٌ هُوَ خَيْرٌ مِنْكُمْ؟ قَالُوا: إِنَّمَا أُخْبِرْنَا خَبْرَهُ بِطَرِيقِكَ هَذَا. قَالَ: أَفَرَأَيْتُمْ أَمْرًا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَهُ هَلْ يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ رَدُّهُ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَبَايَعُوهُ وَأَقَامُوا مَعَهُ قَالَ: أَنَشِدُكُمْ بِاللَّهِ أَيُّكُمْ وَلِيُّهُ؟ قَالُوا: أَبُو طَالِبٍ، فَلَمْ يَزَلْ يُنَاشِدُهُ حَتَّى رَدَّهُ أَبُو طَالِبٍ وَبَعَثَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ بِلَالًا وَزَوَّدَهُ الرَّاهِبُ مِنَ الْكَعْكِ وَالزَّيْتِ^(١) اهـ.

• حرب
الفجار

وأما كون هذه الحادثة وقعت وسن رسول الله ﷺ اثنتا عشرة سنة فقد ذكره ابن سعد عن شيخه الواقدي بسنده، وهو قول أكثر العلماء، وقيل: تسع سنين، وقيل: ثلاثة عشر.

قوله «بَحِيرًا»: بفتح الموحدة وكسر الحاء المهملة وسكون المثناة آخره راء مقصورة، قاله غير واحد وبعضهم ضبطه بالمد، وأما بالتصغير فصرحوا بغلظه^(٢).

• حرب الفجار

وحين بلغ النبي ﷺ عشرين سنة^(٣) كانت حرب الفجار بين قريش ومن معهم من كنانة، وبين قيس عيلان، وكان قائد قريش وكنانة كلها حرب بن أمية لمكانته فيهم سناً وشرفاً، وكان الظفر في أول النهار لقيس على كنانة، حتى إذا كان وسط النهار كان الظفر لكنانة على قيس، وسميت بحرب الفجار لانتهاك حرمت

(١) أخرجه الترمذي برقم (٣٦٢٠) والحديث صحيحه العلامة الألباني وشيخنا مقبل في "الصحيح المسند" (٨٢٠)، دون ذكر أبي بكر وبلال فإنه خطأ من الراوي، ودافع عن الحديث الشيخ الألباني في كتابه "دفاع عن الحديث النبوي" (ص: ١١٠).

(٢) راجع: "طبقات ابن سعد" (١/١٢٩)، و"تاج العروس" (١٠/١٢٩)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (١/٣٦٢).

(٣) هذا قول ابن إسحاق والواقدي، وقال ابن هشام: كان عمره أربع عشرة سنة أو خمس عشرة.

الحرم والأشهر الحرم فيها، وقد قيل إن رسول الله ﷺ حضر هذه الحرب، وكان ينبل على عمومته، أي يجهز لهم النبل للرمي لكنه لم يثبت^(١).

• شُهوْدُهُ ﷺ مَعَ عُمُومَتِهِ حَلَفَ الْفُضُول

• شُهوْدُهُ ﷺ
مَعَ عُمُومَتِهِ

حَلَفَ
الْفُضُول

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رحمته الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «شَهِدْتُ حَلَفَ الْمُطَيِّبِينَ مَعَ عُمُومَتِي وَأَنَا غُلَامٌ، فَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي حُمْرُ النَّعَمِ، وَأَنِّي أَنْكُتُهُ»^(٢)، وَهُوَ شَاهِدٌ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمته الله قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا شَهِدْتُ حَلَفًا لِقُرَيْشٍ إِلَّا حَلَفَ الْمُطَيِّبِينَ وَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي حُمْرُ النَّعَمِ، وَأَنِّي كُنْتُ نَقَضْتُهُ» قَالَ: وَالْمُطَيِّبُونَ؛ هَاشِمٌ وَأُمَيَّةٌ وَزُهْرَةُ وَخَزُومٌ^(٣).

قال البيهقي: كذا روي هذا التفسير مدرجا في الحديث ولا أدري قائله، وزعم بعض أهل السير أنه أراد حلف الفضول فإن النبي ﷺ لم يدرك حلف المطيبين.

قال ابن كثير: هذا لا شك فيه، وذلك أن قريشا تحالفوا بعد موت قصي، وتنازعوا في الذي كان جعله قصي لابنه عبد الدار من السقاية والرفادة واللواء والندوة والحجابه، ونازعهم فيه بنو عبد مناف، وقامت مع كل طائفة قبائل من قريش، وتحالفوا على النصرة لحزبهم فأحضر أصحاب بني عبد مناف جفنة فيها طيب فوضعوا أيديهم فيها وتحالفوا فلما قاموا مسحوا أيديهم بأركان البيت فسموا

(١) القصة ذكرها ابن إسحاق بدون سند، وابن سعد من طريق الواقدي، وهو متروك فلا تثبت هذه القصة، انظر: «سيرة ابن هشام» (١/١٨٤)، و«طبقات ابن سعد» (١/١٢٦).

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (١٦٥٥) والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٦٧) وصححه العلامة الألباني في «الصحيحه» برقم (١٩٠٠).

(٣) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٣٠٧٩)، وقال الشيخ الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٥٢٤/٤): وسنده لا بأس به في الشواهد.

المطيين كما تقدم وكان هذا قديماً، ولكن المراد بهذا الحلف حلف الفضول وكان في دار عبد الله بن جدعان كما رواه الحميدي عن سفيان بن عيينة عن عبد الله عن محمد، وعبد الرحمن ابني أبي بكر قالوا: قال رسول الله ﷺ: «لَقَدْ شَهِدْتُ فِي دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ حِلْفًا لَوْ دُعِيتُ بِهِ فِي الْإِسْلَامِ لَأَجَبْتُ تَحَالَفُوا أَنْ يَرُدُّوا الْفُضُولَ عَلَى أَهْلِهَا، وَأَلَّا يَعَزَّ ظَالِمٌ مَظْلُومًا»^(١)، قالوا: وكان حلف الفضول قبل المبعث بعشرين سنة في شهر ذي القعدة وكان بعد حرب الفجار بأربعة أشهر، وذلك لأن الفجار كان في شعبان من هذه السنة وكان حلف الفضول أكرم حلف سمع به وأشرفه في العرب وكان أول من تكلم به، ودعا إليه الزبير بن عبد المطلب وكان سببه أن رجلاً من زبيد قدم مكة ببضاعة فاشتراها منه العاص بن وائل فحبس عنه حقه فاستعدى عليه الزبيديُّ الأحلاف؛ عبد الدار ومخزوماً وجمح وسهماً وعدي بن كعب فأبوا أن يعينوا على العاص بن وائل - وزبروه - أي انتهروه فلما رأى الزبيديُّ الشر أوفى على أبي قبيس عند طلوع الشمس - وقريش في أنديتهم حول الكعبة - فنادى بأعلى صوته:

يَا آلَ فَهْرٍ لِمَ ظَلُمَ بِضَاعَتُهُ يَبْطِنُ مَكَّةَ نَائِي الدَّارِ وَالنَّفَرِ
وَمُحْرِمٍ أَشْعَثَ لَمْ يَقْضِ عُمْرَتَهُ يَا لِلرَّجَالِ وَبَيْنَ الْحَجَرِ وَالْحَجَرِ
إِنَّ الْحَرَامَ لَمَنْ تَمَّتْ كَرَامَتُهُ وَلَا حَرَامَ لِثَوْبِ الْفَاجِرِ الْغُدَرِ

فقام في ذلك الزبير بن عبد المطلب، وقال: ما لهذا مترك فاجتمعت هاشم وزهرة وتيم بن مرة في دار عبد الله بن جدعان فصنع لهم طعاماً، وتحالفوا في ذي القعدة في شهر حرام فتعاقدوا وتعاهدوا بالله: ليكونن يدا واحدة مع المظلوم على

(١) لم أجده في "مسند الحميدي" ولا في "المطالب العالية"، وعزاه للحميدي أيضاً السهيلي في "الروض الأنف" (٤٦/٢)، قال الشيخ الألباني في تعليقه على "فقه السيرة" للغزالي (ص: ٧٦): وهذا مرسل لكن له شواهد تقويه.

الظالم حتى يؤدي إليه حقه ما بلَّ بحرٌ صُوفَةٌ وَمَا رَسَى بُيُورٌ وَحِرَاءٌ مَكَانَهُمَا، وَعَلَى التَّائِسِيِّ فِي الْمُعَاشِ فَسَمَتِ قَرِيشُ ذَلِكَ الْحَلْفَ حَلْفَ الْفُضُولِ، وَقَالُوا: لَقَدْ دَخَلَ هَؤُلَاءُ فِي فَضْلِ مِنَ الْأَمْرِ، ثُمَّ مَشَوْا إِلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ فَانْتَزَعُوا مِنْهُ سَلْعَةَ الزَّبِيدِ فَدَفَعُوهَا إِلَيْهِ.

وقال الزبير بن عبد المطلب في ذلك:

حَلَفْتُ لَتَعْقِدَنَّ حِلْفًا عَلَيْهِمْ وَإِنْ كُنَّا جَمِيعًا أَهْلَ دَارٍ
نَسَمِيهِ الْفُضُولَ إِذَا عَقَدْنَا يَعِزُّ بِهِ الْغَرِيبُ لِذِي الْجَوَارِ
وَيَعْلَمُ مَنْ حَوْلَى الْبَيْتِ أَنَّا أَبَاةَ الضَّيْمِ نَمْنَمُ كُلَّ عَارٍ
وَقَالَ الزُّبَيْرُ أَيْضًا:

إِنَّ الْفُضُولَ تَعَاقَدُوا وَتَحَالَفُوا أَلَا يُقِيمُ بَبْطُنٍ مَكَّةَ ظَالِمٍ
أَمْرٌ عَلَيْهِ تَعَاقَدُوا وَتَوَاقَفُوا فَالْجَارُ وَالْمُعْتَرِّ فِيهِمْ سَالِمٌ^(١)

رحلته ﷺ إلى الشام متاجراً بمال خديجة وعقده عليها

- | | | |
|----|---|--|
| ١٣ | وَسَارَ نَحْوَ الشَّامِ أَشْرَفُ الْوَرَى | فِي عَامِ خَمْسَةٍ وَعَشْرِينَ أَذْكَرَا |
| ١٤ | لِأَمْنَا خَدِيجَةَ مُتَّجِرَا | وَعَادَ فِيهِ رَابِحاً مُسْتَبْشِرَا |
| ١٥ | فَكَانَ فِيهِ عَقْدُهُ عَلَيْهَا | وَبَعْدَهُ إِفْضَاؤُهُ إِلَيْهَا |

أي: أن النبي ﷺ سافر إلى الشام مرة أخرى، وعمره خمس وعشرون سنة^(٢)،

(١) القصة ذكرها ابن إسحاق مختصرة كما في "سيرة ابن هشام" (١/١٣٣)، بدون سند، وذكرها ابن سعد أيضاً من طريق الواقدي راجع: "طبقات ابن سعد" (١/١٢٨)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٤٥٦/٣).

(٢) هذا قول ابن إسحاق والواقدي والجمهور وقيل: إحدى وعشرون سنة، وقيل: ثلاثون سنة، وقيل =

متاجراً في مال خديجة عليها السلام، وكانت ذا رمال، فرجع رابحاً مستبشراً، وفي تلك السنة عقد عليها ودخل بها، وكل هذا ذكره ابن إسحاق بدون سند، وله أسانيد عند غيره شديدة الضعف، واختلفوا في عمر خديجة آنذاك؛ فذكر الواقدي أنه كان عمرها أربعين سنة، وقال ابن إسحاق: كان لها يوم تزوجها ثمانٌ وعشرون سنة، وقيل: خمس وعشرون سنة، وهذان القولان أقرب من قول الواقدي، والله أعلم^(١).

واختلفوا في الذي تولّى زواجها من الرسول ﷺ فقيل أبوها، وقيل عمها وكل ذلك مذكور بأسانيد ضعيفة^(٢).

فائدة: تزوج خديجة قبل رسول الله ﷺ رجلان وهما^(٣):

❶ عتيق بن عابد^(٤) المخزومي وأنجبت له: هنداً بنتاً وهي أم محمد بن صيفي المخزومي.

❷ أبو هالة النباش التميمي حليف بني عبد الدار وأنجبت له: هالة وهنداً ذكرين^(٥).

سبع وثلاثون. راجع: "سبل الهدى والرشاد" (١٦٦/٢)، و"شرح الزرقاني" (١/ ٣٧١).

(١) راجع: "سيرة ابن هشام" (١٨٧/١)، و"مستدرک الحاكم" (٢٠٠/٣)، و"تاريخ دمشق" لابن عساكر (١٩١/٣)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٤٦٦/٣)، و(١٥/٦)، و"سبل الهدى والرشاد" (١٦٦/٢)، و"شرح الزرقاني" (١/ ٣٧٤).

(٢) راجع: "مسند أحمد" (٢٨٤٩)، و"طبقات ابن سعد" (١٣١/١)، و"الروض الأنف" (٢/ ٢٣٨). (٣) واختلفوا أيها الأول كما في "الإصابة".

(٤) وقيل: عائذ.

(٥) انظر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم (٣٢٠٠/٦) و"طبقات ابن سعد" (١٤/٨) و"الإصابة" (٨/ ٩٩)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٣٦٣/٤) وما بعدها.

أولاده ﷺ

- ١٦ وَوُلِدَهُ مِنْهَا خَلَاةٌ إِبْرَاهِيمَ فَلَاوُلُ الْقَاسِمُ حَارَ التَّكْرِيمِ
١٧ وَزَيْنَبُ رُقَيْةٌ وَفَاطِمَةٌ وَأُمُّ كَلْثُومٍ هُنَّ خَاتَمُهُ
١٨ وَالطَّاهِرُ الطَّيِّبُ عَبْدُ اللَّهِ وَقِيلَ كُلُّ اسْمٍ لِفَرْدٍ زَاهِي

أولاده ﷺ

قال ابن كثير: لا خلاف في أن جميع أولاده من خديجة بنت خويلد، سوى إبراهيم من مارية بنت شمعون القبطية، اهـ. ومارية سُرِّيَّةٌ له، كما سيأتي في البيت رقم (٨٠).

وأما كون القاسم أول أولاده ﷺ فهذا قول الجمهور، واختلف أهل العلم أيهما أصغر فاطمة أو أم كلثوم؟ واختار ابن عبد البر أن فاطمة أصغر، وقال: والاختلاف في الصغرى من بنات رسول الله ﷺ كثير، والاختلاف في أكبرهن شدوذ، والصحيح أن أكبرهن زينب. اهـ

وقد اختلف أهل العلم في الطاهر والطيب، هل هما لقبان لابنه عبد الله، أم هم ثلاثة، أم اثنان، وأكثر العلماء على أنها لقبان له، وهو قول أكثر أهل النسب قاله أبو عمر بن عبد البر، وقال الدارقطني: هو الأثبت. وهو ترجيح شيخنا يحيى الحجوري **حَفَظَهُ اللَّهُ**. وهذا ظاهر ما يميل إليه الناظم حيث أورد القول الآخر بصيغة التمریض فقال: وقيل كل اسم لفرد زاهي: أي الأسماء الثلاثة (الطاهر، الطيب، عبد الله) كل واحد منهما اسم لفرد زاهي: أي جميل مشرق.

وسمي عبد الله بالطيب والطاهر لأنه ولد بعد النبوة، وقد أطال ابن كثير وغيره هنا في ذكر الخلاف في ذلك وما يتعلق بحياتهم ومماتهم وأزواج بناته ونسلهن فراجعه^(١).

(١) راجع: "الاستيعاب" (١٩٥٢/٤) و (١٨١٩/٤)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٢٣٧/٨)،

موت أولاده ﷺ

١٩ وَالْكُلُّ فِي حَيَاتِهِ ذَاقُوا الْحِمَامَ وَبَعْدَهُ فَاطِمَةُ بِنُصْفِ عَامٍ

اتفق العلماء: على أن أبناءه الذكور ماتوا صغاراً. قاله ابن حجر في "الفتح".

وأما بناته: فأدركن البعثة فآمنن به وهاجرن إليه، وكل أولاده ماتوا في حياته، وهذا معنى قول الناظم «والكل في حياته ذاقوا الحمام»: أي الموت إلا فاطمة فقد ماتت بعد رسول الله ﷺ بستة أشهر على أصح الأقوال، ويدل على ذلك حديث عائشة رضي الله عنها «الصحيحين»^(١).

موت أولاده



بنيان بيت الله الحرام وتحكيمه ﷺ في وضع الحجر الأسود

٢٠ وَبَعْدَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ حَضَرَ بُنْيَانَ بَيْتِ اللَّهِ لَمَّا أَنْ دَثَرَ

٢١ وَحَكَّمُوهُ وَرَضُوا بِمَا حَكَمَ فِي وَضْعِ ذَاكَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ ثُمَّ

أشار الناظم: في هذين البيتين إلى حادثة بناء قريش للكعبة وقد جاءت الأخبار الكثيرة في ذلك^(٢).

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: لَمَّا بُنِيَ الكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسُ رضي الله عنه يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ، فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «أَرِنِي إِزَارِي» فَشَدَّهُ عَلَيْهِ. متفق

و"سبل الهدى والرشاد" (١١/١٦)، و"السيرة الحلبية" (٣/٤٣٢)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٤/٣١٣).

(١) البخاري (٣٠٩٢)، ومسلم (١٧٥٩). وانظر: "البداية والنهاية" ط هجر (٨/٢٤٤). و"الفتح" (ح) (٣٨١٨).

(٢) راجع: "دلائل النبوة" للبيهقي (٢/٤٢)، و"أخبار مكة" للأزرقي (١/١٥٧).

عليه^(١). وفي رواية فيها: قَالَ: «فَمَا رُئِيَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ عُرْيَانًا».

وقد اختلف العلماء في وقت هذه الحادثة، والمشهور ما ذكره الناظم أن عمر النبي ﷺ كان حينئذٍ خمساً وثلاثين سنة، وهو قول ابن إسحاق وغيره وثبت ذلك عند عبد الرزاق في حديث طويل، نورده بطوله لذكره قصة البناء، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ **جَوَالِدُ** قَالَ: «كَانَتِ الْكَعْبَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَبْنِيَّةً بِالرَّضَمِ لَيْسَ فِيهَا مَدْرٌ، وَكَانَتْ قَدَرُ مَا يَفْتَحُهَا الْعَنَاقُ، وَكَانَتْ غَيْرَ مَسْقُوفَةٍ، وَإِنَّمَا تَوْضَعُ نِيَابُهَا عَلَيْهَا، ثُمَّ يُسَدَّلُ سَدَلًا عَلَيْهَا، وَكَانَ الرُّكْنُ الْأَسْوَدُ مَوْضُوعًا عَلَى سُورِهَا بَادِيًا، وَكَانَتْ ذَاتَ رُكْنَيْنِ كَهَيْئَةِ هَذِهِ الْحُلُقَةِ، فَأَقْبَلَتِ سَفِينَةٌ مِنْ أَرْضِ الرُّومِ حَتَّى إِذَا كَانُوا قَرِيبًا مِنْ جُدَّةٍ انْكَسَرَتِ السَّفِينَةُ، فَخَرَجَتْ قُرَيْشٌ لِيَأْخُذُوا خَشَبَهَا، فَوَجَدُوا رُومِيًّا عِنْدَهَا فَأَخَذُوا الخشبَ، أَعْطَاهُمْ إِيَّاهَا، وَكَانَتِ السَّفِينَةُ تُرِيدُ الْحَبَشَةَ، وَكَانَ الرُّومِيُّ الَّذِي فِي السَّفِينَةِ نَجَارًا، فَقَدَّمُوا بالخشبِ، وَقَدَّمُوا بِالرُّومِيِّ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: نَبْنِي بِهِذَا الخشبَ بَيْتَ رَبَّنَا، فَلَمَّا أَنْ أَرَادُوا هَدْمَهُ إِذَا هُمْ بِحَيَّةٍ عَلَى سُورِ الْبَيْتِ مِثْلَ قِطْعَةٍ الْجَائِزِ^(٢) سَوْدَاءِ الظَّهْرِ، بَيَضَاءِ الْبَطْنِ، فَجَعَلَتْ كُلُّهَا دَنَا أَحَدٌ مِنَ الْبَيْتِ لِيَهْدِمَهُ أَوْ يَأْخُذَ مِنْ حِجَارَتِهِ، سَعَتْ إِلَيْهِ فَاتِحَةً فَاهَا، فَاجْتَمَعَتْ قُرَيْشٌ عِنْدَ الْحَرَمِ، فَعَبَّجُوا إِلَى اللَّهِ وَقَالُوا: رَبَّنَا لَمْ نُرْغِ، أَرَدْنَا تَشْرِيفَ بَيْتِكَ وَتَرْبِيَهُ، فَإِنْ كُنْتَ تَرْضَى بِذَلِكَ، وَإِلَّا فَمَا بَدَا لَكَ فَاغْلُ، فَسَمِعُوا خُورًا فِي السَّمَاءِ، فَإِذَا هُمْ بِطَائِرٍ أَعْظَمَ مِنَ النَّسْرِ، أَسْوَدِ الظَّهْرِ، وَأَبْيَضِ الْبَطْنِ وَالرَّجْلَيْنِ، فَغَرَزَ مَخَالِبُهُ فِي قَفَا الْحَيَّةِ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهَا يَجْرِهَا، وَذَنَبُهَا أَعْظَمُ مِنْ كَذَا وَكَذَا سَاقِطٍ حَتَّى انْطَلَقَ بِهَا نَحْوَ أَجْيَادٍ، فَهَدَمْتُهَا قُرَيْشٌ، وَجَعَلُوا يَبْنُونَهَا بِحِجَارَةِ الْوَادِي، تَحْمِلُهَا قُرَيْشٌ عَلَى رِقَابِهَا، فَرَفَعُوهَا فِي السَّمَاءِ عِشْرِينَ ذِرَاعًا، فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَحْمِلُ حِجَارَةً مِنْ أَجْيَادٍ وَعَلَيْهِ نَمْرَةٌ، إِذْ

(١) البخاري (٣٨٢٩ و ٣٦٤)، ومسلم (٣٤٠).

(٢) الجائز: هو الخشبة التي توضع عليها أطراف العوارض في سقف البيت. اهـ من «النهاية».

ضَاقَتْ عَلَيْهِ النَّيْمَةُ، فَذَهَبَ يَضْعُ النَّيْمَةَ عَلَى عَاتِقِهِ، فَبَدَتْ عَوْرَتُهُ مِنْ صِغَرِ النَّيْمَةِ، فَتَوَدَّى يَا مُحَمَّدُ، حَمْرَ عَوْرَتِكَ، فَلَمْ يَرْ عُرْيَانًا بَعْدَ ذَلِكَ، وَكَانَ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَبَيْنَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَمْسُ سِنِينَ^(١)...»^(٢).

وأشار الناظم رحمه الله في البيت الثاني إلى الخلاف الذي حصل بين قبائل قريش فيمن يتولى وضع الحجر الأسود في موضعه، فاتفقوا على أن يجعلوا بينهم حكماً وهو أول رجل يطلع من الفج (وفي بعض الأحاديث أول من يدخل من باب المسجد) فجاء النبي ﷺ فقالوا: أتاكم الأمين، فذكروا له ذلك فوضعه في ثوب ثم دعا بطونهم فأخذوا بنواحيه معه ثم وضعه هو ﷺ وهذا كله ثابت في حديث السائب بن عبد الله^(٣).

قوله: «دثر» أي قدم ووهى.

وقوله: «ثم» أي هناك والمراد به في موضعه.

فائدة: انظر تلخيصاً مفيداً في بناء الكعبة، من البداية إلى النهاية، مع ذكر الخلاف في ذلك في «شرح الزرقاني على المواهب»^(٤).

بعثة النبي ﷺ وأول ما نزل من الوحي عليه

﴿٢٢﴾ وَبَعْدَ عَامٍ أَرْبَعِينَ أَرْسَلْنَا فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ يُقِينَا فَاُنْقَلَا

(١) هذا قول ابن إسحاق وهو المشهور، وقيل غير ذلك، راجع: «البداية والنهاية» ط هجر (٣/ ٤٨٠)، و«سبل الهدى والرشاد» (٢/ ١٧٣).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف برقم (٩١٠٦)، وصححه الشيخ الألباني في «الثمر المستطاب» (١/ ٢٥٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٥٥٠٤) وصححه الشيخ الألباني في «صحيح السيرة».

(٤) (١/ ٣٨٤).

أي: بعد أن أكمل الأربعين سنة بُعث ﷺ رحمة للعالمين وجاءه جبريل الأمين وهذا ثابت في "الصحيحين" عن ابن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: «بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ»^(١).

بعثة النبي

ﷺ وأول ما

نزل من

الوحي عليه

وقد نقل الحافظ ابن حجر الإتفاق على هذا، ثم قال: وتقدم أنه أنزل عليه في شهر رمضان؛ فعلى الصحيح المشهور أن مولده في شهر ربيع الأول، يكون حين أنزل عليه ابن أربعين سنة وستة أشهر. اهـ^(٢)

قوله: «في يوم الإثنين» لما ثبت في صحيح مسلم عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ الْإِثْنَيْنِ؟ فَقَالَ: «فِيهِ وُلِدْتُ وَفِيهِ أُنْزِلَ عَلَيَّ»^(٣).

قال ابن كثير: وهذا ما لا خلاف فيه بينهم. اهـ^(٤).

قوله: «فانقلنا» أصلها «فانقلن» بنون التوكيد الخفيفة فقلبت النون ألفاً^(٥).

٢٣ فِي رَمَضَانَ أَوْ ربيعِ الأولِ وَسُورَةُ اقْرَأْ أَوَّلَ الْمُنْزَلِ

ذكر الناظم ﷺ في صدر هذا البيت ما وقع من خلاف بين أهل العلم في ابتداء نزول الوحي على نبينا ﷺ هل كان في شهر رمضان أو في شهر ربيع الأول. **قال ابن كثير:** ثم قيل: كان ذلك في شهر ربيع الأول، كما تقدم عن ابن

(١) البخاري (٣٩٠٢) ومسلم (٢٣٥١).

(٢) راجع: "الفتح" شرح الحديث رقم (٣٨٥١)، ووهم الأسدي حيث عزا للحافظ غير هذا، وفي المسألة خلاف شاذ راجع: "البداية والنهاية" ط هجر (٥/٤)، و"سبل الهدى والرشاد" (٢/٢٢٥)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (١/٣٨٥).

(١) مسلم برقم (١١٦٢).

(٤) "البداية والنهاية" ط هجر (٤/١٥).

(٥) ووهم الأسدي فذكر نحو هذا عند قوله: «يقيناً».

عباس وجابر: «أنه ولد ﷺ، في الثاني عشر من ربيع الأول يوم الإثنين، وفيه بعث، وفيه عرج به إلى السماء»^(١). والمشهور أنه بعث ﷺ في شهر رمضان، كما نص على ذلك عبيد بن عمير^(٢)، ومحمد بن إسحاق وغيرهما. اهـ واستدل هؤلاء بقوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ﴾ (البقرة: ١٨٥).

بعثة النبي

ﷺ وأول ما

نزل من

الوحي عليه

وهناك قول ثالث^(٣)، فيه جمع بين القولين، قالوا: بدأت الرؤيا الصالحة بنينا محمد ﷺ في شهر ربيع الأول ثم نزل عليه جبريل في رمضان، وكل الأقوال لم تسلم من نقد، فلتراجع المطولات^(٤)، والله أعلم.

وأما كَوْنُ أَوَّلِ مَا نَزَلَ سُورَةُ اقْرَأْ: فهذا يدل عليه ما في «الصحاحين» عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِيٍّ»، قَالَ: «فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا

(١) تقدم الحديث في شرح البيت رقم (٣) وأنه صحيح، لكن يحتمل عود الضمير على يوم الإثنين لا على الثاني عشر.

(٢) رواه عنه ابن إسحاق بسند صحيح، ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» ط هجر (١٥/٤)، وعبيد ابن عمير من كبار التابعين وقيل له رؤية، ووهب الأسدي فعزا إلى ابن كثير أنه نقل الإجماع على أن البعثة كانت في رمضان.

(٣) ذكره في «سبل الهدى والرشاد» (٢/٢٢٦)، وفي «السيرة الحلبية» (١/٣٣٥) ولم يسميا قائله، ولا بن حجر كلام في «الفتح» (ح ٤٩٧٨) يشير إليه، مع أنه صرح بأن الراجح أنه في رمضان عند الحديث (٦٩٨٢).

(٤) انظر: «زاد المعاد» (١/٧٦)، و«شرح الزرقاني على المواهب» (١/٣٨٦).

بِقَارِي، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِي، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ (العلق: ١ - ٣) «فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجِفُ فُؤَادَهُ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي» فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لَخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْحَبَرَ: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا وَاللَّهِ! مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ وَكَانَ أَمْرًا تَنْصَرُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ، فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا ابْنَ عَمِّ، اسْمَعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَدْعًا، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ مُخْرِجِي هُمْ؟»، قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا. ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُؤْفَى، وَفَتَرَ الْوَحْيَ» (١).

فتبين أن الذي نزل أولاً هو الآيات الخمس الأولى من سورة اقرأ، وأما آخرها فنزل في قصة أخرى (٢).

تَبَيُّنٌ: أما ما جاء في «الصحيحين» عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: «سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَوَّلِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدِينُ﴾ (المدر: ١)

(١) أخرجه البخاري (٣)، ومسلم (١٦٠).

(٢) وانظر: «شرح الزرقاني على المواهب» (١/ ٣٨٥).

قُلْتُ: يَقُولُونَ: ﴿أَفَرَأْسِمُ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ (العلق: ١) فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه عَنْ ذَلِكَ، وَقُلْتُ لَهُ مِثْلَ الَّذِي قُلْتُ: فَقَالَ جَابِرٌ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «جَاوَزْتُ بِحِرَاءٍ، فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِي هَبَطْتُ فَنُودِيتُ... إلخ»^(١).

تعليم

جبريل عليه

السلام

للنبي ﷺ

الوضوء

والصلاة

فالمراء بعد فترة الوحي: كما جاء ذلك في حديث جابر رضي الله عنه نفسه ففيه: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ رضي الله عنه، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ^(٢) - قَالَ فِي حَدِيثِهِ - «فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسًا عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَجِئْتُ مِنْهُ فَرَقًا، فَرَجَعْتُ، فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي، فَدَثَرُونِي، فَانْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الْمَدِينَةُ^(١) قُوفَانْذِرْ^(٢) وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ^(٣) وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ^(٤) وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ... إلخ^(٥) (المدر: ١ - ٥) وبهذا قال النووي وابن حجر وغيرهما.

تعليم جبريل عليه السلام للنبي ﷺ الوضوء والصلاة

٢٤ ثُمَّ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ عَلَّمَهُ جَبْرِيلُ وَهِيَ رَكْعَتَانِ مُحْكَمَتَا

(١) البخاري (٤٩٢٢) ومسلم (١٦١).

(٢) أي: وقت انقطاع الوحي، وقد اختلف العلماء في مدتها على أقوال راجعها في: "الفتح" (٣٦/١)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٤١/٤ - ٤٢)، و"سبل الهدى والرشاد" (٢/٢٧٢)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٤٤١/١).

(٣) رواه البخاري (٣٢٣٨)، ومسلم (١٦١).

ذكر الناظم رحمه الله في هذا البيت أمرين:

الأول: أن جبريل علم رسول الله ﷺ أول ما أوحى إليه الطهارة والصلاة، وهذا وإن لم يثبت سنداً لكن لا شك في وقوعه، وقد ورد في حديث عند أحمد وابن ماجه وغيرهما عن أسامة بن زيد، عن أبيه زيد بن حارثة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «أن جبريل رضي الله عنه أتاه في أول ما أوحى إليه، فعلمه الوضوء والصلاة، فلما فرغ من الوضوء، أخذ غرفة من ماء، فنضح بها فرجه»^(١).

تعليم

جبريل عليه

السلام

للنبي ﷺ

الوضوء

والصلاة

(١) أخرجه أحمد (١٧٤٨٠)، وابن ماجه (٤٦٢)، والبخاري (١٣٣٢)، وغيرهم، من طرق عن ابن لهيعة، عن عقيل بن خالد، عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد، عن أبيه. وابن لهيعة ضعيف، وقد اضطرب في سنده ومثنه، فمرة يجعله من قول النبي ﷺ، ومرة يجعله من قول زيد، وفي رواية البيهقي في «الدلائل» (٢/ ١٤٥)، من طريقه يجعله من مراسيل عروة، في قصة مطولة. ولهذا ضعف حديثه هذا جماعة؛ فقال أبو حاتم: هذا حديث كذب باطل. اهـ من «علل ابنه» (١/ ٥٦٠)، وضعفه البوصيري في «زوائد ابن ماجه» وغيره. وتابع ابن لهيعة رشدين بن سعد - وهو ضعيف أيضاً - عند أحمد في «مسنده» (٢١٧٧١)، والدارقطني في «سننه» برقم (٣٩١)، وبهذه المتابعة قواه العلامة الألباني في «الصحيحه» برقم (٨٤١)، وقد رويت لهما أيضاً متابعان لا تنفع:

الأول: من طريق المهاجر بن عكرمة عن الزهري به عند أبي موسى المدني في «اللطائف» برقم (١٦٧) والمهاجر مجهول حال ولكن في السند إليه أحمد بن محمد بن عمر بن يونس الحنفي متروك. **الثانية:** من طريق الليث بن سعد عن عقيل به عند الطبراني في «الأوسط» برقم (٣٩٠١)، ثم قال بعده: لم يرو هذا الحديث، عن الليث إلا سعيد بن شرحبيل والمشهور من حديث ابن لهيعة. اهـ فهذا فيه غمز في هذه المتابعة، وقد صرح ابن حجر بذلك فقال: وأخرجه الطبراني في الأوسط من طريق الليث عن عقيل موصولاً، ولو ثبت لكان على شرط الصحيح، لكن المعروف رواية ابن لهيعة. اهـ من «الفتح» (١/ ٢٨١).

قلت: في سنده شيخ الطبراني: علي بن سعيد الرازي، قال الدارقطني: ليس بذلك تفرد بأشياء. اهـ من «لسان الميزان».

وراجع: حول الحديث: تعليقه ابن عبد الهادي على «العلل لابن أبي حاتم» (ص: ٦١)، و«الصحيحه»

وذكر ذلك ابن إسحاق فقال: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: «أَنَّ الصَّلَاةَ حِينَ افْتُرِضَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ جَبْرِيلُ وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ، فَهَمَزَ لَهُ بِعَقْبِهِ فِي نَاحِيَةِ الْوَادِي، فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ عَيْنٌ، فَتَوَضَّأَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، لِيَرِيهِ كَيْفَ الطَّهُّورَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا رَأَى جَبْرِيلُ تَوَضُّأً، ثُمَّ قَامَ بِهِ جَبْرِيلُ فَصَلَّى بِهِ، وَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَلَاتِهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ»^(١). قال الصالحى - بعد ذكره شواهد لهذا الحديث - : وهذه الطرق يقوى بعضها بعضاً. ويدل على أن للقصة أصلاً. اهـ^(٢)

الثاني: أن الصلاة أول ما فرضت ركعتان، وذكر بعض العلماء أنها ركعتان في أول النهار وركعتان في آخره، وهذا ذكره جماعة من المتقدمين، ومن المتأخرين، كقتادة^(٣)، والحسن البصري^(٤)، ومقاتل بن سليمان، ويحيى بن سلام، وعبد الملك ابن حبيب، والمزني، وأبي إسحاق الحربي، وابن كثير، وغيرهم، واحتجوا بالآيات المكية، التي فيها الأمر بالصلاة، مثل **قوله تعالى:** ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ (غافر: ٥٥).

وذهب جماعة، إلى أنه لم تفرض على النبي ﷺ وأصحابه، صلاة قبل الإسرائ، إلا ما كان من صلاة الليل، حيث فرضت عليه سنة كاملة، ثم نسخ الوجوب، وصارت نفلاً بعد الفريضة^(٥)، وبهذا قال: ابن عبد البر، وابن العربي، وابن سيد

برقم (٨٤١)، وتحقيق "المسند" برقم (١٧٤٨٠ و ٢١٧٧١)، و"أنيس الساري" (١٣٣٢/٢).

(١) "سيرة ابن هشام" (١/٢٤٤).

(٢) "سبل الهدى والرشاد" (٢/٢٩٦)، وقد ثبت وضوء النبي ﷺ بمكة في أحاديث، منها ما سيأتي بعد البيت (٢٦).

(٣) رواه البيهقي في "الكبرى" (١٦٨٨)، بسند حسن، إن شاء الله.

(٤) ذكره جماعة بدون سند، عند تفسير آية غافر (٥٥)، كالماوردي، والقرطبي، وابن الجوزي.

(٥) وذلك بنزول أول سورة المزمل وخاتمتها كما في حديث عائشة في "صحيح مسلم" (٧٤٦).

الناس وغيرهم.

ولا شك أن النبي ﷺ وأصحابه، كانوا يصلون بمكة قبل فرض الصلوات الخمس كما سيأتي في بعض الأحاديث، لكن كيف كانت صلاتهم؟ وهل كانت فريضة عليهم؟ هذا موضع تردد، والقول الأول أقرب، والله أعلم^(١).

إرسال

الشهب على

الجن

إرسال الشهب على الجن

٢٥ ثُمَّ مَضَتْ عَشْرُونَ يَوْمًا كَامِلَةً فَرَمَتْ الْجَنُّ نُجُومًا هَائِلَةً

ذكر الناظر رحمه الله في هذا البيت أن الشياطين رُجمت بنجوم من السماء كثيرة مفزعة بعد بعثة النبي ﷺ، وقد تكاثرت الأحاديث في ذلك، ومنها:

حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «أَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقٍ عُكَازٍ وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ فَقَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ، قَالَ: مَا حَالُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ إِلَّا مَا حَدَثَ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، فَانْظُرُوا مَا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي حَدَثَ، فَانْطَلَقُوا فَضْرَبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، يَنْظُرُونَ مَا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ، قَالَ: فَانْطَلَقَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنُحْلَةٍ،

(١) راجع: "الروض الأنف" (٢/٢٨٤)، و"إمتاع الأسماع" (٣/٥٦)، و"الفتح" لابن رجب (٢/٣٠٤)، و"فتح الباري" لابن حجر (١/٤٦٥)، و (٨/٦٧١)، و"سبل الهدى والرشاد" (٢/٢٩٨)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (١/٤٣٩)، و"المسالك في شرح موطأ مالك" (١/٣٦٥)، و"عيون الأثر" (١/١٧٣)، و"نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار" (٣/٦)، و"لقاء الباب المفتوح" (١٤/١٦٤)، وكتب التفاسير عند الآية (٥٥) من سورة غافر، وعند الآية (٣٩) من سورة ق.

«وَهُوَ عَامِدٌ إِلَى سُوقِ عُكَازٍ وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ تَسَمَّعُوا لَهُ»، فَقَالُوا: هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ، فَهَذَا لَكَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا ﴿١﴾ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ﴿٢﴾ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرَكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴿٣﴾ (الجن: ١ - ٢) وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ﴾ (الجن: ١) وَإِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْجِنِّ ﴿١﴾.

تنبيهان

تنبيهان

الأول: القول الراجح عند المحققين من أهل العلم أن الشياطين كانت ترجم بالشهب قبل البعثة، ولكن بعد البعثة كثر ذلك جداً وشُدَّ في حراسة السماء، ويدل على ذلك ما رواه مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: «أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَّيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ هُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا؟...» ﴿٢﴾.

الثاني: ما ذكره الناظم من التحديد في أن رمي الشياطين بالنجوم كان بعد البعثة بعشرين يوماً، هذا التحديد يحتاج إلى دليل، ولم أجد دليلاً عليه فيما نظرت، وأكثر الأخبار في الصحاح والسنن والمسانيد وكلام ابن إسحاق وروايات الواقدي وغيرهما كلها تدل على أنها بعد البعثة مطلقاً، أو في أول يوم والله أعلم، ولعل الناظم اعتمد على ما ذكره ابن قتيبة في المعارف، وكذا ابن الجوزي في "صفة

(١) رواه البخاري برقم (٤٩٢١)، ومسلم رقم (٤٤٩)، وفي رواية للترمذي (٣٣٢٤). «فَلَمَّا بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنِعُوا مَقَاعِدَهُمْ» وسنده صحيح.

(٢) أخرجه مسلم برقم (٢٢٢٩)، وراجع: "فتح الباري" رقم (٤٩٢١)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٤٣/٤).

الصفوة^(١): إذ قال: «قال العلماء بالسير: رأت قريش النجوم يرمى بها بعد عشرين يوماً من مبعث رسول الله ﷺ» وذكره أيضاً المقرئ بصيغة التمرىض^(٢).

• أول من أسلم

• أول من

أسلم

اختلف العلماء في ذلك، ولما ذكر ابن كثير الروايات المختلفة في ذلك، قال: والجمع بين الأقوال كلها: أن خديجة عليها السلام أول من أسلم من النساء، وظاهر السياقات - وقبل الرجال أيضاً - وأول من أسلم من الموالي زيد بن حارثة عليه السلام، وأول من أسلم من الغلمان علي بن أبي طالب عليه السلام، فإنه كان صغيراً دون البلوغ على المشهور، وهؤلاء كانوا إذ ذاك أهل البيت. وأول من أسلم من الرجال الأحرار أبو بكر الصديق عليه السلام، وإسلامه كان أنفع من إسلام من تقدم ذكرهم إذ كان صدرًا معظمًا، ورئيسًا في قريش مكرمًا، وصاحب مال، وداعية إلى الإسلام، وكان محببًا متألفًا يبذل المال في طاعة الله ورسوله. اهـ

ونقل ابن كثير هذا الجمع عن أبي حنيفة، وبه قال غير واحد من المحققين، كابن الصلاح والمحب الطبري وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وغيرهم^(٣).

(١) انظر: «المعارف» لابن قتيبة (ص: ١٥٠)، و«سيرة ابن هشام» (٢٠٤/١)، و«دلائل النبوة لأبي نعيم» (ص: ٢٢٥)، و«صفوة الصفوة» (٣٦/١)، و«البداية والنهاية» ط هجر (٤٧/٤)، و«إمتاع الأسباع» (٦/٥).

(٢) راجع: «البداية والنهاية» ط هجر (٦٧/٤)، و«مجموع الفتاوى» (٤٦٢/٤)، و«منهاج السنة» (١٥٥/٧)، و«أحكام أهل الذمة» (٩٠٥/٢)، و«الإصابة» (٨٣/١)، و«سبل الهدى والرشاد» (٣٠٣/٢)، و«شرح الزرقاني على المواهب» (٤٥٤/١).

الجهر بالدعوة

٢٦ ثُمَّ دَعَا فِي رَابِعِ الْأَعْوَامِ بِالْأَمْرِ جَهْرَةً إِلَى الْإِسْلَامِ

بدأ رسول ﷺ بدعوته إلى الإسلام سراً، والمشهور أن مدة ذلك كان ثلاث سنين ذكره ابن إسحاق بدون سند، وذكره الواقدي بسند مرسل ضعيف، ونقل البلاذري بسند فيه الواقدي عن عائشة أربع سنين^(١).

ويبدل على ابتداء الدعوة سراً أدلة منها: حديث عمرو بن عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه في "صحيح مسلم". وفيه «... فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْفِيًا جُرَاءُ عَلَيْهِ قَوْمُهُ وفيه فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: «حُرٌّ، وَعَبْدٌ»، قَالَ: وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ، وَبِلَالٌ...»^(٢)، فاستجاب له في تلك المدة نفر يسير قيل إنهم نحو من أربعين رجلاً وامرأة، ثم أمر بالجهر بالدعوة وقيل: إن أول آية نزلت بذلك **قوله تعالى:** ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ (الحجر: ٩٤). وقيل: بل **قوله تعالى:** ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (الشعراء: ٢١٤)^(٣)، وقيل: الآيتان معاً.

• موقف قريش من ظهور الإسلام وكثرة أهله

لما ظهر الإسلام بمكة وكثر أهله، أغاظ ذلك كفار قريش، وحاولوا بشتى الوسائل الصد عن ذلك ليطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره

(١) راجع: "أنساب الأشراف" (١/١١٦)، وحسنه الأسدي مع أنه من طريق الواقدي، وهكذا كل الطرق التي ذكرها فلا تغتر بذلك، فهذا من عجائب الأسدي هده الله.

(٢) مسلم برقم (٨٣٢).

(٣) وهذا يدل عليه حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا، فَجَعَلَ يُنَادِي ...» أخرجه البخاري (٤٧٧٠)، ومسلم (٢٠٨٠)، وله شواهد كثيرة، وانظر: "سيرة ابن هشام" (١/٢٦٢)، و"تفسير ابن جرير" ط دار هجر (١٤/١٤٣).

الكافرون ونذكر هنا شيئاً من ذلك:

• فمنها الجدال والاقتراحات

• فمنها

الجدال

والاقتراحات

وقد ذكر الله في كتابه كثيراً من ذلك، **قال الله تعالى:** ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَنِهِمْ إِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِيُؤْمِنُوا بِهَا قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (١٠٩) وَتَقَلِّبُ أَعْيُنَهُمْ وَابْصُرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾ وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكِيَّةَ وَلَكَّمْهُمُ الْمَوْتُ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾ (الأنعام: ١٠٩ - ١١١)

وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَلْبُوعًا﴾ (١١٠) أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خِلَالَهَا تَفْجِيرًا ﴿١١١﴾ أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمَتْ عَلَيْنَا كِسْفًا أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَكِيَّةِ قِيلًا ﴿١١٢﴾ أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِنْ ذُخُرٍ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تَنْزِلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا ﴿١١٣﴾ (الإسراء: ٩٠ - ٩٣) **وقال تعالى:** ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ وَعَائِنَا ثُمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ (الإسراء: ٥٩). ومن الآيات التي طلبها كفار قريش:

• انشقاق القمر^(١)

قال الله تعالى في مُحْكَمِ كِتَابِهِ الْعَزِيزِ: ﴿أَقْرَبَتْ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ﴾ (١) وَإِنْ

(١) لم أقف على شيء ثابت في وقت وقوعه، لكن قال في "المواهب" (٦/٤٧٣): كان ذلك بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين اه ولم يتعقبه الزرقاني، وقال صاحب "السيرة الحلبية" (٣/٥٢١): وفي السنة التاسعة كان انشقاق القمر. وذكره البيهقي في "الدلائل" (٢/٢٦٢)، قبل الهجرة إلى الحبشة، وتبعه ابن سيد الناس في "عيون الأثر" (١/١٣٤).

يَرَوْنَ آيَةً يُعْرَضُونَ وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ ﴿٢٠١﴾ (القمر: ١ - ٢).

قال ابن كثير: وقد أجمع المسلمون على وقوع ذلك في زمنه عليه السلام، وجاءت بذلك الأحاديث المتواترة من طرق متعددة تفيد القطع عند من أحاط بها ونظر فيها. اهـ

ومن تلك الأحاديث ما في «الصحيحين» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: «أَنْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، شَقَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَشْهَدُوا»^(١).

وفي رواية عند أبي داود الطيالسي عنه رضي الله عنه، قَالَ: «أَنْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: هَذَا سِحْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، قَالَ: وَقَالُوا: أَنْتَظَرُوا مَا تَأْتِيكُمْ بِهِ السُّفَّارُ فَإِنَّ مُحَمَّدًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْحَرَ النَّاسَ كُلَّهُمْ قَالَ: فَجَاءَ السُّفَّارُ فَقَالُوا ذَلِكَ»^(٢).

ومما يدل على تعنتهم في طلب الآيات ما رواه أحمد عن ابن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: «قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ادْعُ لَنَا رَبَّكَ أَنْ يَجْعَلَ لَنَا الصِّفَا ذَهَبًا، وَنُؤْمِنُ بِكَ، قَالَ: وَتَفْعَلُونَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَدَعَا، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: إِنَّ شَيْئًا أَصْبَحَ لَهُمُ الصِّفَا ذَهَبًا، فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْهُمْ عَذَابُهُ عَذَابًا لَا أَعْدَبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، وَإِنْ شِئْتَ فَتَحْتُ لَهُمْ بَابَ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ، قَالَ: بَلْ بَابُ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ»^(٣).

وفي رواية له أيضاً: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «سَأَلَ أَهْلَ مَكَّةَ النَّبِيَّ ﷺ، أَنْ يَجْعَلَ لَهُمُ الصِّفَا ذَهَبًا، وَأَنْ يُنَحِّيَ الْجِبَالَ عَنْهُمْ، فَيَزَرَعُوا، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ شَيْئًا أَنْ تَسْتَأْنِي بِهِمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ نُؤْتِيَهُمُ الَّذِي سَأَلُوا، فَإِنْ كَفَرُوا أَهْلِكُوا كَمَا أَهْلَكْتُ مَنْ

(١) أخرجه البخاري (٣٦٣٦)، ومسلم (٢٨٠٠).

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» (٢٣٦/١) ح (٢٧٨) وسنده صحيح وانظر: «شرح الزرقاني على المواهب» (٤٦٩/٦).

(٣) أخرجه أحمد برقم (٢١٦٦)، وهو في «الصحيح» (٣٣٨٨).

قَبْلَهُمْ، قَالَ: لَا، بَلْ أَسْتَأْنِي بِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾ (الإسراء: ٥٩) (١).

• ومنها: أذيتهم لرسول الله ﷺ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ أَخَفْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يَخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُوذِيتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ آتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُونَ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَمَا لِي وَلَا لِبَلَالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَيْءٌ يُوَارِيهِ إِبْطُ بِلَالٍ» (٢).
وعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه: «أَخْبَرَنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حِجْرِ الْكَعْبَةِ، إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ، فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا» فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ، وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَنَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ (غافر: ٢٨) الْآيَةَ (٣).

وفي رواية للبيهقي عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه: مَا أَكْثَرَ مَا رَأَيْتَ قُرَيْشًا أَصَابَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا كَانَتْ تُظْهِرُهُ مِنْ عَدَاوَتِهِ؟ فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ وَقَدْ اجْتَمَعَ أَشْرَافُهُمْ يَوْمًا فِي الْحِجْرِ، فَذَكَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَالُوا: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ مَا صَبَرْنَا عَلَيْهِ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ قَطُّ: سَفَهَ أَحْلَامَنَا، وَشَتَمَ

(١) أخرجها أحمد برقم (٢٣٣٣) وصححه العلامة الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٣٣٨٨)، وشيخنا مقبل في "الصحيح المسند" (٥٤٩/١)، رقم (٦٧٠).

(٢) أخرجه أحمد برقم (١٤٠٥٥)، والترمذي (٢٤٧٢) وابن ماجه (١٥١)، وأبو يعلى (٣٤٢٣)، وابن حبان (٦٥٦٠) وصححه العلامة الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٢٢٢١)، وشيخنا مقبل في "الصحيح المسند" (٧٦/١)، ح (٧٨).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٥٦).

• ومنها:

أذيتهم

لرسول الله ﷺ

ﷺ

آبَاءَنَا، وَعَابَ دِينَنَا، وَفَرَّقَ جَمَاعَتَنَا وَسَبَّ آلِهَتَنَا، وَصَبَرْنَا مِنْهُ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ أَوْ كَمَا قَالُوا، فَبَيْنَا هُمْ فِي ذَلِكَ طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ يَمْشِي حَتَّى اسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ مَرَّ بِهِمْ طَائِفًا بِالْبَيْتِ، غَمَزُوهُ بِبَعْضِ الْقَوْلِ، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَضَى فَلَمَّا مَرَّ بِهِمْ الثَّانِيَةَ غَمَزُوهُ بِمِثْلِهَا فَعَرَفْتُهَا فِي وَجْهِهِ، فَمَضَى، ثُمَّ مَرَّ الثَّالِثَةَ فَعَمَزُوهُ بِمِثْلِهَا، فَوَقَفَ، ثُمَّ قَالَ: «اتَّسَمِعُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ؟ أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِالذَّبْحِ» فَأَخَذَتِ الْقَوْمُ كَلِمَتَهُ حَتَّى مَا مِنْهُمْ مِنْ رَجُلٍ إِلَّا وَكَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ طَائِرٌ وَقَعَ حَتَّى إِنَّ أَشَدَّهُمْ فِيهِ وَصَاءَةً قَبْلَ ذَلِكَ لَيَرْقُوهُ أَحْسَنَ مَا يَجِدُ مِنَ الْقَوْلِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ: انصَرَفَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ رَاشِدًا فَمَا أَنْتَ بِجَهُولٍ. فَاَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ اجْتَمَعُوا فِي الْحَجَرِ وَأَنَا مَعَهُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: ذَكَّرْتُمْ مَا بَلَغَ مِنْكُمْ وَمَا بَلَغَكُمْ عَنْهُ حَتَّى إِذَا بَادَأَكُمْ بِمَا تَكْرَهُونَ تَرَكْتُمُوهُ، فَبَيْنَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَثَبُوا إِلَيْهِ وَثَبَةً رَجُلٍ وَاحِدٍ فَأَحَاطُوا بِهِ يَقُولُونَ: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ لِمَا كَانَ يَلُغُهُمْ عَنْهُ مِنْ عَيْبِ آلِهَتِهِمْ وَدِينِهِمْ، فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ أَنَا الَّذِي أَقُولُ ذَلِكَ» فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ أَخَذَ بِمَجَامِعِ رِدَائِهِ وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه يَبْكِي دُونَهُ وَيَقُولُ: وَيَلَكُمْ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ: رَبِّيَ اللَّهُ، ثُمَّ انصَرَفُوا عَنْهُ، وَإِنَّ ذَلِكَ لَأَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ قُرَيْشًا بَلَغَتْ مِنْهُ قُطٌّ»^(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ فَقِيلَ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لَأَطَأَنَّ عَلَى رَقَبَتِهِ، أَوْ لَأُعْفِرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ، قَالَ: فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، زَعَمَ لِيَطَأَ عَلَى رَقَبَتِهِ، قَالَ: فَمَا فَجِئُهُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ، قَالَ:

• ومنها:

أذيتهم

لرسول الله



(١) أخرجه أحمد (٧٠٣٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٢٧٥) واللفظ له وسنده حسن، وعلقه البخاري بعد الحديث (٣٨٥٦)، لكن لم يذكر لفظه.

فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَحَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهَوْلًا وَأَجْنِحَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ دَنَا مِنِّي لَأَخْطَفْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا» قَالَ: **فاترل الله تعالى:**

﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَاجٍ ۖ (٦) أَن رَّاهُ اسْتَعْجَلَ (٧) إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَىٰ (٨) أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَىٰ (٩) عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰ (١٠) أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَىٰ الْهُدَىٰ (١١) أَوْ أَمَرَ بِالْقَوَىٰ (١٢) أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ (١٣)﴾ (العلق: ٦ - ١٣)

يَعْنِي: أَبَا جَهْلٍ: ﴿أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ (١٤) كَلَّا لَئِنْ لَّمْ يَنْهَ لَنُصْغَبْ بِالنَّاصِيَةِ (١٥) نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ (١٦) فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ (١٧) سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ (١٨)﴾ (العلق: ١٤ - ١٩) (١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ وَجَمْعُ قُرَيْشٍ فِي مَجَالِسِهِمْ، إِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَىٰ هَذَا الْمُرَائِي أَيْكُمْ يَقُومُ إِلَىٰ جَزُورِ آلِ فُلَانٍ، فَيَعْمِدُ إِلَىٰ فَرْثِهَا وَدِمَاحِهَا وَسَلَاهَا، فَيَجِيءُ بِهِ، ثُمَّ يُمِهُلُهُ حَتَّىٰ إِذَا سَجَدَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَانْبَعَثَ أَشْقَاهُمْ، فَلَمَّا سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ؟ وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، فَضَحِكُوا حَتَّىٰ مَالَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ مِنَ الضَّحِكِ، فَانْطَلَقَ مُنْطَلِقًا إِلَىٰ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ - وَهِيَ جُورِيَةٌ -، فَأَقْبَلَتْ تَسْعَىٰ وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا حَتَّىٰ أَلْقَتْهُ عَنْهُ، وَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسْبِيحًا، فَلَمَّا قَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ»، ثُمَّ سَمَىٰ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِعَمْرِو بْنِ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ وَعِمَارَةَ بْنَ الْوَلِيدِ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَخُوا يَوْمَ بَدْرٍ، ثُمَّ سُجُّوا إِلَى الْقَلْبِ، قَلْبِ بَدْرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَتْبَعَ أَصْحَابُ الْقَلْبِ لَعْنَةً» (٢).

وروى الحميدي في "مسنده": عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ

(١) رواه مسلم برقم (٢٧٩٧).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٥٢٠) واللفظ له، ومسلم برقم (١٧٩٤).

﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ (المسد: ١) أَقْبَلَتِ الْعَوْرَاءُ أُمُّ جَمِيلٍ بِنْتُ حَرْبٍ وَلَهَا وَلَوْهٌ وَفِي يَدَيْهَا فَهْرٌ^(١) وَهِيَ تَقُولُ: مُدَمَّمٌ آيِنًا، وَدِينَهُ قَلِينًا، وَأَمْرُهُ عَصِينًا، وَرَسُولُ اللَّهِ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ قَرَأَ قُرْآنًا وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ فَلَمَّا رَأَاهَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَقْبَلْتَ وَأَنَا أَخَافُ أَنْ تَرَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لَنْ تَرَانِي» وَقَرَأَ قُرْآنًا اعْتَصَمَ بِهِ، كَمَا قَالَ وَقَرَأَ: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا﴾ (الإسراء: ٤٥) فَأَقْبَلَتْ حَتَّى وَقَفَتْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ **ﷺ** وَلَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا أَبَا بَكْرٍ إِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ صَاحِبَكَ هَجَانِي فَقَالَ: لَا وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ مَا هَجَاكَ قَالَ: فَوَلَّتْ وَهِيَ تَقُولُ: قَدْ عَلِمْتُ قُرَيْشُ أَنِّي بِنْتُ سَيِّدِهَا^(٢).
وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ **رضي الله عنه**، قَالَ: إِنَّ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ اجْتَمَعُوا فِي الْحَجْرِ، فَتَعَاقَدُوا بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، وَمَنَاةَ الثَّالِثَةِ الْأُخْرَى، وَنَائِلَةَ وَإِسَافٍ: لَوْ قَدْ رَأَيْنَا مُحَمَّدًا، لَقَدْ قُتْنَا إِلَيْهِ قِيَامَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَلَمْ نُفَارِقْهُ حَتَّى نَقْتُلَهُ، فَأَقْبَلَتْ ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ **رضي الله عنها** تَبْكِي، حَتَّى دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: هَؤُلَاءِ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ، قَدْ تَعَاقَدُوا عَلَيْكَ، لَوْ قَدْ رَأَوْكَ، لَقَدْ قَامُوا إِلَيْكَ فَفَتَلَوْكَ، فَلَيْسَ مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا قَدْ عَرَفَ نَصِيحَهُ مِنْ دَمِكَ. فَقَالَ: «يَا بُنَيَّةُ، أَرِينِي وَضُوءًا» فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِمُ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا رَأَوْهُ، قَالُوا: هَا هُوَ ذَا، وَخَفَضُوا أَبْصَارَهُمْ، وَسَقَطَتْ أَذْقَانُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ، وَعَقَرُوا فِي مَجَالِسِهِمْ، فَلَمْ يَرَفْعُوا إِلَيْهِ بَصَرًا، وَلَمْ يَقُمْ إِلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلٌ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَامَ عَلَى رُءُوسِهِمْ، فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنَ التُّرَابِ، فَقَالَ: «شَاهَتِ الْوُجُوهُ» ثُمَّ حَصَبَهُمْ بِهَا، فَمَا أَصَابَ رَجُلًا مِنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْحَصَى حَصَاةً إِلَّا قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ كَافِرًا^(٣).

•ومنها:

أذيتهم

لرسول الله



(١) الفهر: هو الحجر ملء الكف. وقيل: هو الحجر مطلقاً اه. من "النهاية" (٣/ ٤٨١)

(٢) رواه الحميدي رقم (٣٢٥) وصححه العلامة الألباني في "صحيح السيرة".

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" برقم (٢٧٦٢)، وصححه العلامة الألباني في "الصحيحه" برقم

(٢٨٢٤)، وحسنه شيخنا مقبل في "الصحيح المسند" برقم (٦٥١).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا زَالَتْ قُرَيْشٌ كَاعَةً^(١) عَنِّي حَتَّى تُؤَفِّيَ أَبُو طَالِبٍ»^(٢).

• ومنها: أذية المشركين للمستضعفين من المؤمنين

وهذا باب واسع طويل فأذكر منه شيئاً يسيراً يدل على غيره:

عن خَبَّابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً، وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ، فَقَعَدَ وَهُوَ مُحْمَرٌّ وَجْهُهُ، فَقَالَ: «لَقَدْ كَانَ مِنْ قَبْلُكُمْ لَيْمِشَطُ بِمِشَاطِ الْحَدِيدِ، مَا دُونَ عِظَامِهِ مِنْ لَحْمٍ أَوْ عَصَبٍ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُوضَعُ الْمِنْشَارُ عَلَى مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَيُشَقُّ بِأَنْثَيْنِ مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَلَيُتَمَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكِيبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، مَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ»^(٣).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ أَوَّلَ مَنْ أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ سَبْعَةٌ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَارٌ، وَأُمُّهُ سُمَيْةٌ، وَصُهَيْبٌ، وَبِلَالٌ، وَالْمِقْدَادُ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَنَعَهُ اللَّهُ بِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَمَنَعَهُ اللَّهُ بِقَوْمِهِ، وَأَمَّا سَائِرُهُمْ فَأَخَذَهُمُ الْمُشْرِكُونَ، وَأَلْبَسُوهُمْ أَذْرَاعَ الْحَدِيدِ، وَصَهَرُوهُمْ فِي الشَّمْسِ، فَمَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَاتَاهُمْ عَلَى مَا أَرَادُوا، إِلَّا بِلَالًا، فَإِنَّهُ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي اللَّهِ، وَهَانَ عَلَى قَوْمِهِ، فَأَخَذُوهُ فَأَعْطَوْهُ الْوِلْدَانَ، فَجَعَلُوا يَطُوفُونَ بِهِ فِي شِعَابِ مَكَّةَ، وَهُوَ يَقُولُ: أَحَدٌ أَحَدٌ»^(٤).

(١) أي: جنباء جمع كائع وهو الجبان.

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (٤٢٤٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣٤٩/٢) وحسنه العلامة الألباني في «صحيح السيرة» (ص: ٣١)، وشيخنا مقبل في «الصحيح المسند» برقم (١٦٣٧).

(٣) رواه البخاري برقم (٣٨٥٢).

(٤) أخرجه أحمد برقم (٣٨٣٢)، وابن ماجه رقم (١٥٠)، وحسنه العلامة الألباني في «صحيح

وروى الحاكم في "المستدرک" عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِعَمَّارٍ وَأَهْلِهِ وَهُمْ يُعَذِّبُونَ، فَقَالَ: «أَبْشِرُوا آلَ عَمَّارٍ، وَآلَ يَاسِرٍ، فَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْجَنَّةَ»^(١).

الهجرة الأولى إلى الحبشة

الهجرة
الأولى إلى
الحبشة

٢٧ وَأَرْبَعٌ مِنَ النِّسَاءِ وَأَتْنَا عَشَرَ مِنْ الرِّجَالِ الصَّحْبِ كُلِّ قَدْ هَجَرَ
٢٨ إِلَى بِلَادِ الْحُبَشِ فِي خَامِسِ عَامٍ وَفِيهِ عَادُوا ثُمَّ عَادُوا لَا مَلَامَ

لما اشتدت أذية المشركين للصحابة، أذن لهم رسول الله ﷺ بالهجرة إلى الحبشة^(٢)، وهي الهجرة الأولى، وكانت في سنة خمس من البعثة في شهر رجب، ذكره الواقدي ببعض أسانيده، وكان عددهم اثني عشر رجلاً، وأربع نسوة، وقيل: غير ذلك، ومنهم عثمان بن عفان، وامراته رقية بنت رسول الله ﷺ^(٣)، ثم رجعوا إلى مكة في نفس العام في شوال، ذكره الواقدي. وذلك أنه بلغهم أن أهل مكة أسلموا، وسبب ذلك أنهم سجدوا مع رسول الله ﷺ والمسلمين، حين قرأ عليهم سورة «النجم»، وقصة سجودهم ثابتة في «الصحيحين»، عن ابن مسعود^(٤) وجاءت عن غيره.

وأما قصة الخرائق: فهي قصة ضعيفة سنداً منكراً متناً، وقد تكلم عليها غير

السيرة^(٥) (ص: ١٢١)، وشيخنا مقبل في «الصحيح المسند» برقم (٨٤٧).

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرک» برقم (٥٦٦٦)، وصححه العلامة الألباني في تعليقه على «فقه السيرة» (ص: ١١١).

(٢) في «الصحيحة» برقم (٣١٩٠)، حديث يدل على ذلك، ولم أذكره هنا لخلاف وقع فيه على ابن إسحاق، وروي من مراسيل الزهري، وانظر: «سبل الهدى والرشاد» (٢/٣٦٣) و«شرح الزرقاني على المواهب» (١/٥٠٣-٥٠٤).

(٣) وانظر: بقية أسانيدهم في «سيرة ابن هشام» (١/٣٢٢)، و«طبقات ابن سعد» (١/٢٠٤).

(٤) البخاري (١٠٧٠)، ومسلم (٥٧٦).

واحد من العلماء منهم: العلامة الألباني^(١).

الهجرة الثانية إلى الحبشة

الهجرة
الثانية إلى
الحبشة

قوله: «ثم عاصوا لا ملأ»: أي: عادوا إلى الهجرة مرة ثانية ولا لوم عليهم في ذلك لما رأوا من إصرار كفار قريش على الكفر والأذية للمسلمين وهذه هي الهجرة الثانية إلى بلاد الحبشة وعددهم كما قال الناظم:

٢٩ ثَلَاثَةٌ هُمْ وَثَمَانُونَ رَجُلٌ وَمَعَهُمْ جَمَاعَةٌ حَتَّى كَمُلْ
٣٠ وَهِنَّ عَشْرٌ وَثَمَانٍ ثُمَّ قَدْ أَسْلَمَ فِي السَّادِسِ حَمَزَةُ الْأَسَدِ

أي: عدد المهاجرين إلى الحبشة، في الهجرة الثانية، ثلاثة وثمانون رجلاً^(٢)، وثمان عشرة امرأة، وقيل: غير ذلك.

وأرسل كفار قريش رجلين منهم إلى النجاشي ليردهم إليهم، لكنهم رجعوا خائينين، وقصتهم مذكورة في حديث أم سلمة في "مسند أحمد"^(٣).

قوله: «ومعهم جماعة حتى كمل»: أي ومع هؤلاء جماعة من الرجال والمراد به أبو موسى الأشعري رضي الله عنه ومن معه من قومه، ففي "الصحيحين" عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ

(١) في رسالته "نصب المجانيق لنسف قصة الغرائق"، وانظر: "السيرة الأصلية" (ص: ١٩٩)، و"أضواء البيان" وغيره من التفاسير عند الآية (٥٢) من سورة الحج.

(٢) عند أحمد برقم (٤٤٠٠) عن ابن مسعود أن عددهم ثمانون رجلاً ولم أذكره هنا لأن في سنده حُدَيْج بن معاوية وهو ضعيف، ومع هذا ذكره الشيخ الألباني في "صحيح السيرة" ولم يُذكر في حديث ابن مسعود هذا أي: الهجرتين كانت فالله أعلم.

(٣) برقم (١٧٤٠) وصححه العلامة الألباني في "صحيح السيرة" وشيخنا مقبل في "الصحيح المسند" (٥٣٨/٢)، (ح/ ١٦٥١).

إِلَيْهِ أَنَا وَأَخَوَانِي لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ، وَالْآخَرُ أَبُو رُحْمٍ، إِنَّمَا قَالَ: بَضْعُ، وَإِنَّمَا قَالَ: فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ، أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَكَرَبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْفَقْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ... إلخ»^(١).

وهذا أصح من حديث أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَنْطَلِقَ إِلَى أَرْضِ النَّجَاشِيِّ...»^(٢) إلخ.

• إسلام
حمزة بن
عبد المطلب
رضي الله
عنه

• إسلام حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه

قوله: «أَسْلَمَ فِي السَّادِسِ حَمَزَةُ الْأَسَدُ»: أي: أن حمزة بن عبد المطلب عم رسول الله ﷺ وأخاه من الرضاعة، أسلم في السنة السادسة من البعثة، وهذا جزم به الحاكم، وابن سعد وذكره عن الواقدي بسند مرسل، وقيل: في السنة الثانية وهذا جزم به ابن حجر، وابن الأثير وغيرهما^(٣).

وفي سبب إسلامه قصة ضعيفة: ذكرها ابن إسحاق عن رجل من أسلم مرسلًا أو معضلًا^(٤).

• إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه

وبعد إسلام حمزة - قيل: بأيام - أسلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي "صحيح

(١) البخاري (٣١٣٦)، ومسلم (٢٥٠٢).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (٣٢٠٥)، وضعفه العلامة الألباني في "ضعيف أبي داود".

(٣) راجع: "المستدرک" (٢١١/٣)، و"طبقات ابن سعد" (٩٠/٣)، و"الاستيعاب" (٣٦٩/١)،

و"أسد الغابة" (٥٢٨/١)، و"الإصابة" (١٠٥/٢)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٤٦٧/٤).

(٤) انظرها في "سيرة ابن هشام" (٢٩١/٢).

البخاري^(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: «مَا زِلْنَا أَعَزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ»^(٢) وقد ذكروا في سبب إسلامه قصصاً لم تثبت، وأشهرها قصته مع أخته فاطمة وزوجها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل^(٣).

• الحصار في

شعب أبي

طالب

• الحصار في شعب أبي طالب

قال ابن إسحاق: فلما رأت قريش أن أصحاب رسول الله ﷺ قد نزلوا بلدا أصابوا به أمنا وقرارا، وأن النجاشي قد منع من لجأ إليه منهم، وأن عمر قد أسلم، فكان هو وحمة بن عبد المطلب مع رسول الله ﷺ وأصحابه، وجعل الإسلام يفسو في القبائل، اجتمعوا وائتمروا بينهم أن يكتبوا كتابا يتعاقدون فيه على بني هاشم، وبني المطلب، على أن لا ينكحوا إليهم ولا ينكحوهم، ولا يبيعوهم شيئا، ولا يبتاعوا منهم، فلما اجتمعوا لذلك كتبوه في صحيفة، ثم تعاهدوا وتواثقوا على ذلك، ثم علقوا الصحيفة في جوف الكعبة توكيدا على أنفسهم، وكان كاتب الصحيفة منصور بن عكرمة بن عامر بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي قال ابن هشام: ويقال: النضر بن الحارث - فدعا عليه رسول الله ﷺ، فشل بعض أصابعه. قال ابن إسحاق: فلما فعلت ذلك قريش انحازت بنو هاشم وبنو المطلب إلى أبي طالب بن عبد المطلب، فدخلوا معه في شعبه واجتمعوا إليه، وخرج من بني هاشم أبو لهب عبد العزى بن عبد المطلب، إلى قريش، فظاهرهم.

(١) أخرجه البخاري برقم: (٣٨٦٣).

(٢) راجع: «دلائل النبوة» للبيهقي (٢/٢١٥)، و«البداية والنهاية» ط هجر (٤/١٩٥)، و«سبل الهدى والرشاد» (٢/٣٧٠)، و«كتاب ما شاع ولم يثبت» (ص: ٥٤).

• نقض الصحيفة

قال ابن إسحاق: وبنو هاشم وبنو المطلب في منزلهم الذي تعاقدت فيه قريش عليهم في الصحيفة التي كتبوها، ثم إنه قام في نقض تلك الصحيفة التي كتبت فيها قريش على بني هاشم وبني المطلب نفر من قريش، ولم يبل فيها أحد أحسن من بلاء هشام بن عمرو بن ربيعة بن الحارث بن حبيب بن نصر بن جذيمة بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي، وذلك أنه كان ابن أخي نضلة بن هاشم بن عبد مناف لأمه، فكان هشام لبني هاشم واصلا، وكان ذا شرف في قومه، فكان - فيما بلغني - يأتي بالبعير، وبنو هاشم وبنو المطلب في الشعب ليلا، قد أوقره طعاما، حتى إذا أقبل به فم الشعب خلع خطامه من رأسه، ثم ضرب على جنبه، فيدخل الشعب عليهم ثم يأتي به قد أوقره بزا، فيفعل به مثل ذلك.

ثم إنه مشى إلى زهير بن أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، وكانت أمه عاتكة بنت عبد المطلب، فقال: يا زهير، أقد رضيت أن تأكل الطعام، وتلبس الثياب، وتنكح النساء، وأخوالك حيث قد علمت، لا يباعون ولا يبتاع منهم، ولا ينكحون ولا ينكح إليهم؟ أما إني أحلف بالله أن لو كانوا أخوال أبي الحكم بن هشام، ثم دعوته إلى مثل ما دعاك إليه منهم، ما أجابك إليه أبدا، قال: ويحك يا هشام! فماذا أصنع؟ إنما أنا رجل واحد، والله لو كان معي رجل آخر لقمتم في نقضها حتى أنقضها، قال: قد وجدت رجلا قال: فمن هو؟ قال: أنا، قال له زهير: أبغنا رجلا ثالثا. فذهب إلى المطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف، فقال له: يا مطعم أقد رضيت أن يهلك بطنان من بني عبد مناف، وأنت شاهد على ذلك، موافق لقريش فيه! أما والله لئن أمكنتموه من هذه لتجدنهم إليها منكم سراعا، قال ويحك! فماذا أصنع؟ إنما أنا رجل واحد، قال: قد وجدت ثانيا، قال: من هو؟ قال: أنا، قال: أبغنا ثالثا، قال: قد فعلت، قال: من هو؟ قال: زهير ابن أبي أمية، قال: أبغنا رابعا. فذهب إلى أبي البختري بن هشام، فقال له نحوا مما قال للمطعم بن عدي، فقال: وهل من أحد يعين على هذا؟ قال: نعم، قال: من

هو؟ قال: زهير بن أبي أمية، والمطعم بن عدي، وأنا معك، قال: أبغنا خامسا. فذهب إلى زمعة بن الأسود بن المطلب بن أسد، فكلمه، وذكر له قرابتهم وحقهم، فقال له: وهل على هذا الأمر الذي تدعوني إليه من أحد؟ قال: نعم، ثم سمى له القوم.

• نقص

الصحيفة

فاتعدوا خطم الحجون^(١) ليلا بأعلى مكة، فاجتمعوا هنالك. فأجمعوا أمرهم وتعاهدوا على القيام في أمر الصحيفة حتى ينقضوها، وقال زهير: أنا أبدؤكم، فأكون أول من يتكلم. فلما أصبحوا غدوا إلى أنديتهم، وغدا زهير بن أبي أمية عليه حلة، فطاف بالبيت سبعا، ثم أقبل على الناس فقال: يا أهل مكة، أناكل الطعام ونلبس الثياب، وبنو هاشم هلكى لا يباع ولا يبتاع منهم، والله لا أقعد حتى تشق هذه الصحيفة القاطعة الظالة.

قال أبو جهل: وكان في ناحية المسجد: كذبت والله لا تشق، قال زمعة بن الأسود: أنت والله أكذب، ما رضينا كتابها حيث كتبت، قال أبو البخترى: صدق زمعة، لا نرضى ما كتب فيها، ولا نقر به، قال المطعم بن عدي: صدقتما وكذب من قال غير ذلك، نبرأ إلى الله منها، ومما كتب فيها، قال هشام بن عمرو نحوا من ذلك. فقال أبو جهل: هذا أمر قضي بليل، تشوور فيه بغير هذا المكان. قال: وأبو طالب جالس في ناحية المسجد، فقام المطعم إلى الصحيفة ليشقها، فوجد الأرضة قد أكلتها، إلا: «باسمك اللهم».

قال ابن هشام: وذكر بعض أهل العلم: أن رسول الله ﷺ قال لأبي طالب: يا عم، إن ربي الله قد سلط الأرضة على صحيفة قريش، فلم تدع فيها اسما هو الله إلا أثبتته فيها، ونفت منه الظلم والقطيعة والبهتان، فقال: أربك أخبرك بهذا؟ قال: نعم، قال: فو الله ما يدخل عليك أحد، ثم خرج إلى قريش، فقال: يا معشر

(١) الحجون: موضع بأعلى مكة. وخطمه: مقدمه.

قريش، إن ابن أخي أخبرني بكذا وكذا، فهل صحتكم، فإن كان كما قال ابن أخي، فانتهاوا عن قطيعتنا، وانزلوا عما فيها، وإن يكن كاذبا دفعت إليكم ابن أخي، فقال القوم: رضينا، فتعاقدوا على ذلك، ثم نظروا، فإذا هي كما قال رسول الله ﷺ، فزادهم ذلك شراً، فعند ذلك صنع الرهط من قريش في نقض الصحيفة ما صنعوا. اهـ

• نقض
الصحيفة

هكذا ذكر القصة ابن إسحاق بدون سند، وذكرها بنحو ذلك موسى بن عتبة، ورويت من مراسيل عروة والزهري...

وكذا رواها: ابن سعد من طريق الواقدي بأسانيده،^(١) وورد بعض أحداثها مسندة، وأصح ذلك ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ بِمِنَى: «نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِحَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ» وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَبَنِي كِنَانَةَ تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ أَنْ لَا يَنَاقِضُوهُمْ وَلَا يَبَايَعُوهُمْ، حَتَّى يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْنِي بِذَلِكَ، الْمُحَصَّبَ^(٢).

قال ابن حجر في "الفتح": ويختلج في خاطري أن جميع ما بعد قوله: «يعني المحصب» إلى آخر الحديث من قول الزهري أدرج في الخبر. اهـ^(٣)

(١) انظر: "سيرة ابن هشام" (٣٥٠/١)، و"طبقات ابن سعد" (٢٠٨/١)، و"دلائل النبوة" للبيهقي (٣١١/٢) و"البداية والنهاية" ط هجر (٢٣٦/٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٥٩٠)، ومسلم (١٣١٤) واللفظ له.

(٣) وانظر: "دلائل النبوة" للبيهقي (٣١١/٢)، و"طبقات ابن سعد" (٢٠٨/١)، و"سبل الهدى والرشاد" (١٢/٢)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (١٢/٢).

موت أبي طالب، وخديجة رضي الله عنها

٣١ وَبَعْدَ تَسْعٍ مِنْ سِنِي رَسُولِهِ مَاتَ أَبُو طَالِبٍ ذُو كَفَالَتِهِ

٣٢ وَبَعْدَهُ خَدِيجَةُ تُوفِّيَتْ مِنْ بَعْدِ أَيَّامٍ ثَلَاثَةٍ مَضَتْ

المشهور أ: أبا طالب مات سنة عشر من البعثة، قبل الهجرة بثلاث سنين بعد النزول من الحصار في شعب أبي طالب، والمشهور أيضاً أن خديجة رضي الله عنها توفيت بعده، أي في العام العاشر وهذا رجحه ابن حجر، قيل: بعد أبي طالب بثلاثة أيام، وقيل: بخمسٍ وثلاثين ليلة. وقيل توفيت بعد المبعث بثمان سنين، وقيل بسبع. (١)

وفي "صحيح البخاري" عن عروة قال: «تُوفِّيَتْ خَدِيجَةُ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ...» (٢).

وقصة وفاة أبي طالب حين أبى أن يقول لا إله إلا الله مذكورة في "الصحيحين" (٣)، عن سعيد بن المسيب عن أبيه. ولم يثبت أن النبي ﷺ سمى ذلك العام بعام الحزن (٤).

فائدة: قال الماحي: زعم بعض غلاة الرافضة (٥) أن أبا طالب أسلم،

(١) راجع: "سيرة ابن هشام" (٤١٦/١)، و"طبقات ابن سعد" (٢١١/١)، و"أنساب الأشراف" للبلاذري (٢٣٦/١)، و"أسد الغابة" (٢٦/١)، و"تاريخ الإسلام" للذهبي (٢٣٧/١)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٣٠٤/٤)، و"الفتح" قبل ح (٣٨١٥)، و"سبل الهدى والرشاد" (٤٣٤/٢)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٣٨/٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٩٦) قال ابن حجر: هذا صورته مرسل لكنه لما كان من رواية عروة مع كثرة خبرته بأحوال عائشة يحمل على أنه حمله عنها. اهـ.

(٣) البخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٢٤).

(٤) راجع: كتاب الشيخ الألباني "دفاع عن الحديث النبوي" (ص: ١٨).

(٥) وتابعهم كثير من المتصوفة.

واستدل بأخبار واهية ردّها الحافظ في «الإصابة» في القسم الرابع من الكنى. اهـ^(١)

• ذهابه ﷺ لأهل الطائف يدعوهم إلى الله وإلى نصرته دين الله

في «الصحيحين» عن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي ﷺ، أنها قالت للنبي ﷺ: «هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أُحُد؟ فقال: لقد لقيت من قومك وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يُجِبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي، فلم أستفق إلا بقرن الثعالب، فرفعت رأسي فإذا أنا بسحابة قد أظلتني فنظرت فإذا فيها جبريل، فناداني، فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك، وما ردوا عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، قال: فناداني ملك الجبال وسلم عليّ، ثم قال: يا محمد، إن الله قد سمع قول قومك لك، وأنا ملك الجبال وقد بعثني ربك إليك لتأمرني بأمرك، فما شئت، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين، فقال له رسول الله ﷺ: «بل أرجو أن يُخرج الله من أصلاهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً»^(٢).

وقال ابن إسحاق: فلما هلك أبو طالب نالت قريش من رسول الله ﷺ من الأذى ما لم تكن نالته منه في حياة عمه أبي طالب، فخرج رسول الله ﷺ إلى الطائف يلتمس من ثقيف النصرة والمنعة بهم من قومه، ورجا أن يقبلوا منه ما جاءهم به من الله تعالى، فخرج إليهم وحده فحدثني يزيد بن أبي زياد، عن محمد بن كعب القرظي، قال... ثم ذكر القصة مطولة بزيادات كثيرة، وسنده ضعيف

• ذهابه
لأهل
الطائف
يدعوهم إلى
الله وإلى
نصرته دين
الله

(١) «سبل الهدى والرشاد» (٢/ ٤٣٢).

(٢) البخاري (٣٢٣١) ومسلم (١٧٩٥).

مرسل^(١).

• ضعف حديث: اللهم إنيك أشكو ضعف قوتي... •

• ضعف

حديث:

اللهم إنيك

أشكو ضعف

قوتي...

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رحمته الله، قَالَ: «لَمَّا تُوفِّي أَبُو طَالِبٍ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الطَّائِفِ مَاشِياً عَلَى قَدَمَيْهِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُجِيبُوهُ فَانْصَرَفَ، فَأَتَى ظِلَّ شَجَرَةٍ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّيكَ أَشْكُو ضَعْفَ قُوَّتِي، وَقِلَّةَ حِيلَتِي، وَهَوَانِي عَلَى النَّاسِ أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، أَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، إِلَيَّ مَنْ تَكْلِفُنِي؟، إِلَى عَدُوِّ يَتَجَهَّمُنِي، أَمْ إِلَيَّ قَرِيبٌ مَلَكَتُهُ أَمْرِي، إِنْ لَمْ تَكُنْ غَضَبَانًا^(٢) عَلَيَّ، فَلَا أُبَالِي، إِنْ عَافَيْتَكَ أَوْسَعُ لِي، أَعُوذُ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ الظُّلُمَاتُ، وَصَلَحَ عَلَيْهِ أَمْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَنْ تُنْزِلَ بِي غَضَبَكَ، أَوْ تُحِلَّ عَلَيَّ سَخَطَكَ، لَكَ الْعُتْبَى حَتَّى تَرْضَى، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ»^(٣).

(١) «سيرة ابن هشام» (٤١٩/١)، وأخرجه البيهقي في «الدلائل» (٢١٤/٢) من مراسيل الزهري، وكذلك أخرجه مطولاً أبو نعيم الأصبهاني في «دلائل النبوة» برقم (٢٢١) من مراسيل عروة بسند ضعيف فيه ابن لهيعة، ورواها ابن سعد في «الطبقات» (٢١٢/١) بسياق آخر من طريق الواقدي بدون سند. والله أعلم.

(٢) كذا في الأصل، و«جامع المسانيد»، وكذا في بعض مصادر التخريج. وفي بعضها: «غضبانا» بدون الألف، وهو الجادة؛ لأن المؤنث منه: «غَضِبِي»، والوصف على وزن «فَعْلَان» بزيادة الألف والنون يمنع من الصرف فلا ينون إذا كان مؤنثه على وزن «فَعْلَان»، أما إذا كان مؤنثه «فَعْلَانة» فإنه يصرف، هذا هو الجادة، إلا أن لغة بني أسد في «غضبانا» ونحوه أن يقولوا في المؤنثة: «غضبانة». وعلى هذا فإن ما في الأصل يخرج على أنه مصروف على لغة بني أسد في مؤنثه، والله أعلم. اه من حاشية ط الحميد والجريسي.

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» برقم (١٨١)، وسنده ضعيف فيه عن عنة ابن إسحاق، والحديث ضعفه الشيخ الألباني في «ضعيف الجامع» وغيره، وانظر: تمام تخريجه في «أنيس الساري» تخريج أحاديث فتح الباري» (١٢٢٢/١١) برقم (١٠٩٦).

• عَرَضَهُ ﷺ نَفْسَهُ عَلَى قِبَائِلِ الْعَرَبِ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ أَنْ يُؤْوُوهُ وَيَنْصُرُوهُ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ بِالْمَوْقِفِ فَيَقُولُ: «هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبْلَغَ كَلَامَ رَبِّي»، فَاتَّاهُ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ فَقَالَ: «يَمُنُّ أَنْتَ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: مِنْ هَمْدَانَ قَالَ: «فَهَلْ عِنْدَ قَوْمِكَ مِنْ مَنَعَةٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ خَشِيَ أَنْ يَخْفِرَهُ قَوْمُهُ، فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: آتِيهِمْ، فَأَخْبِرُهُمْ، ثُمَّ آتَيْكَ مِنْ عَامٍ قَابِلٍ، قَالَ: «نَعَمْ»، فَانْطَلَقَ وَجَاءَ وَفَدَّ الْأَنْصَارِ فِي رَجَبٍ^(١).

• عَرَضَهُ
نَفْسَهُ عَلَى
قِبَائِلِ الْعَرَبِ
فِي مَوَاسِمِ
الْحَجِّ أَنْ
يُؤْوُوهُ
وَيَنْصُرُوهُ

وقد أطال ابن كثير هاهنا في ذكر عرضه على القبائل وجوابهم له، لكن كثيراً من ذلك لا يصح.

إسلام جن نصيبين

٣٣ وَبَعْدَ خَمْسِينَ وَرُبْعٍ أَسْلَمَا جِنٌ نَصِيبِينَ وَعَادُوا فَأَعْلَمَا

أي: بعد خمسين من مولده ﷺ وربع عام: وهو ثلاثة أشهر أسلم جن نصيبين^(٢) (وهي مدينة تقع الآن على الحدود بين تركيا وسوريا).

(١) أخرجه أحمد (١٥١٩٢) واللفظ له، وأبو داود (٤٧٣٤)، وابن ماجه (٢٠١)، والترمذي (٢٩٢٥)، وسنده صحيح وهو في «الصحيح المسند» (١/١٨١) (ح/٢١٦).

(٢) من العرب من يجعله اسماً واحداً ويلزمه الإعراب كالأسماء المفردة الممنوعة الصرف، والنسبة نصيبيني بإثبات النون، ومنهم من يجريه مجرى الجمع، والنسبة نصيبى بحذف النون، وعكس ذلك الجوهري فاعترض لأن المثنى والجمع وما ألحق بهما إن جعلاً علمين وبقي إعرابها بالحروف ثم نسب إليهما رداً إلى مفردهما، وإن جعلاً اسمين تامين أعربا بالحركات على النون ونسب إليهما على لفظهما بلا خلاف. قاله الزرقاني في «شرح المواهب» (٢/٦٠).

قوله: «فاعلموا، أحملها، فاعلموا»: بنون التوكيد الخفيفة^(١) كما سبق في البيت

٢٢

وقصة إسلام جن نصيبين: ذكرها ابن إسحاق بدون سند وأنهم سبعة نفر، وأن ذلك وقع بعد رجوعه ﷺ من الطائف وتبعه جماعة، وتعقب ذلك الحافظ ابن كثير في تفسيره فقال: قوله: «إن الجن كان استماعهم تلك الليلة»: فيه نظر؛ لأن الجن كان استماعهم في ابتداء الإيحاء، كما دل عليه حديث ابن عباس رضي الله عنهما المذكور، وخروجه عليه السلام، إلى الطائف كان بعد موت عمه، وذلك قبل الهجرة بسنة أو سنتين، كما قرره ابن إسحاق وغيره والله أعلم. اهـ^(٢)

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِدَاوَةً لِيُوضُوهُ وَحَاجَتَهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَتَبَعُهُ بِهَا، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالَ: أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: «ابْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضُ بِهَا، وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْثَةٍ». فَاتَّيْتُهُ بِأَحْجَارٍ أَحْمَلُهَا فِي طَرْفِ ثَوْبِي، حَتَّى وَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مَشَيْتُ، فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْعَظْمِ وَالرَّوْثَةِ؟ قَالَ: «هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفَدَّ جِنٌّ نَصِيبِينَ، وَنَعِمَ الْجِنُّ، فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ هُمْ أَنْ لَا يَمُرُّوا بِعَظْمٍ، وَلَا بِرَوْثَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا». ^(٣)

قال ابن حجر: قوله «وإنه أتاني وفد جن نصيبين»: يحتمل أن يكون خبراً عما وقع في تلك الليلة، ويحتمل أن يكون خبراً عما مضى قبل ذلك. اهـ
وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: «هَبَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ

(١) ووهم الأسدي هنا أيضاً فقال: الألف للإطلاق!!

(٢) «تفسير ابن كثير» (٧/٢٩٠)، وراجع: «دلائل النبوة لأبي نعيم» (ص: ٣٦٣)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٢/٢٢٥) و«تفسير ابن كثير» عند سورة الجن، وعند الآية (٢٩) من سورة الأحقاف، و«شرح الزرقاني على المواهب» (٢/٥٦).

(٣) أخرجه البخاري برقم (٣٨٦٠).

بِطْنٍ نَحْلَةً فَلَمَّا سَمِعُوهُ قَالُوا: أَنْصِتُوا. قَالُوا: صِه. وَكَانُوا تِسْعَةً أَحَدُهُمْ زَوْبَعَةً فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا﴾ الآية إلى: ﴿ضَلَّالٍ مُّبِينٍ﴾ (الأحقاف: ٢٩ - ٣٢).^(١)

وفي إسلام الجن وقدومهم على النبي ﷺ أخبار كثيرة يظهر منها تعدد ذلك، لكن قدوم جن نصيين في هذا الوقت لم أجد فيه شيئاً ثابتاً، والله أعلم^(٢).

عقده على سودة وعائشة رضي الله عنهما

٣٤ ثُمَّ عَلَى سَوْدَةَ أَمْضَى عَقْدَهُ فِي رَمَضَانَ ثُمَّ كَانَ بَعْدَهُ
٣٥ عَقْدُ ابْنَةِ الصَّدِيقِ فِي شَوَّالٍ

بعد وفاة خديجة عليها السلام، تزوج النبي ﷺ بسودة بنت زمعة بن قيس القرشية، وعائشة بنت أبي بكر الصديق عليها السلام، واختلف العلماء أيهما أولاً^(٣)، ورجح ابن كثير وغيره أنه أولاً تزوج بعائشة، ثم سودة^(٤) لكنه لم يدخل بعائشة، إلا بعد الهجرة، ويرجح ذلك حديث عائشة عليها السلام قالت: لَمَّا مَاتَتْ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ جَاءَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَزَوِّجُ؟ قَالَ: «وَمَنْ؟» قَالَتْ: إِنَّ شِئْتَ بِكَرًا وَإِنْ شِئْتَ ثَيِّبًا، فَقَالَ: «وَمَنِ الْبُكَرُ وَمَنِ الثَّيِّبُ؟» فَقَالَتْ: أَمَّا الْبُكَرُ فَابْنَةُ أَحَبِّ خَلْقٍ إِلَيْكَ عَائِشَةُ، وَأَمَّا الثَّيِّبُ فَسَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ،

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣٧٠١) وغيره. وهذا الحديث أعل بالإرسال راجع: «عل الدارقطني» (٥٤/٥)، و«أحاديث معلقة» لشيخنا مقبل (ص: ٢٨٦)، و«أنيس الساري» (٩٥١/١٠).

(٢) انظر: «دلائل النبوة» للبيهقي (٢/٢٢٥)، و«المطالب العالية» ط دار العاصمة (١٥/٣٨٧-٤٠٩)، و«شرح الزرقاني على المواهب» (٢/٦٠).

(٣) راجع: ترجمتهما من «التهذيب» وغيره.

(٤) وهذا خلاف ما ذكره الناظم، وسيأتي أن مستند الناظم حديث ضعيف ذكره ابن سعد.

قَدْ آمَنْتَ بِكَ، وَاتَّبَعْتُكَ. قَالَ: «فَاذْكُرِيهَا عَلَيَّ» قَالَتْ: فَأَتَيْتُ أُمَّ رُومَانَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ رُومَانَ، مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَه؟ قَالَتْ: وَذَاكَ مَاذَا؟ قَالَتْ: قُلْتُ: رَسُولُ اللَّهِ يَذْكُرُ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَنْتَظِرِي فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ آتٍ، قَالَتْ: فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: أَفَتَصْلُحُ لَهُ وَهِيَ ابْنَةُ أَخِيهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَخُوهُ وَهُوَ أَخِي، وَابْنَتُهُ تَصْلُحُ لِي»، قَالَتْ: وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَتْ لِي أُمَّ رُومَانَ: إِنَّ الْمُطْعَمَ بْنِ عَدِيٍّ قَدْ كَانَ ذَكَرَهَا عَلَى ابْنِهِ، وَاللَّهُ مَا أَخْلَفَ وَعَدًا قَطُّ - يَعْنِي: أَبَا بَكْرٍ - قَالَتْ: فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ الْمُطْعَمُ فَقَالَ: مَا تَقُولُ فِي أَمْرِ هَذِهِ الْجَارِيَةِ؟ قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ لَهَا: مَا تَقُولِينَ يَا هَذِهِ؟ قَالَ: فَأَقْبَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَتْ: لَعَلَّنَا إِنْ أَنْكَحْنَا هَذَا الْفَتَى إِلَيْكَ تُصِيبُهُ وَتُدْخِلُهُ فِي دِينِكَ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ قَالَتْ: فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: مَاذَا تَقُولُ أَنْتَ؟ فَقَالَ: إِنَّهَا لَتَقُولُ مَا تَسْمَعُ، قَالَتْ: فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ وَلَيْسَ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْمُوعِدِ شَيْءٌ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: قُولِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَلَْيَأْتِ. قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَلَكَهَا. قَالَتْ خَوْلَةُ: ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ وَأَبُوهَا شَيْخٌ كَبِيرٌ، قَدْ جَلَسَ عَنِ الْمَوْسِمِ، قَالَتْ: فَحَيَّيْتُهُ بِتَحِيَّةِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَقُلْتُ: أَنْعَمَ صَبَاحًا قَالَ: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ، قَالَتْ: فَارْحَبْ بِي، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، قَالَتْ: قُلْتُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَذْكُرُ سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ قَالَ: كُفُّوا كَرِيمٌ، مَاذَا تَقُولُ صَاحِبَتُكَ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: لِحُبِّ ذَاكَ، قَالَ: قُولِي لَهُ فَلَْيَأْتِ، قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَلَكَهَا. قَالَتْ: وَقَدِمَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فَجَعَلَ يَحْثِي عَلَى رَأْسِهِ التُّرَابَ، وَقَالَ بَعْدَ أَنْ أَسْلَمَ: لَعَمْرُكَ، إِنِّي لَسَفِيهٌ يَوْمَ أَحْثِي عَلَى رَأْسِي التُّرَابَ أَنْ تَزَوِّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ» ^(١) وسنده حسن.

وقد تزوج سودة قبل رسول الله ﷺ ابن عمها السكران بن عمرو رضي الله عنه أخو

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" برقم (٢٥٧٦٩) و"دلائل النبوة" لبيهقي (٤١٢/٢) واللفظ له.

سهيل ابن عمرو وكان قد هاجر بها إلى الحبشة ثم رجع ومات بمكة رحمته الله.
قال الحافظ ابن حجر: قال ابن أبي خيثمة: توفيت سودة بنت زمعة في آخر زمان عمر بن الخطاب، ويقال: ماتت سنة أربع وخمسين ورجحه الواقدي. اهـ^(١)
 أما عائشة فقد أريها النبي ﷺ مرتين أو ثلاثاً في المنام يأتي بها الملك في سرقة من حرير^(٢) ويقول له الملك: هذه امرأتك، فيقول النبي ﷺ: «إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ». متفق عليه^(٣) عن عائشة رحمته الله، وتوفيت عائشة سنة سبع وخمسين، وقيل: سنة ثمان وخمسين، وتوفي النبي ﷺ وهي بنت ثمان عشرة سنة.
تَبَيَّنَ: ما ذكره الناظم أن عقده ﷺ على سودة كان في رمضان لم يثبت، فقد ذكره ابن سعد في حديث مرسل، وفي سننه الواقدي وهو متروك^(٤). وظاهر الرواية المتقدمة عند أحمد أنه في نفس الشهر الذي تزوج فيه النبي ﷺ بعائشة رحمته الله، وقد ثبت أنه شهر شوال، كما في حديث عائشة رحمته الله قالت: «تزوجني رسول الله ﷺ في شَوَّالِ وبني بي في شَوَّالِ...»^(٥).

الإسراء
والمعراج

الإسراء والمعراج

وَبَعْدَ خَمْسِينَ وَعَامٍ تَالِ

..... ٣٥

خَمْسًا بِخَمْسِينَ كَمَا قَدْ حُفِظَتْ

أُسْرِي بِهِ وَالصَّلَوَاتُ فُرِضَتْ ٣٦

ذكر الناظم رحمته الله: في هذا البيت حادثة الإسراء والمعراج، والمراد بها أنه

(١) راجع: «الإصابة» (١٩٧/٨).

(٢) أي: قطعة من حرير.

(٣) البخاري (٥١٢٥)، ومسلم (٢٤٣٨).

(٤) راجع: «الطبقات» (٥٣/٨).

(٥) أخرجه مسلم برقم (١٤٢٣).

أسري برسول الله ﷺ، من مكة إلى بيت المقدس، ثم عُرج به إلى السماء السابعة، في ليلة واحدة، بروحه وجسده معاً، في اليقظة لا في المنام، والأدلة على ذلك متواترة في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

وهذه الحادثة من أعظم دلائل نبوته ﷺ، وفرض الله عليه هناك الصلوات الخمس، وهي خمس في الفعل، وخمسون في الأجر، كما ثبت ذلك في "الصحيحين" ^(١) من حديث أبي ذر وغيره رضي الله عنه.

وقد اختلف العلماء في وقتها: على أقوال كثيرة، ذكرها ابن رجب، وكذا الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" فقال: وقد اختلف في وقت المعراج ف قيل كان قبل المبعث وهو شاذ إلا إن حمل على أنه وقع حينئذ في المنام كما تقدم، وذهب الأكثر إلى أنه كان بعد المبعث.

ثم اختلفوا فقيل: قبل الهجرة بسنة قاله ابن سعد وغيره، وبه جزم النووي وبالع ابن حزم فنقل الإجماع فيه، وهو مردود؛ فإن في ذلك اختلافاً كثيراً يزيد على عشرة أقوال منها:

ما حكاه ابن الجوزي أنه كان قبلها بثمانية أشهر، وقيل: بستة أشهر، وحكى هذا الثاني أبو الربيع بن سالم، وحكى ابن حزم مقتضى الذي قبله لأنه قال: كان في رجب سنة اثنتي عشرة من النبوة، وقيل: بأحد عشر شهراً جزم به إبراهيم الحربي حيث قال: كان في ربيع الآخر قبل الهجرة بسنة، ورجحه ابن المنير في "شرح السيرة" لابن عبد البر، وقيل: قبل الهجرة بسنة وشهرين حكاه ابن عبد البر، وقيل: قبلها بسنة وثلاثة أشهر حكاه ابن فارس، وقيل: بسنة وخمسة أشهر قاله السدي وأخرجه من طريقه الطبري والبيهقي.

فعلى هذا: كان في شوال أو في رمضان على إلغاء الكسرين منه ومن ربيع

الأول وبه جزم الواقدي، وعلى ظاهره ينطبق ما ذكره ابن قتيبة وحكاه ابن عبد البر أنه كان قبلها بثمانية عشر شهراً، وعند ابن سعد عن ابن أبي سبرة أنه كان في رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهراً وقيل: كان في رجب حكاه ابن عبد البر وجزم به النووي في «الروضة»، وقيل: قبل الهجرة بثلاث سنين حكاه ابن الأثير وحكى عياض وتبعه القرطبي والنووي عن الزهري أنه كان قبل الهجرة بخمس سنين. اهـ^(١).

ونذكر هنا
من أحاديث
الإسراء

وكل تلك الأقوال لا يدل على شيء منها دليل صحيح ثابت، وتقدم في المولد حديث جابر وابن عباس أنه كان في الثاني عشر من ربيع الأول، لكن لم يذكر السنة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لم يقم دليل معلوم لا على شهرها، ولا على عَشرها، ولا على عَينها، بل النقول في ذلك منقطعةٌ مختلفةٌ ليس فيها ما يقطع به، ولا يشرع للمسلمين تخصيص الليلة التي يظن أنها ليلة الإسراء بقيام ولا غيره. اهـ^(٢).

ونذكر هنا من أحاديث الإسراء

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَيْتُ بِالْبُرَاقِ، وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ، وَدُونَ الْبَغْلِ، يَضَعُ حَافِرُهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ»، قَالَ: «فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ»، قَالَ: «فَرَبَطْتُهُ بِالْحُلُقَةِ الَّتِي يَرِبُطُ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ»، قَالَ «ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَاءَنِي جَبْرِيلُ عليه السلام

(١) «الفتح» (٣٠٧/٢) قبل الحديث رقم (٣٨٨٧)، وانظر: «الفتح» لابن رجب (٣٠٧/٢) و«سبل الهدى والرشاد» (٦٥/٣)، و«شرح الزرقاني على المواهب» (٦٧-٦٩).
(٢) نقله ابن القيم في «زاد المعاد» (٥٨/١).

بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَأَخْزَتْ اللَّبَنَ، فَقَالَ جَبْرِيلُ **عَلَيْهِ السَّلَامُ**: اخْزَتْ الْفِطْرَةَ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِآدَمَ، فَرَحَّبَ بِي، وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ **عَلَيْهِ السَّلَامُ**، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِابْنِي الْحَالَةِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَيَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا، فَرَحَّبَا وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ **عَلَيْهِ السَّلَامُ**، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ **عَلَيْهِ السَّلَامُ**، إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ **عَلَيْهِ السَّلَامُ**، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، **﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾** (مريم: ٥٧)، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ **عَلَيْهِ السَّلَامُ**، فَرَحَّبَ، وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ **عَلَيْهِ السَّلَامُ**، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ **عَلَيْهِ السَّلَامُ** مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمُعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السَّدْرَةِ الْمُنتَهَى، وَإِذَا وَرْفُهَا كَأَذَانِ الْفِيلَةِ، وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْقَلَالِ، قَالَ: «فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَتْ تَغَيَّرَتْ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى، فَفَرَضَ عَلَيَّ

خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَنَزَلْتُ إِلَى مُوسَى عليه السلام، فَقَالَ: مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمْتِكَ؟ قُلْتُ: خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، فَإِنَّ أُمْتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ، فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ، قَالَ: «فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ، خَفَّفْ عَلَيَّ أُمْتِي، فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقُلْتُ: حَطَّ عَنِّي خَمْسًا، قَالَ: إِنَّ أُمْتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ»، قَالَ: «فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعْ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَبَيْنَ مُوسَى عليه السلام حَتَّى قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةً»، قَالَ: «فَنَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى عليه السلام، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «فَقُلْتُ: قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ» متفق عليه^(١).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَمَّا كَانَ لَيْلَةُ أُسْرِي بِي، وَأَصْبَحْتُ بِمَكَّةَ، فَظَعْتُ بِأَمْرِي، وَعَرَفْتُ أَنَّ النَّاسَ مُكَذِّبِي فَقَعَدْتُ مُعْتَزِلًا حَزِينًا، قَالَ: فَمَرَّ بِهِ عَدُوُّ اللَّهِ أَبُو جَهْلٍ، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ كَأُمْسْتَهْزِي: هَلْ كَانَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «نَعَمْ» قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: «إِنَّهُ أُسْرِي بِي اللَّيْلَةَ» قَالَ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: «إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ؟» قَالَ: ثُمَّ أَصْبَحْتُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَلَمْ يَرِهِ أَنَّهُ يُكَذِّبُهُ، مُحَافَةً أَنْ يَجْحَدَهُ الْحَدِيثَ إِنْ دَعَا قَوْمَهُ إِلَيْهِ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ دَعَوْتُ قَوْمَكَ مُحَدِّثُهُمْ مَا حَدَّثْتَنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «نَعَمْ». فَقَالَ: هَيَّا مَعْشَرَ بَنِي كَعْبٍ بَنِ لُؤَيٍّ حَتَّى قَالَ: فَانْتَفَضْتُ إِلَيْهِ الْمَجَالِسُ، وَجَاءُوا حَتَّى جَلَسُوا إِلَيْهَا، قَالَ: حَدِّثْ قَوْمَكَ بِمَا حَدَّثْتَنِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي

ونذكر هنا
من أحاديث
الإسراء

(١) البخاري برقم (٧٥١٧)، ومسلم برقم (١٦٢) واللفظ له.

أُسْرِيَ بِي اللَّيْلَةَ، قَالُوا: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: «إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ»، قَالُوا: ثُمَّ أَصْبَحْتَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَمِنْ بَيْنِ مُصَفَّقٍ، وَمِنْ بَيْنِ وَاضِعِ يَدِهِ عَلَى رَأْسِهِ، مُتَعَجِّبًا لِلْكَذِبِ زَعَمَ قَالُوا: وَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْتَعْتَ لَنَا الْمُسْجِدَ؟ وَفِي الْقَوْمِ مَنْ قَدْ سَافَرَ إِلَى ذَلِكَ الْبَلَدِ، وَرَأَى الْمُسْجِدَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَذَهَبْتُ أَنْتَعْتُ، فَمَا زِلْتُ أَنْتَعْتُ حَتَّى التَّبَسَ عَلَيَّ بَعْضُ النَّعْتِ»، قَالَ: «فَجِئْتُ بِالْمُسْجِدِ وَأَنَا أَنْظُرُ حَتَّى وَضَعَ دُونَ دَارِ عِقَالٍ أَوْ عُقِيلٍ فَتَعْتُهُ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ»، قَالَ: «وَكَانَ مَعَ هَذَا نَعْتُ لَمْ أَحْفَظْهُ» قَالَ: فَقَالَ الْقَوْمُ: «أَمَّا النَّعْتُ فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَصَابَ»^(١).

بيعة العقبة
الأولى

بيعة العقبة الأولى

(٣٧) وَالْبَيْعَةُ الْأُولَى مَعَ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْ أَهْلِ طَيْبَةِ كَمَا قَدْ ذُكِرَ

هذه هي بيعة العقبة الأولى^(٢)، وكان رسول الله ﷺ قبلها يعرض نفسه على قبائل العرب كما سبق.

وعند أحمد والترمذي وغيرهما عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ بِالْمَوْقِفِ فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: مِنْ هَمْدَانَ قَالَ: فَهَلْ عِنْدَ قَوْمِكَ مِنْ مَنَعَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ خَشِيَ أَنْ يَخْفَرَهُ قَوْمُهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: آتَيْهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ، ثُمَّ آتَيْكَ مِنْ

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٨١٩) وصححه الشيخ الألباني في "الصحيحة" (٣٠٢١)، وشيخنا مقبل في "الصحيح المسند" (٥٥٢/١)، (ح ٦٧٦).

(٢) وهي في موسم الحج من العام الثاني عشر للبعثة، وخطب هنا الأسدي أصلحه الله، فجعل هذا الموسم للعام الحادي عشر، وذكر أن الذين بايعوه ستة، ثم رجع فذكر حديث عبادة الآتي أنهم اثنا عشر!!

عَامٍ قَابِلٍ، قَالَ: «نَعَمْ»، فَاَنْطَلَقَ وَجَاءَ وَفَدَّ الْأَنْصَارِ فِي رَجَبٍ^(١).
والذي يظهر أن هذا اللقاء الذي في رجب^(٢) هو ما ذكره ابن إسحاق فقال:
حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَشْيَاحٍ مِنْ قَوْمِهِ، قَالُوا: «لَمَّا لَقِيَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ قَالَ: لَهُمْ «يَمِّنُ أَنْتُمْ؟» قَالُوا: نَفَرْنَا مِنَ الْخَزْرَجِ. قَالَ: «أَمِنْ مَوَالِي يَهُودٍ؟» قَالُوا:
نَعَمْ. قَالَ: «أَفَلَا تَجْلِسُونَ أَكَلَمَكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَجَلَسُوا مَعَهُ، فَدَعَاهُمْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى اللَّهِ ﷻ وَعَرَضَ عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ، وَتَلَا عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، وَكَانَ مِمَّا
صَنَعَ اللَّهُ لَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ أَنَّ يَهُودَ كَانُوا مَعَهُمْ بِبِلَادِهِمْ، وَكَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ وَعِلْمٍ،
وَكَانَتْ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ أَهْلَ شَرْكِ، وَأَصْحَابُ أَوْثَانٍ، فَكَانُوا إِذَا كَانَ بَيْنَهُمْ
شَيْءٌ، قَالَتِ الْيَهُودُ: إِنَّ نَبِيًّا مَبْعُوثٌ الْآنَ قَدْ أَظَلَّ زَمَانُهُ نَتَّبِعُهُ فَتَقْتُلُكُمْ مَعَهُ قَتَلَ
عَادٍ وَإِرَمَ.

فَلَمَّا كَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُولَئِكَ النَّفَرَ وَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ ﷻ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ:
يَا قَوْمَ اعْلَمُوا وَاللَّهِ أَنَّ هَذَا النَّبِيَّ الَّذِي تَوَعَّدَكُمْ بِهِ يَهُودٌ فَلَا تَسْبِقَنَّكُمْ إِلَيْهِ، فَأَجَابُوهُ
لَمَّا دَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ ﷻ وَقَبِلُوا مِنْهُ مَا عَرَضَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْإِسْلَامِ وَقَالُوا لَهُ: إِنَّا قَدْ
تَرَكْنَا قَوْمَنَا وَلَا قَوْمَ بَيْنَهُمْ مِنَ الْعَدَاوَةِ وَالشَّرِّ مَا بَيْنَهُمْ وَعَسَى اللَّهُ ﷻ أَنْ يَجْمَعَهُمُ
اللَّهُ بِكَ وَسَنَقْدِمُ عَلَيْهِمْ فَندْعُوهُمْ إِلَى أَمْرِكَ، وَنَعْرِضُ عَلَيْهِمُ الَّذِي أَجَبْنَاكَ إِلَيْهِ مِنْ
هَذَا الدِّينِ، فَإِنْ يَجْمَعُهُمُ اللَّهُ عَلَيْكَ فَلَا رَجُلَ أَعَزُّ مِنْكَ.

ثُمَّ انْصَرَفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاجِعِينَ إِلَى بِلَادِهِمْ قَدْ آمَنُوا وَصَدَّقُوا وَهُمْ
فِيمَا يَزْعُمُونَ سِتَّةَ نَفَرٍ مِنَ الْخَزْرَجِ مِنْهُمْ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ: أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ وَهُوَ
أَبُو أُمَامَةَ، وَعَوْفُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ رِفَاعَةَ، وَرَافِعُ بْنُ مَالِكٍ بْنِ الْعَجْلَانِ، وَقُطَيْبَةُ بْنُ

(١) أخرجه أحمد (١٥١٩٢) وغيره، وصححه شيخنا مقبل في "الصحيح المسند" (١/ ١٨١) (٢١٦).

(٢) كما ذكر ذلك الصالحى والزرقاني انظر: "سبل الهدى والرشاد" (٣/ ١٩٤)، و"شرح الزرقاني على

المواهب" (٢/ ٧٢).

عَامِرُ بْنُ حَدِيدَةَ، وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ بْنِ زِيَادٍ^(١)، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٢)، وَذَكَرَ أَنْسَابَهُمْ إِلَّا أَنِّي اخْتَصَرْتُهَا، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ إِلَى قَوْمِهِمْ ذَكَرُوا لَهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَدَعَوْهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، حَتَّى فُشَا فِيهِمْ، فَلَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ إِلَّا وَفِيهَا ذَكَرٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

بيعة العقبة

الأولى

حَتَّى إِذَا كَانَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ أَتَى الْمُوسِمَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَقُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْعَقْبَةِ، وَهِيَ الْعَقْبَةُ الْأُولَى، فَبَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَيْعَةِ النِّسَاءِ، قَبْلَ أَنْ تُفْتَرَضَ الْحَرْبُ^(٣). اهـ

وأما بيعة العقبة الأولى: فهي مذكورة فيما رواه أحمد^(٤) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ فِيْمَنْ حَضَرَ الْعَقْبَةَ الْأُولَى وَكُنَّا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا^(٥) فَبَايَعَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَيْعَةِ النِّسَاءِ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُفْتَرَضَ الْحَرْبُ عَلَى: «أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِي، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا نَأْتِيَ بِيَهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا، وَلَا نَعْصِيهِ فِي مَعْرُوفٍ، فَإِنْ وَفَّيْتُمْ فَلَكُمْ الْجَنَّةُ، وَإِنْ غَشَيْتُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَأَمْرُكُمْ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَكُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَكُمْ» وَأَصْلُ الْحَدِيثِ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٦).

(١) كذا في «الدلائل»، والصواب: «نابي».

(٢) هو ابن رثاب وهو من بني عبيد بن عدي بن غنم بن كعب بن سلمة بن الخزرج، وأما جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الذي روى عن رسول الله ﷺ كثيرا فلم يشهد العقبة.

(٣) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٤٣٣/٢) وهو في «سيرة ابن هشام» (٤٢٨/١) بنحوه وسنده يحتمل التحسين؛ لأن المبهمين الظاهر أنهم من الصحابة.

(٤) برقم (٢٢٧٥٤) بسند حسن.

(٥) انظر: أساءهم في «البداية والنهاية» ط هجر (٣٧٤/٤).

(٦) البخاري رقم (١٨)، ومسلم رقم (١٧٠٩)، وانظر: شرح الحديث لابن رجب وابن حجر.

بيعة العقبة الثانية

٣٨ وَبَعْدَ ثَلَاثَيْنِ وَخَمْسِينَ أَتَى سَبْعُونَ فِي الْمَوْسِمِ هَذَا ثَبَا

٣٩ مِنْ طَيْبَةِ فَبَايَعُوا.....

بيعة العقبة
الثانية

كانت بيعة العقبة الثانية في السنة الثالثة عشر من البعثة في موسم الحج، وقصتها مذكورة في حديث كعب بن مالك رضي الله عنه وهو حديث طويل، وفيه «... خَرَجْنَا إِلَى الْحَجِّ، فَوَاعَدَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعُقْبَةَ مِنْ أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنَ الْحَجِّ، وَكَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي وَعَدَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ حَرَامٍ أَبُو جَابِرٍ سَيِّدٌ مِنْ سَادَتِنَا، وَكُنَّا نَكْتُمُ مَنْ مَعَنَا مِنْ قَوْمِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَرْنَا فَكَلَّمْنَاهُ، وَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا جَابِرٍ، إِنَّكَ سَيِّدٌ مِنْ سَادَتِنَا، وَشَرِيفٌ مِنْ أَشْرَافِنَا، وَإِنَّا نَزْعُبُ بِكَ عَمَّا أَنْتَ فِيهِ أَنْ تَكُونَ حَطَبًا لِلنَّارِ غَدًا، ثُمَّ دَعَوْتُهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبَرْتُهُ بِمِيعَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْلَمَ وَشَهِدَ مَعَنَا الْعُقْبَةَ، وَكَانَ نَقِيبًا، قَالَ: فَنِمْنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَعَ قَوْمِنَا فِي رِحَالِنَا حَتَّى إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ خَرَجْنَا مِنْ رِحَالِنَا لِمِيعَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَتَسَلَّلُ مُسْتَخْفِينَ تَسَلَّلَ الْقَطَا حَتَّى اجْتَمَعْنَا فِي الشَّعْبِ عِنْدَ الْعُقْبَةِ، وَنَحْنُ سَبْعُونَ رَجُلًا^(١)، وَمَعَنَا امْرَأَتَانِ مِنْ نِسَائِهِمْ نَسِيبَةُ بِنْتُ كَعْبٍ أُمُّ عِمْرَةَ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي مَازِنَ بْنِ النَّجَّارِ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عَمْرٍو بْنِ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي سَلَمَةَ، وَهِيَ أُمُّ مَنِيعٍ، قَالَ: فَاجْتَمَعْنَا بِالشَّعْبِ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى جَاءَنَا وَمَعَهُ يَوْمِيذُ عَمَّةِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُوَ يَوْمِيذٌ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ، إِلَّا أَنَّهُ أَحَبَّ أَنْ يَخْضَرَ أَمْرَ ابْنِ أَخِيهِ، وَيَتَوَثَّقَ لَهُ، فَلَمَّا جَلَسْنَا كَانَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَوَّلَ مُتَكَلِّمٍ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْخَزَرَجِ، قَالَ: وَكَانَتِ الْعَرَبُ بِمَا يُسْمَوْنَ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ الْخَزَرَجِ أَوْسَهَا وَخَزَرَجَهَا، إِنَّ

(١) هكذا في مسند أحمد، وهو من طريق ابن إسحاق، وفي رواية ابن إسحاق في «السيرة»: «ثلاثة

وسبعون رجلاً» انظر: «سيرة ابن هشام» (١/ ٤٤١).

مُحَمَّدًا مِنَّا حَيْثُ قَدْ عَلِمْتُمْ، وَقَدْ مَنَعْنَاهُ مِنْ قَوْمِنَا يَمَنُ هُوَ عَلَى مِثْلِ رَأْيِنَا فِيهِ، وَهُوَ فِي عِزٍّ مِنْ قَوْمِهِ، وَمَنَعَةٍ فِي بَلَدِهِ، قَالَ: فَقُلْنَا: قَدْ سَمِعْنَا مَا قُلْتَ، فَتَكَلَّمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَخُذْ لِنَفْسِكَ، وَلِرَبِّكَ مَا أَحْبَبْتَ، قَالَ: فَتَكَلَّمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَلَا وَدَعَا إِلَى اللَّهِ ﷻ وَرَعَّبَ فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ: «أُبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ تَمْنَعُونِي بِمَا تَمْنَعُونَ مِنْهُ نِسَاءَكُمْ، وَأَبْنَاءَكُمْ» قَالَ: فَأَخَذَ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَنَمْنَعَنَّكَ بِمَا نَمْنَعُ مِنْهُ أُرْرْنَا، فَبَايَعَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَخَنُّ أَهْلُ الْخُرُوبِ، وَأَهْلُ الْخُلْفَةِ، وَرِثْنَاهَا كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، قَالَ: فَاعْتَرَضَ الْقَوْلُ، وَالْبَرَاءُ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ التَّيْهَانِ حَلِيفُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الرِّجَالِ حِبَالًا، وَإِنَّا قَاطِعُوهَا - يَعْنِي: الْعُهُودَ - فَهَلْ عَسَيْتَ إِنْ نَخُنُّ فَعَلْنَا ذَلِكَ، ثُمَّ أَظْهَرَكَ اللَّهُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى قَوْمِكَ، وَتَدْعَنَا؟ قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «بَلِ الدَّمُ الدَّمُ، وَالْهَدْمُ الْهَدْمُ أَنَا مِنْكُمْ، وَأَنْتُمْ مِنِّي أَحَارِبُ مِنْ حَارِبَتُمْ، وَأَسْلَامُ مِنْ سَأَلْتُمْ»، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْرِجُوا إِلَيَّ مِنْكُمْ اثْنِي عَشَرَ نَقِيًّا يَكُونُونَ عَلَى قَوْمِهِمْ»، فَأَخْرِجُوا مِنْهُمْ اثْنِي عَشَرَ نَقِيًّا مِنْهُمْ تِسْعَةٌ مِنَ الْخَزَرَجِ، وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوْسِ - وَفِي رَوَايَةٍ قَالَ: «كَانَ أَوَّلُ مَنْ ضَرَبَ عَلَى يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ، ثُمَّ تَتَابَعَ الْقَوْمُ، فَلَمَّا بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَرَخَ الشَّيْطَانُ مِنْ رَأْسِ الْعُقْبَةِ بِأَبْعَدِ صَوْتٍ سَمِعْتُهُ قَطُّ: يَا أَهْلَ الْجُبَابِجِ - وَالْجُبَابِجُ: الْمَنَارِلُ - هَلْ لَكُمْ فِي مَذَمِّمٍ وَالصُّبَاةِ مَعَهُ؟ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى حَرْبِكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَزْبُ الْعُقْبَةِ هَذَا ابْنُ أَزَيْبٍ، اسْمِعْ أَيُّ عَدُوِّ اللَّهِ أَمَا وَاللَّهِ، لَا أَفْرُغَنَّ لَكَ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْفَعُوا إِلَيَّ رِحَالَكُمْ» قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُضْلَةَ رضي الله عنه: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَئِنْ شِئْتَ لَنَمِيلَنَّ عَلَى أَهْلِ مِثْلِي عَدَاً بِأَسْيَافِنَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ أَوْمَرْ بِذَلِكَ» قَالَ: فَارْجَعْنَا فَمِنْمَنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا غَدَتِ عَلَيْنَا جُلَّةٌ قُرَيْشٍ حَتَّى جَاءُونَا فِي مَنَازِلِنَا، فَقَالُوا: يَا مَعْشَرَ الْخَزَرَجِ، إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّكُمْ قَدْ جِئْتُمْ إِلَى صَاحِبِنَا هَذَا تَسْتَخْرِجُونَهُ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِنَا، وَتُبَايَعُونَهُ عَلَى حَرْبِنَا، وَاللَّهِ إِنَّهُ مَا مِنَ الْعَرَبِ أَحَدٌ أَبْغَضُ إِلَيْنَا أَنْ تُشَبَّ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ مِنْكُمْ، قَالَ: فَانْبَعَثَ

مَنْ هُنَالِكَ مِنْ مُشْرِكِي قَوْمِنَا، يَخْلِفُونَ لَهُمْ بِاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ هَذَا شَيْءٌ، وَمَا عَلِمْنَاهُ، وَقَدْ صَدَقُوا لَمْ يَعْلَمُوا مَا كَانَ مِنَّا، قَالَ: فَبَعْضُنَا يَنْظُرُ إِلَى بَعْضٍ^(١).

وفي حديث جابر رضي الله عنه، قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، يَتَّبِعُ النَّاسَ فِي مَنَازِلِهِمْ بِعُكَاظٍ وَجَنَّةٍ، وَفِي الْمَوَاسِمِ بِمَنْى، يَقُولُ: «مَنْ يُؤْوِينِي؟ مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي، وَلَهُ الْجَنَّةُ؟» حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، أَوْ مِنْ مِصْرَ^(٢) - كَذَا قَالَ - فَيَأْتِيهِ قَوْمُهُ، فَيَقُولُونَ: أَحْذَرُ غُلَامٍ قُرَيْشٍ، لَا يَفْتِنُكَ، وَيَمْشِي بَيْنَ رِجَالِهِمْ، وَهُمْ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، حَتَّى بَعَثْنَا اللَّهَ لَهُ مِنْ يَثْرِبَ، فَأَوَيْنَاهُ، وَصَدَقْنَاهُ، فَيَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنَّا فَيُؤْمِنُ بِهِ، وَيَقْرِئُهُ الْقُرْآنَ، فَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ فَيُسَلِّمُونَ بِإِسْلَامِهِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ إِلَّا وَفِيهَا رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ، ثُمَّ اتَّمَرُوا جَمِيعًا، فَقُلْنَا: حَتَّى مَتَى تَتْرُكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُطْرَدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيَخَافُ؟ فَرَحَلَ إِلَيْهِ مِنَّا سَبْعُونَ رَجُلًا حَتَّى قَدِمُوا عَلَيْهِ فِي الْمَوْسِمِ، فَوَاعَدْنَاهُ شُعْبَ الْعُقَبَةِ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهُ مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ حَتَّى تَوَافَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَامَ نُبَايَعُكَ، قَالَ: «تُبَايَعُونِي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَالنَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ تَقُولُوا فِي اللَّهِ، لَا تَخَافُونَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي، فَتَمْنَعُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ، وَأَرْوَاجَكُمْ، وَأَبْنَاءَكُمْ، وَلَكُمْ الْجَنَّةُ»، قَالَ: فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَبَايَعْنَاهُ، وَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ، وَهُوَ مِنْ أَصْغَرِهِمْ، فَقَالَ: رُؤَيْدًا يَا أَهْلَ يَثْرِبَ، فَإِنَّا لَمْ نَضْرِبْ أَكْبَادَ الْإِبِلِ إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّا إِخْرَاجُهُ الْيَوْمَ مُفَارَقَةُ الْعَرَبِ كَافَّةً، وَقَتْلُ خِيَارِكُمْ، وَأَنْ تَعْضَكُمُ السُّيُوفُ، فَإِنَّمَا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَصْبِرُونَ عَلَى ذَلِكَ، وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللَّهِ، وَإِنَّمَا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ

بيعة العقبة
الثانية

(١) أخرجه أحمد برقم (١٥٧٩٨) وسنده حسن.

(٢) وفي رواية أخرى: «من مضر» بالضاد.

جَبِينَهُ، فَبَيَّنُوا ذَلِكَ، فَهُوَ أَعَذَرَ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ، قَالُوا: أَمِطْ عَنَّا يَا أَسْعَدُ، فَوَاللَّهِ لَا نَدْعُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ أَبَدًا، وَلَا نَسْلُبُهَا أَبَدًا، قَالَ: فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَبَايَعَنَاهُ، فَأَخَذَ عَلَيْنَا، وَشَرَطَ، وَيُعْطِينَا عَلَى ذَلِكَ الْجَنَّةَ^(١).

بيعة العقبة

الثانية



(١) أخرجه أحمد برقم (١٤٦٥٣) و(١٤٤٥٦)، وسنده حسن وهو في «الصحیح المسند» (٢١٥).

ثانياً: العهد المدني

• سبب هجرته ﷺ هو المؤامرة في دار الندوة

سبب

هجرته ﷺ

هو المؤامرة

في دار

الندوة

قال أبو نعيم الإصبهاني: حَدَّثَنَا حَبِيبُ ابْنِ الْحَسَنِ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمُرُوزِيُّ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَنْ لَا يُتَّهَمُ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدِ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ قَالَ: ثنا الْفَضْلُ بْنُ غَانِمٍ قَالَ: ثنا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمُكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الْكَلْبِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا عَرَفَتْ قُرَيْشُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَتْ لَهُ شِيعَةٌ وَأَصْحَابٌ مِنْ غَيْرِ بَلَدِهِمْ وَرَأَوْا خُرُوجَ أَصْحَابِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَيْهِمْ عَرَفُوا أَنَّهُمْ قَدْ نَزَلُوا دَارًا أَصَابُوا مِنْهُمْ مَنَعَةً فَحَذَرُوا خُرُوجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاجْتَمَعُوا لَهُ فِي دَارِ النَّدْوَةِ وَهِيَ دَارُ قُصَيِّ بْنِ كِلَابٍ الَّتِي كَانَتْ قُرَيْشٌ لَا تَقْضِي أَمْرًا إِلَّا فِيهَا فَيَتَشَاوَرُونَ فِيهَا مَا يَصْنَعُونَ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَافُوهُ فَلَمَّا اجْتَمَعُوا لِذَلِكَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي اتَّعَدُوا لَهُ وَكَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ يُسَمَّى الزَّحْمَةَ اعْتَرَضَ لَهُمْ إِبْلِيسُ فِي هَيْئَةِ رَجُلٍ شَيْخٍ جَلِيلٍ عَلَيْهِ بَتٌّ لَهُ فَوَقَفَ عَلَى بَابِ الدَّارِ فَلَمَّا رَأَوْهُ وَقَفًا عَلَى بَابِهَا قَالُوا: مَنْ الشَّيْخُ؟ قَالَ: شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ سَمِعَ بِالَّذِي اتَّعَدْتُمْ لَهُ فَحَضَرَ مَعَكُمْ لِيَسْمَعَ مَا تَقُولُونَ وَعَسَى أَنْ لَا يَعْلَمَكُمْ مِنْهُ رَأْيِي وَنُصَحَ قَالُوا: أَجَلٌ فَادْخُلْ فَدَخَلَ مَعَهُمْ وَقَدْ اجْتَمَعَ فِيهَا أَشْرَافُ قُرَيْشٍ مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ عُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ وَمِنْ بَنِي تَوْفَلٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ: طُعَيْمَةُ بْنُ عَدِيٍّ

وَجَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ وَالْحَارِثُ بْنُ عَامِرٍ بْنُ نَوْفَلٍ وَمِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ:
النَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ كِلْدَةَ وَمِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى أَبُو الْبَحْرِيِّ بْنُ هِشَامٍ
وَرَمْعَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ الْمُطَلِّبِ وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ وَمِنْ بَنِي خَزُومِ أَبُو جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ
وَمِنْ بَنِي سَهْمٍ مُنَبِّهٌ وَنُبَيْهَةُ ابْنَا الْحَجَّاجِ وَمِنْ بَنِي جُمَحٍ: أُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ وَمَنْ لَا يُعَدُّ
مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا قَدْ رَأَيْتُمْ وَإِنَّا
وَاللَّهِ لَا نَأْمَنُهُ مِنَ الْوُثُوبِ عَلَيْنَا بِمَنْ اتَّبَعَهُ مِنْ غَيْرِنَا فَاجْمَعُوا رَأْيَا، فَتَشَاوَرُوا فَقَالَ
قَائِلٌ مِنْهُمْ: احْبِسُوهُ بِالْحَدِيدِ وَأَغْلِقُوا عَلَيْهِ بَابًا ثُمَّ تَرَبَّصُوا بِهِ مَا أَصَابَ أَشْبَاهَهُ مِنَ
الشُّعْرَاءِ قَبْلَهُ زُهَيْرًا وَالنَّابِغَةَ وَمَنْ مَضَى مِنْهُمْ مِنْ هَذَا الْمَوْتِ حَتَّى يُصِيبَهُ مِنْهُ مَا
أَصَابَهُمْ فَقَالَ الشَّيْخُ النَّجْدِيُّ: لَا وَاللَّهِ مَا هَذَا لَكُمْ بَرَأْيٍ وَاللَّهِ لَوْ حَبَسْتُمُوهُ - كَمَا
تَقُولُونَ - لَخَرَجَ أَمْرُهُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ الَّذِي أَغْلَقْتُمْ عَلَيْهِ دُونَهُ إِلَى أَصْحَابِهِ
فَلَا وَشَكُّوا أَنْ يَثْبُتُوا عَلَيْكُمْ فَيَنْزِعُوهُ مِنْ أَيْدِيكُمْ ثُمَّ يَكَابِرُونَكُمْ حَتَّى يَغْلِبُوكُمْ عَلَى
أَمْرِكُمْ مَا هَذَا لَكُمْ بَرَأْيٍ فَانْظُرُوا فِي غَيْرِهِ ثُمَّ تَشَاوَرُوا، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: نُخْرِجْهُ
مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِنَا فَنَنْفِيهِ مِنْ بَلَدِنَا فَإِذَا خَرَجَ عَنَّا فَمَا نُبَالِي أَيْنَ يَذْهَبُ وَلَا حَيْثُ وَقَعَ
غَابَ عَنَّا أَذَاهُ وَفَرَعْنَا مِنْهُ وَأَصْلَحْنَا أَمْرَنَا قَالَ الشَّيْخُ النَّجْدِيُّ: لَا وَاللَّهِ مَا هَذَا لَكُمْ
بَرَأْيٍ أَلَمْ تَرَوْا حُسْنَ حَدِيثِهِ وَحَلَاوَةَ مَنْطِقِهِ وَغَلَبَتَهُ عَلَى قُلُوبِ الرِّجَالِ بِمَا أَتَى بِهِ
وَاللَّهِ لَوْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ مَا أَمِنْتُ أَنْ يَحِلَّ عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْبَاءِ الْعَرَبِ فَيَغْلِبَ بِذَلِكَ مِنْ
قَوْلِهِ عَلَيْهِمْ وَبِحَدِيثِهِ حَتَّى يُتَابِعُوهُ عَلَيْهِ ثُمَّ يَسِيرُ إِلَيْكُمْ حَتَّى يَطَافَكُمْ بِهِ فَيَأْخُذَ
أَمْرَكُمْ مِنْ أَيْدِيكُمْ ثُمَّ يَفْعَلْ بِكُمْ مَا أَرَادَ دَبُّوا فِيهِ رَأْيًا غَيْرَ هَذَا، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ:
إِنَّ لِي فِيهِ لَرَأْيًا مَا أَرَاكُمْ وَقَعْتُمْ عَلَيْهِ بَعْدُ قَالُوا: وَمَا هَذَا يَا أَبَا الْحَكَمِ؟ قَالَ: أَرَى
أَنْ نَأْخُذَ مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ شَابًّا جَلَدًا خَلِيلًا نَسِيًّا وَسِيطًا ثُمَّ نُعْطِي كُلَّ فِتْنٍ مِنْهُمْ
سَيْفًا صَارِمًا ثُمَّ يَعْمِدُونَ إِلَيْهِ ثُمَّ يَضْرِبُونَهُ ضَرْبَةً رَجُلٍ وَاحِدٍ فَيَقْتُلُونَهُ جَمِيعًا
وَنَسْتَرِيحُ مِنْهُ فَإِنَّهُمْ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ تَفَرَّقَ دَمُهُ عَلَى الْقَبَائِلِ كُلِّهَا فَلَمْ يَقْدِرْ بَنُو عَبْدِ
مَنَافٍ عَلَى حَرْبِ قَوْمِهِمْ جَمِيعًا وَإِنْ رَضُوا بِالْعَقْلِ عَقْلَانَهُ هُمْ قَالَ الشَّيْخُ النَّجْدِيُّ:
الْقَوْلُ مَا قَالَ الرَّجُلُ هَذَا الرَّأْيُ لَا أَرَى لَكُمْ غَيْرَهُ فَتَفَرَّقَ الْقَوْمُ عَلَى ذَلِكَ وَهُمْ

• سبب

هو هجرته

هو المؤامرة

في دار

الندوة

جُمِعُوا لَهُ فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: لَا تَبْتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ عَلَى فِرَاشِكَ الَّذِي كُنْتَ تَبْتَ عَلَيْهِ فَلَمَّا كَانَ عَتَمَةٌ مِنَ اللَّيْلِ اجْتَمَعُوا عَلَى بَابِهِ يَرُصُّدُونَهُ حَتَّى يَنَامَ فَيَبْثُونَهُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَانَهُمْ قَالَ لِعَلِيِّ: نَمْ عَلَى فِرَاشِي وَتَسَجَّ بِبُرْدِي هَذَا الْأَخْضَرَ الْحُضْرَمِيِّ فَإِنَّهُ لَا يَخْلُصُ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَكْرَهُهُ مِنْهُمْ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ فِي بُرْدِهِ ذَلِكَ» اهـ^(١)

هجرته
إلى المدينة

هجرته ﷺ إلى المدينة

- ٣٩ ثُمَّ هَجَرَ
٤٠ فَجَاءَ طَبِيبَةُ الرُّضَا يَقِينًا
٤١ فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ وَدَامَ فِيهَا
مَكَّةَ يَوْمَ اِثْنَيْنٍ مِنْ شَهْرِ صَفَرٍ
إِذْ كَمَلَ الثَّلَاثَ وَالْخَمْسِينَ
عَشَرَ سَنِينَ كَمَلًا نَحْكِيهَا

أي: أن النبي ﷺ خرج من مكة يوم الإثنين في شهر صفر، وقدم المدينة يوم الإثنين، وله ثلاث وخمسون سنة، ومكث في المدينة عشر سنين، سيذكر الناظم حوادثها مرتبة.

(١) "دلائل النبوة لأبي نعيم" (ص: ٢٠٠) برقم (١٥٤)، وقد اختلف الرواة على ابن إسحاق في هذا السند كما رأيت في أسانيد أبي نعيم، وكذا في "سيرة ابن هشام" و"تاريخ الطبري": فمنهم من يجعل بينه وبين ابن أبي نجيج رجلاً مبهماً، ومنهم من يرويه عن ابن أبي نجيج مصرحاً بسأعه منه، ومنهم من يرويه عنه بالنعنة كما عند الطبري في "تفسيره" والبيهقي في "الدلائل" من طريق يحيى بن سعيد الأموي عنه.

وأما الطريق الأخرى فلا يلتفت إليها لأن فيها الكلبي وهو كذاب، وكذلك رواه ابن سعد في "الطبقات" (٢٢٧/١) من طريق الواقدي وهو متروك.

لكن الاعتماد على طريق ابن أبي نجيج لأن لها شاهداً عن قتادة ومقسم مولى ابن عباس مرسلًا عند عبد الرزاق (٩٧٤٣) وآثراً أخرى متفرقة مذكورة عند قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠].

أما كونه خرج من مكة يوم الإثنين فهذا مذكور في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: «وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَاسْتُنْبِئَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَخَرَجَ مُهَاجِرًا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَتُوِّفِيَ ﷺ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ»^(١) الحديث سنده ضعيف.

لكن قال الحاكم: «تواترت الأخبار أن خروجه كان يوم الإثنين ودخوله المدينة كان يوم الإثنين».

وقال محمد بن موسى الخوارزمي: «إنه خرج من مكة يوم الخميس».

قال الحافظ: «يجمع بينهما بأن خروجه من مكة كان يوم الخميس وخروجه من الغار كان ليلة الاثنين لأنه أقام فيه ثلاث ليال: هي ليلة الجمعة وليلة السبت وليلة الأحد وخرج في أثناء ليلة الاثنين»^(٢).

وأما كونه خرج من مكة في شهر صفر^(٣) فهو خلاف المشهور، ففي حديث عاصم بن عدي رضي الله عنه قَالَ: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ لِاثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، فَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشَرَ سِنِينَ»^(٤).

وجزم ابن إسحاق: بأنه خرج أول يوم من ربيع الأول، وقال ابن سعد: كان

(١) أخرجه أحمد (٢٥٠٦) وسنده ضعيف فيه ابن لهيعة ويتعجب من الأسدي حيث قال: صحيح!!

(٢) «الفتح» (٢٧٨/٧) ط دار الريان.

(٣) وهو مقتضى قول موسى بن عقبة: قدم المدينة يوم الاثنين لئلا لال شهر ربيع الأول. انظر: «دلائل النبوة» للبيهقي (٤٩٩/٢)، وذكره الزرقاني في «شرحه على المواهب» (١٠٢/٢)، بصيغة التمرريض فقال: وقيل: خرج في صفر وقدم في ربيع، حكاه في «الصفوة». اه وفي «الفتوحات السبحانية» (٤١٥/١): وجزم ابن حزم بأنه خرج من مكة لثلاث بقين من صفر. اه وقد يؤخذ ذلك من كلام للحافظ ابن كثير، انظر: «البداية والنهاية» ط هجر (٤٧٢/٤).

(٤) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٥٧٧٤) والبيهقي في «الدلائل» (٥١١/٢) وفيه عن عنة الوليد بن مسلم وفيه عبد الله بن يزيد ينظر فيه. لكن له شواهد ذكرها البيهقي عقب هذا، ومنها مرسل عروة في البخاري (٣٩٠٦) وسيأتي ذكره كاملاً.

خروج رسول الله ﷺ من الغار ليلة الاثنين لأربع ليال خلون من شهر ربيع الأول.

وقال ابن كثير: وقد كانت هجرته **عليه السلام**، في شهر ربيع الأول سنة ثلاث عشرة من بعثته **عليه السلام**، وذلك في يوم الاثنين. اهـ^(١).

وأما كونه قدومه المدينة كما يوم الإثنين فيدل عليه حديث ابن عباس المتقدم عند أحمد، وحديث عاصم بن عدي السابق، ومرسل عروة الآتي، وبه جزم ابن إسحاق وغيره، وتقدم كلام الحاكم في تواتر الأخبار به.

ويوم قدومه المدينة هو اليوم الثاني عشر من ربيع الأول كما في حديث عاصم بن عدي السابق وبه جزم ابن إسحاق والواقدي وابن سعد وابن عبد البر وهو المشهور الذي عليه الجمهور، كما قال الحافظ ابن كثير **رحمته الله**^(٢).

وأما كونه مكث في المدينة عشر سنين، فالأحاديث فيه متكاثرة في "الصحيحين" وغيرها^(٣).

ولما خرجوا من مكة تبعمهم سراقة بن مالك المدلجي **رحمته الله**، وقصته مشهورة، وسيأتي ذكرها ضمن حديث الهجرة.

وفي طريقهم مروا بخيمة أم معبد، وقصتها مشهورة ولها طرق متعددة قواها بها ابن كثير وجماعة من العلماء^(٤).

(١) راجع: "طبقات ابن سعد" (١/٢٣٢)، و"الفتح" (٧/٢٦٨). ط دار الريان، و"البداية والنهاية" ط هجر (٤/٤٤٣).

(٢) انظر: "طبقات ابن سعد" (٢/٦)، و"دلائل النبوة" للبيهقي (٢/٥١١)، و"الدرر في اختصار المغازي والسير" (ص: ٨٥)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٤/٥١٤)، و"الفتح" (٧/٢٤٤)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٢/١٥٤).

(٣) منها حديث ابن عباس **رحمته الله** في البخاري (٣٨٥١)، ومسلم (٢٣٥١).

(٤) راجعها: في "البداية والنهاية" ط هجر (٤/٤٧٢).

ونذكر هنا قصة الهجرة من "صحيح البخاري" عن عائشة رضي الله عنها قالت: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ: «إِنِّي أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ، ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ» وَهُمَا الْحَرَّتَانِ، فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، وَرَجَعَ عَامَّةٌ مَنْ كَانَ هَاجِرَ بَارِضِ الْحَبَسَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَصْحَبَهُ، وَعَلَفَ راحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ وَهُوَ الْحَبْطُ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ.

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ، قَالَ: عُرُوَّةُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظُّهَيْرَةِ، قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَقَنِّعًا، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءُ لَهُ أَبِي وَأُمِّي، وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ، قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصَّحَابَةُ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخُذْ - بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِحْدَى راحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِالْثَّمَنِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحْتِ الْجِهَازِ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةً فِي جِرَابٍ، فَقَطَعْتَ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا، فَزَبَطَتْ بِهِ عَلَى فَمِ الْجِرَابِ، فَبَذَلِكِ سُمِّيتِ ذَاتُ النِّطَاقَيْنِ قَالَتْ: ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بِغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ، فَكَمْنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ، ثَقِفُ لَقْنٌ، فَيَذْلُجُ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحَرٍ، فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا، يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ، حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَحْتَاطُ الظَّلَامُ، وَيَرَعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مِنْحَةً مِنْ غَنَمٍ، فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ، فَيَسْتَانِ فِي رِسْلِ، وَهُوَ لَبَنٌ مِنْحَتُهُمَا وَرَضِيفُهُمَا، حَتَّى يَنْقُ بِهَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ بِغَلَسٍ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ، وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّيْلِ،

وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ، هَادِيَا خَرِيَّتًا، وَالْخَرِيْتُ الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ، قَدْ غَمَسَ حِلْفًا فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلِ السَّهْمِيِّ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَأَمَنَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاِحِلَتَيْهِمَا، وَوَاعَدَاهُ عَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، بِرَاِحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثٍ، وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ، وَالِدَلِيلُ، فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاكِحِ.

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكٍ الْمُدَلِّجِيُّ، وَهُوَ ابْنُ أَخِي سُرَاقَةَ ابْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُرَاقَةَ بْنَ جُعْشَمٍ يَقُولُ: جَاءَنَا رُسُلُ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، دِيَةً كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، مَنْ قَتَلَهُ أَوْ أَسْرَهُ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِي بَنِي مُدَلِّجٍ، أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جُلُوسٌ، فَقَالَ يَا سُرَاقَةَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْفًا أَسْوَدَةً بِالسَّاحِلِ، أَرَاهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، قَالَ سُرَاقَةُ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ، وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فُلَانًا وَفُلَانًا، انْطَلِقُوا بِأَعْيُنِنَا، ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً، ثُمَّ قُمْتُ فَدَخَلْتُ فَأَمَرْتُ جَارِيَّتِي أَنْ تَخْرُجَ بِفَرَسِي، وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةِ، فَتَحْسِبَهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ رُحْمِي، فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ، فَحَطَطْتُ بِرُجْجِهِ الْأَرْضَ، وَخَفَضْتُ عَالِيَهُ، حَتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي فَرَكِبْتُهَا، فَرَفَعْتُهَا تُقَرِّبُ بِي، حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُمْ، فَعَثَرْتُ بِي فَرَسِي، فَخَرَزْتُ عَنْهَا، فَقُمْتُ فَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَى كِنَانَتِي، فَاسْتَخَرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا: أَضُرُّهُمْ أَمْ لَا، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَرَكِبْتُ فَرَسِي، وَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ، تُقَرِّبُ بِي حَتَّى إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ، وَأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ الْإِلْتِفَاتِ، سَاخَتْ يَدَا فَرَسِي فِي الْأَرْضِ، حَتَّى بَلَغَتَا الرُّكْبَتَيْنِ، فَخَرَزْتُ عَنْهَا، ثُمَّ زَجَرْتُهَا فَانْهَضَتْ، فَلَمْ تَكَدْ تَخْرُجُ يَدَيْهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً، إِذَا لِأَثَرِ يَدَيْهَا عُثَانٌ سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ مِثْلَ الدُّخَانِ، فَاسْتَقْسَمْتُ بِالْأَزْلَامِ، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَنادَيْتُهُمْ بِالْأَمَانِ فَوَقَفُوا، فَرَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقِيتُ مَا لَقِيتُ مِنَ الْحُبْسِ عَنْهُمْ، أَنَّ سَيَظْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ، وَأَخْبَرْتُهُمْ أَخْبَارَ مَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الزَّادَ وَالْمَتَاعَ، فَلَمْ يَزِرْزَانِي وَلَمْ يَسْأَلَانِي، إِلَّا أَنْ قَالَ: «أَخْفِ عَنَّا». فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي

كِتَابَ آمْنٍ، فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ فَكَتَبَ فِي رُقْعَةٍ مِنْ أَدِيمٍ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ، فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، كَانُوا تِجَارًا قَافِلِينَ مِنَ الشَّامِ، فَكَسَا الزُّبَيْرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ ثِيَابَ بَيَاضٍ، وَسَمِعَ الْمُسْلِمُونَ بِالْمَدِينَةِ مَخْرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلَّ غَدَاةٍ إِلَى الْحَرَّةِ، فَيَنْتَظِرُونَهُ حَتَّى يَرُدَّهُمْ حُرَّ الظَّهِيرَةِ، فَانْقَلَبُوا يَوْمًا بَعْدَ مَا أَطَالُوا انْتِظَارَهُمْ، فَلَمَّا أَوْوَا إِلَى بُيُوتِهِمْ، أَوْفَى رَجُلٌ مِنْ يَهُودَ عَلَى أُطْمٍ مِنْ أَطَامِهِمْ، لِأَمْرِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَبَصُرَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مُبَيِّضِينَ يَزُولُ بِهِمْ ا لَسَّرَابُ، فَلَمْ يَمْلِكِ الْيَهُودِيُّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا مَعَاشِرَ الْعَرَبِ، هَذَا جَدُّكُمْ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ، فَتَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى السَّلَاحِ، فَتَلَقَّوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِ الْحَرَّةِ، فَعَدَلَ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ، حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ، وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَامِتًا، فَطَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ - يَمْنُ لَمْ يَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يُحْيِي أَبَا بَكْرٍ، حَتَّى أَصَابَتْ الشَّمْسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَّلَ عَلَيْهِ بِرِدَائِهِ، فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِضْعَ عَشْرَةِ لَيْلَةً، وَأُسِّسَ الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. (١)



(١) أخرجه البخاري (٣٩٠٦).



أحداث السنة الأولى

الحادثة

الأولى:

إقامته ﷺ

صلاة

الجمعة

بالمدينة

٤٢ أَكْمَلَ فِي الْأَوَّلَى صَلَاةَ الْحَضَرِ مَنْ بَعْدَ مَا جَمَعَ فَاسْمَعَ خَبْرِي

بدأ الناظم رحمه الله في هذا البيت بذكر حوادث العهد المدني من سيرة رسول الله ﷺ ورتبها على السنين فذكر في السنة الأولى الحوادث الآتية:

الحادثة الأولى: إقامته ﷺ صلاة الجمعة بالمدينة

ولم يكن النبي ﷺ يصلي الجمعة في مكة^(١)، وقد كان المسلمون في المدينة يصلون الجمعة قبل مقدمه ﷺ، ففي حديث كعب بن مالك رضي الله عنه أنه كان يستغفر لأسعد بن زرارة كلما سمع النداء يوم الجمعة فسأله ابنه عن ذلك، فقال: كَانَ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى بِنَا صَلَاةَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ فِي نَقِيعِ الْخَضَمَاتِ^(٢)، فِي هَزْمٍ^(٣) مِنْ حَرَّةِ بَنِي بَيَاضَةَ^(٤). **قال القرطبي:** وأما أول جمعة جمعها النبي ﷺ بأصحابه، فقال أهل السير

(١) وقد رد الحافظ ابن رجب على من زعم من الفقهاء أن الجمعة فرضت بمكة، راجع: "الفتح" له (٦٢/٨) قبل الحديث (٨٧٦)، و"فتح الباري" لابن حجر (٢/٣٥٤).

(٢) موضع قريب من المدينة كان يستنقع فيه الماء أي: يجتمع وهو على ميل من المدينة. راجع: "عون المعبود".

(٣) الهزم: هو المطمئن (أي: المنخفض) من الأرض.

(٤) أخرجه أبو داود برقم (١٠٦٩)، وابن ماجه (١٠٨٢)، وحسنه العلامة الألباني في "الإرواء" برقم (٦٠٠)، وشيخنا يحیی في "أحكام الجمعة".

والتواريخ: قدم رسول الله ﷺ مهاجراً حتى نزل بقاء، على بني عمرو بن عوف يوم الإثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول حين اشتد الضحى.... فأقام بقاء إلى يوم الخميس، وأسس مسجدهم ثم خرج يوم الجمعة إلى المدينة، فأدركته الجمعة في بني سالم بن عوف في بطن وادٍ لهم، قد اتخذ القوم في ذلك الموضع مسجداً، فجمع بهم وخطب... إلخ.

وذكر نحو ذلك الحافظ ابن كثير، وقبله ابن إسحاق بدون سند^(١)، وذكروا اسم الوادي (رانوناء) على وزن: (عاشوراء).

وذكر الزرقاني قولاً آخر: وهو أنه كان يصلي الجمعة في مسجد بقاء مدة إقامته فيهم. اهـ^(٢)

قلت: ويؤيد هذا حديث أنس: أن النبي ﷺ أقام في بني عمرو بن عوف أربع عشرة ليلة، متفق عليه، وسيأتي في الحادثة الرابعة.

الحادثة الثانية: إتمام صلاة الحضر

في «الصحيحين» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَفَرَضْتُ أَرْبَعًا، وَتَرَكْتُ صَلَاةَ السَّفَرِ عَلَى الْأُولَى»^(٣).

قال الطبري: وفي هذه السنة^(٤) زيد في صلاة الحضر فيما قيل: ركعتان، وكانت صلاة الحضر والسفر ركعتين، وذلك بعد مقدم رسول الله ﷺ المدينة

(١) وهذا مما ذكره الشيخ سليم في «الصحيح المصنف» (ص: ١٣٧)، مع أنه ليس على شرطه، فكان الأولى به أن يبين ذلك وهذا له نظائر كثيرة.

(٢) انظر: «سيرة ابن هشام» (١/٤٩٤)، و«تفسير القرطبي» (١٨/٩٨)، و«البداية والنهاية» ط هجر (٤/٥٢٦)، و«شرح المواهب» (٢/١٥٧).

(٣) البخاري (٣٩٣٥)، ومسلم (٦٨٥).

(٤) أي: الأولى.

شهر، في ربيع الآخر، لمضي اثنتي عشرة ليلة منه، زعم الواقدي أنه لا خلاف بين أهل الحجاز فيه. اهـ^(١)، وهذا قول الأكثرين.

وذهب بعض العلماء إلى أن الصلوات الخمس فرضت بمكة أربعاً، واختلفوا في تأويل قول عائشة رضي الله عنها^(٢). وقيل: كان إتمام صلاة الحضر بعد الهجرة بعام أو نحوه^(٣)، والمشهور هو القول الأول الذي اعتمده الناظم أنه في السنة الأولى والله أعلم.

الحادثة

الثالثة: بناء

مسجد قباء

الحادثة الثالثة: بناء مسجد قباء

٤٣ ثُمَّ بَنَى الْمَسْجِدَ فِي قُبَاءٍ وَمَسْجِدَ الْمَدِينَةِ الْغُرَاءِ

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْيمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ قَوْمِي، قَالَ: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَذَلِكَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ لِاثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً مَضَتْ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ فَأَقَامَ بِقُبَاءِ الْإِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَاءِ وَالْأَرْبَعَاءِ وَالْخَمِيسِ فَأَسَّسَ الْمَسْجِدَ وَصَلَّى فِيهِ تِلْكَ الْأَيَّامَ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ خَرَجَ عَلَى نَاقَتِهِ الْقُصَوَاءِ وَبَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَبِثَ فِيهِمْ ثَمَانِ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ خَرَجَ وَقَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ فَأَذَرَكْنَاهُ الصَّلَاةَ فِي بَنِي سَالِمٍ، فَصَلَّاهَا بِمَنْ مَعَهُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي، فَكَانَتْ أَوَّلَ جُمُعَةٍ صَلَّاهَا بِالْمَدِينَةِ»^(٤).

(١) "تاريخ الطبري" (٢/ ٤٠٠)، و"الفتح" ح (٣٩٣٥).

(٢) راجع: "الفتح" لابن رجب (٢/ ٣٣٠-٣٣٣) فقد ذكر أحاديث ضعيفة احتجوا بها وبين ضعفها.

(٣) كما في "الروض الأنف" (٢/ ٢٨٥)، وانظر: "فتح الباري" لابن حجر (ح ٣٥٠).

(٤) أخرجه البيهقي في "الدلائل" (٢/ ٥١٢)، وعبد الرحمن بن عويم بن ساعدة ولد في عهد النبي ﷺ وذكره جماعة في الصحابة، وبعضهم ذكره في التابعين، ووثقه ابن سعد، وبقية رجال السند ثقات، إلا أن ابن إسحاق مدلس وقد عنعن، لكن يقويه مرسل عروة السابق وفيه: «فَلَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَأُسَّسَ الْمَسْجِدَ الَّذِي أُسَّسَ عَلَى التَّقْوَى، وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ

وذكره ابن هشام في «السيرة» من قول ابن إسحاق.

الحادثة الرابعة: بناء مسجد المدينة

الحادثة

الرابعة:

بناء مسجد

المدينة

أي: مسجد رسول الله ﷺ في «الصحيحين» عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَتَزَلَ أَعْلَى الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ هُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَارِ، فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ رِذْفُهُ وَمَلَأُ بَنِي النَّجَارِ حَوْلَهُ حَتَّى أَلْقَى بِغَنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّيَ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَأَنَّهُ أَمَرَ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي النَّجَارِ فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا»، قَالُوا: لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ أَنَسٌ: فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَفِيهِ خَرْبٌ وَفِيهِ نَخْلٌ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ، فَنُبِشَتْ، ثُمَّ بِالْخَرْبِ فَسُوِيَتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ الْحِجَارَةَ... إلخ» ^(١) وفي مرسل عروة في صحيح البخاري الذي سبق ذكره: «ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَسَارَ يَمْشِي مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكَتْ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ مَرَبْدًا ^(٢) لِلتَّمَرِ، لِسَهْلٍ وَسَهْلٍ غُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حَجَرٍ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ: «هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْمَنْزِلُ». ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغُلَامَيْنِ فَسَاوَمَهُمَا بِالْمَرَبْدِ، لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالَا: لَا، بَلْ مَهَبَةٌ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُمَا هِبَةً حَتَّى ابْتَاعَهُ مِنْهُمَا، ثُمَّ بَنَاهُ

ﷺ...» وتقدم في آخر شرح البيت (٤١).

(١) البخاري (٤٢٨)، ومسلم (٥٢٤).

(٢) الموضع الذي يجفف فيه التمر.

مَسْجِدًا، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّبَنَ فِي بُيَّانِهِ...».

قال الحافظ ابن حجر في "شرحہ": «لا منافاة بينهما فيجمع بأنهم لما قالوا لا نطلب ثمنه إلا إلى الله سأل عمن يختص بملكه منهم فعينوا له الغلامين فابتاعه منهما فحينئذ يحتمل أن يكون الذين قالوا له لا نطلب ثمنه إلا إلى الله تحملوا عنه للغلامين بالثمن وعند الزبير^(١) أن أبا أيوب أرضاهما عن ثمنه». اهـ

قال النووي في "شرح مسلم" عند هذا الحديث: كذا هو مشهور في «الصحيحين» وغيرهما، وذكر محمد بن سعد في «الطبقات» عن الواقدي أن النبي ﷺ اشتراه منهم بعشرة دنانير دفعها عنه أبو بكر الصديق رضي الله عنه. اهـ^(٢)

تَبَيَّنَ: مما تقدم ذكره يعلم أن الناظم لم يذكر الحوادث هنا مرتبة، ولفظة «ثم» قد تؤول.

فائدة: قصة الناقة حين بركت في موضع المسجد وقول النبي ﷺ: «دعوها فإنها مأمورة» الظاهر أنها لم تثبت^(٣).

الحادثة الخامسة: بناء مساكن النبي ﷺ

- | | | |
|----|--|---|
| ٤٤ | ثُمَّ بَنَى مِنْ حَوْلِهِ مَسَاكِنَهُ | ثُمَّ أَتَى مِنْ بَعْدُ فِي هَذِي السَّنَةِ |
| ٤٥ | أَقْلُ مِنْ نِصْفِ الَّذِينَ سَافَرُوا | إِلَى بِلَادِ الْحُبَشِ حِينَ هَاجَرُوا |

(١) هو ابن بكار.

(٢) انظر: «طبقات ابن سعد» (١/٢٣٩)، و«الفتح» لابن رجب (٣/٢٠٧)، و«البداية والنهاية» ط هجر (٤/٥٣٠)، و«الفتح» لابن حجر (٧/٢٩٠) ط دار الريان.

(٣) انظر: «الضعيفة» برقم (٦٥٠٨)، و«أنيس الساري» رقم (٢٠٧٦)، ولها طريق أخرى لم يذكرها، رواها البيهقي في «الدلائل» (٢/٥٠٩)، وفيها صديق بن موسى بن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن الزبير، وصديق: قال الذهبي في «الميزان»: ليس بالحجة.

أي: بعد أن انتهوا من بناء المسجد بنوا حوله حُجراً لتكون مساكن للنبي ﷺ ولأهله قال ابن إسحاق: فأقام رسول الله ﷺ في بيت أبي أيوب حتى بُني له مسجده ومساكنه ثم انتقل إلى مساكنه من بيت أبي أيوب رحمة الله عليه ورضوانه^(١).

الحادثة

الخامسة:

بناء مساكن

النبي ﷺ

قال ابن كثير: وكانت مساكن قصيرة، قرية الفناء، **قال الحسن البصري** وكان غلاماً مع أمه خيرة مولاة أم سلمة: «لقد كنت أنال أطول سقف في حجر النبي ﷺ بيدي». **قال ابن كثير:** إلا أنه قد كان الحسن البصري شكلاً ضخماً طوالاً. اهـ^(٢).

قال الذهبي: «لم يبلغنا أنه ﷺ بُني له تسعة أبيات حين بنى المسجد ولا أحسبه فعل ذلك، إنما كان يريد بيتاً واحداً لسودة أم المؤمنين ﷺ، ثم لم يحتج إلى بيت آخر حتى بنى لعائشة ﷺ في شوال سنة اثنتين^(٣)، وكان ﷺ بناها في أوقات مختلفة». اهـ^(٤).

وقد كان النبي ﷺ في تلك الفترة مقيماً في دار أبي أيوب ﷺ كما ثبت في عدة أحاديث^(٥)، وقد اختلف في مدة مقامه بها؛ فقال الواقدي: سبعة أشهر، وقال غيره أقل من شهر، ذكر ذلك ابن كثير في «سيرته»^(٦).

(١) راجع: «سيرة ابن هشام» (١/٤٩٨).

(٢) «البداية والنهاية» ط هجر (٤/٥٤٥)، وأثر الحسن رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٥٠) وصححه العلامة الألباني.

(٣) سيأتي ذكر الخلاف في ذلك في شرح البيت الذي يليه.

(٤) «سبل الهدى والرشاد» (٣/٣٤٨)، وهذا هو الذي ذكره ابن سعد عن الزهري مرسلاً من طريق الواقدي أنه بنى بيت عائشة وسودة. «الطبقات» (١/٢٤٠).

(٥) في «صحيح مسلم» (٢٠٥٣)، وله طرق كثيرة خارج «الصحيح». انظر: «المسند الجامع» (٥/٢٦٨-٢٧٢)، و«أنيس الساري» (٩/٦٣٩٢).

(٦) «البداية والنهاية» ط هجر (٤/٥٣٠).

الحادثة السادسة: رجوع جماعة من مهاجرة الحبشة

وذلك حين سمعوا بهجرة النبي ﷺ إلى المدينة...

قال ابن إسحاق: فلما سمعوا بمهاجرة النبي ﷺ إلى المدينة رجع منهم ثلاثة وثلاثون رجلاً وثمان نسوة فمات منهم رجلان بمكة وحبس سبعة وشهد منهم بداراً أربعة وعشرون. اهـ^(١) وتقدم أن المهاجرين إلى الحبشة كانوا نحو المائة فهؤلاء أقل من نصفهم، والله أعلم.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ للمسلمين: «أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ، ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ وَهُمَا الْحِرَتَانِ فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، وَرَجَعَ عَامَّةٌ مَنْ كَانَ هَاجِرًا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ»^(٢).

قال الحافظ ابن حجر: أي: لما سمعوا باستيطان المسلمين المدينة رجعوا إلى مكة فهاجر إلى أرض المدينة معظمهم لا جميعهم لأن جعفرًا ومن معه تخلفوا في الحبشة. اهـ^(٣).

الحادثة السابعة: المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار

٤٦ وَفِيهِ آخَى أَشْرَفُ الْأَخْيَارِ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ

قال الحافظ ابن حجر: واختلفوا في ابتدائها ف قيل: بعد الهجرة بخمسة أشهر، وقيل: بتسعة أشهر، وقيل وهو يبني المسجد، وقيل: قبل بنائه، وقيل بسنة وثلاثة أشهر قبل بدر. اهـ ثم قال: وكان ابتداء المؤاخاة أوائل قدومه المدينة

(١) «شرح الزرقاني على المواهب» (٣٢/٢) وبنحو هذا ذكره ابن سعد من طريق الواقدي، «الطبقات» (٢٠٧/١).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٣٩٠٥).

(٣) «الفتح» (٢٣٤/٧).

واستمر يحددها بحسب من يدخل الإسلام أو يحضر إلى المدينة^(١).

وفي «الصحيحين» عن أنس رضي الله عنه قَالَ: «خَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي»^(٢). وقيل: إنها وقعت في المسجد.

لكن ذكر شيخ الإسلام: أن الحديث المروي في ذلك موضوع، ثم قيل: إن هذه المؤاخاة هي الثانية وهي المشهورة، وسبقها مؤاخاة بين المهاجرين في مكة ذكرها ابن عبد البر وغيره، وأبطلها شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة»، وبين أنه لم يثبت أي مؤاخاة بين مهاجري ومهاجري^(٣).

والمقصود بهذه المؤاخاة: ذهاب وحشة الغربة، وارتفاع بعضهم ببعض، حتى إنه يرث المهاجري الأنصاري دون أرحامه، ثم نُسخ الإرث كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما في «البخاري»^(٤) عند قوله تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ (النساء: ٣٣).

وللمؤاخاة حكم عظيمة: توسع بعض العلماء في التماسها، ولأخبار هذه المؤاخاة وأسماء الصحابة وأعدادهم راجع المطولات^(٥).

الحادثة الثامنة: بناؤه رضي الله عنه بعائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها

٤٧ ثُمَّ بَنَى بِابْنَةِ خَيْرِ صَحْبِهِ وَشُرِعَ الْأَذَانُ فَأَقْتَدِيَ بِهِ

(١) «الفتح» (٣١٧/٧).

(٢) البخاري (٢٢٩٤)، ومسلم (٢٥٢٩).

(٣) راجع: «منهاج السنة» (٢٨٠/٧) و«شرح الزرقاني على المواهب» (١٩٢/٢).

(٤) برقم (٤٥٨٠).

(٥) راجع: «سيرة ابن هشام» (٥٠٤/١)، و«المنتظم» لابن الجوزي (٧١/٣)، و«البداية والنهاية» ط

هجر (٥٥٩/٤)، و«الفتح» عند الحديث رقم (٣٩٣٧) و«السيرة الأصلية» (ص: ٣٠٠).

والمراد بذلك: دخوله بها، وأما عقد الزواج فقد تقدم أنه في مكة كما مر في شرح البيت [٣٥]، وفي «الصحيحين» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي ^(١) النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ^(٢)، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَنَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، فَوُعِكَتُ ^(٣) فَتَمَرَّقَ ^(٤) شَعْرِي، فَوَفَى ^(٥) مُجِئَةً ^(٦) فَأَتَنِي أُمِّي أُمُّ رُومَانَ، وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوحةٍ، وَمَعِيَ صَوَاحِبٌ لِي، فَصَرَخْتُ بِي فَأَتَيْتُهَا، لَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفَتْنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ، وَإِنِّي لَأُنْجُ ^(٧) حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي، ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَذْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ ^(٨)، فَأَسْلَمَتْنِي إِلَيْهِنَّ، فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يَرْعُنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحَى، فَأَسْلَمَتْنِي إِلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ».

وكأنَّ دخوله بها في سؤال ^(٩) من هذه السنة (الأولى ^(١٠)) على الصحيح وهو قول جماعة من المحققين منهم ابن قتيبة، وابن كثير ^(١١) وابن القيم، وابن حجر،

الحادثة

الثامنة:

بناؤه ﷺ

بعائشة بنت

أبي بكر

الصديق

رضي الله

عنها

(١) أي: عقد بي.

(٢) وفي بعض الروايات: (سبع) فهو محمول على أنها بنت ست وقليل، فأحياناً يحذف الكسر وأحياناً يجبر.

(٣) أي: أصابني الوعك وهو الحمى.

(٤) أي: تقطع.

(٥) أي: كثر.

(٦) تصغير (جئة) وهي الشعر النازل على الأذنين ونحوهما.

(٧) أي: أتت نفسي تنفساً عالياً.

(٨) أي: على خير حظ ونصيب.

(٩) كما في «صحيح مسلم» (١٤٢٣) من حديثها، وقد تقدم عند البيت (٣٥).

(١٠) وذكر ابن سعد عن الواقدي ما يدل عليه. راجع: «الطبقات» (٥٨ / ٨).

(١١) وفي بعض المواضع يذكر القول الثاني ويكتفي به.

والزرقاني وانتصر له وبين صحته في شرحه على «المواهب»^(١).

وذهب جماعة إلى أنه في السنة الثانية بعد غزوة بدر وهذا قول جماعة
الكنوزي والذهبي وغيرهما، ورُوي حديثان لكلا القولين لكنها ضعيفان^(٢).

الحادثة

التاسعة:

مشروعية

الأذان

الحادثة التاسعة: مشروعية الأذان

قال الحافظ ابن حجر: واختلف في السنة التي فرض فيها فالراجح أن ذلك كان في السنة الأولى، وقيل: بل كان في السنة الثانية...
ثم قال: **فائدة:** وردت أحاديث تدل على أن الأذان شرع بمكة قبل الهجرة.
ثم ذكرها وبين ضعفها ثم قال: والحق أنه لا يصح شيء من هذه الأحاديث.
اهـ^(٣).

وكذلك بين ضعفها الحافظ ابن رجب في «فتح الباري»، ولكنه ذكر حديثاً في «مسند أحمد»^(٤) بسند صحيح عن علي رضي الله عنه أنه قال في سياق ذكره لأحداث غزوة بدر: «... فلما طلع الفجر نادى الصلاة يا عباد الله». فظاهره أن غزوة بدر قبل شرعية الأذان، فيكون مرجحاً لكونه شرع في السنة الثانية. والله أعلم.
وكان المسلمون قبل ذلك يتحننون الصلوات كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما في «الصحيحين»^(٥)، والمراد بقوله: (يتحننون) أي يُقَدِّرون حينها ليأتوا إليها، ثم

(١) راجع: «المعارف» (ص: ١٣٤)، و«شرح الزرقاني على المواهب» (٤/ ٣٨٢).

(٢) راجع: «طبقات ابن سعد» (٥٨/ ٨) و«تاريخ خليفة بن خياط» (ص: ٦٥)، والعجب أن الأسدي حسن أحد الحديثين، مع أن الضعف فيه ظاهر، ولم يشتهر في كتب السيرة والتاريخ فضلاً عن غيرها.

(٣) «الفتح» (٩٣/ ٢).

(٤) برقم (٩٤٨).

(٥) البخاري رقم: (٦٠٤)، ومسلم برقم (٣٧٧).

اجتمعوا وتشاوروا في ذلك، ورأى عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري رضي الله عنه في المنام أن رجلاً علمه الأذان فأقره النبي ﷺ وقال: «إنها لرؤيا حق إن شاء الله، قم مع بلال فأتق عليه ما رأيت فليؤذن به؛ فإنه أندى صوتاً منك...»^(١).

قوله: (فاقتدي به) الأصل أنه بدون ياء؛ لأنه فعل أمر مبني على حذف حرف العلة، وزيدت الياء لضرورة الوزن، والمراد بقوله: (فاقتدي به) أي اقتد بالنبي ﷺ، ويحتمل أن المراد به: المؤذن، أي: تابعه فيما يقول، وضبطها بعضهم بضم التاء كما في بعض المخطوطات، وعليه فيكون تسكين الياء لأجل الوزن كما سكنها في قوله: «أسري»، والناظم ذكر هذا تنميماً للبيت، والله أعلم. وبهذا انتهى ما ذكره الناظم من أحداث السنة الأولى. ومما لم يذكره:

• مَا أَصَابَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ حُمَى الْمَدِينَةِ

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَوَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ رضي الله عنهما. قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ: يَا أَبَهْ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ:

كُلُّ أَمْرِي مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ، وَيَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خَرُّ وَجَلِيلٍ
وَهَلْ أَرَدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلٍ

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٩)، والترمذي (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦)، وأحمد (١٦٤٧٨)، وحسنه الشيخ الألباني، وشيخنا مقبل في «الصحيح المسند» (٥٧٥).

قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ» متفق عليه^(١)، وَفِي رِوَايَةٍ: زَادَ بَعْدَ شِعْرِ بِلَالٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ الْعَن عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، كَمَا أَخْرَجُونَا إِلَى أَرْضِ الْوُبَاءِ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا، وَفِي مُدِّهَا، وَصَحِّحْهَا لَنَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ» وَقَدِمْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ وَهِيَ أَوْبَاءُ أَرْضِ اللَّهِ، وَكَانَ بَطْحَانُ يَجْرِي نَجْلًا. يَعْنِي: مَاءٌ آجِنًا^(٢).

وفي "صحيح البخاري"^(٣): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ قَالَ: «رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ، خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى نَزَلَتْ بِمَهْبِيعَةٍ، فَتَأَوَّلْتُهَا أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نُقِلَ إِلَى مَهْبِيعَةٍ وَهِيَ: الْجُحْفَةُ».



(١) البخاري (٣٩٢٦) و(١٨٨٩) واللفظ له، ومسلم مختصراً (١٣٧٦).

(٢) أي: متغير الطعم واللون.

(٣) برقم (٧٠٣٩).



أحداث السنة الثانية

• ما أصاب
المهاجرين
من حمى
المدنية

٤٨ وَغَزَوَةُ الْأَبْوَاءِ بَعْدُ فِي صَفَرٍ هَذَا وَفِي الثَّانِيَةِ الْغَزْوُ اشْتَهَرَ

ذكر الناظم في هذا البيت وأبيات بعده: أحداث السنة الثانية، وذكر أن في السنة الثانية، اشتهر الغزو، أي غزو رسول الله ﷺ بنفسه أو بجيش من قبله يقصدون الكفار إلى بلادهم أو إلى الأماكن التي حَلَّوها أو يمرون بها.

وقد قال الخطيب البغدادي: تتعلق بمغازي رسول الله ﷺ أحكام كثيرة فيجب كتبها والحفظ لها ثم ذكر آثاراً في ذلك فراجعه^(١).

وقال الحافظ ابن كثير: وهذا الفن مما ينبغي الاعتناء به والاعتبار بأمره والتهيؤ له^(٢).

فائدة: قال الزرقاني: وقد جرت عادة المحدثين وأهل السير واصطلاحاتهم غالباً أن يسموا كل عسكرٍ حضره النبي ﷺ بنفسه الكريمة غزوة ومالم يحضره بل أرسل بعضاً من أصحابه إلى العدو سريةً وبعثاً. اهـ^(٣).

فائدة أخرى: في عدد غزوات النبي ﷺ: جاء في "الصحيحين" عن زيد بن أرقم **رضي الله عنه**: «أنه سُئل كم غزا النبي ﷺ فقال: تسع عشرة».

قال ابن حجر في "الفتح": فات زيد بن أرقم ذكر اثنتين منها ولعلها الأبواء وبواط وكأن ذلك خفي عليه لصغره... إلخ كلامه، وقد دلل على كلامه بأدلة منها ما رواه مسلم عن جابر بن عبد الله **رضي الله عنه**، قال: «غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (٢/ ١٩٥).

(٢) "البداية والنهاية" ط هجر (٥/ ٢١).

(٣) "شرح المواهب" (٢/ ٢٢٠).

تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً لَمْ أَشْهَدْ بَذْرًا، وَلَا أَحَدًا مَنَعَنِي أَبِي^(١).

ونقل الحافظ عن ابن سعد: أنه عدّها سبعاً وعشرين غزوة تبعاً للواقدي ونقله كذلك البيهقي بسند حسن عن موسى بن أنس بن مالك **رحمته الله**.

ونقل البيهقي عن ابن إسحاق: أنه قال: كان جميع ما غزا بنفسه عليه الصلاة والسلام ستاً وعشرين غزوة. اهـ قال ابن حجر: لم يفرد وادي القرى من خير. اهـ **وهناك أقوال أخرى وجمع بين هذه الأقوال:** بأن بعضهم ربما دمج الغزوتين باسم واحد وربما جعلوا للغزوة أكثر من اسم^(٢).

الخلاصة: أن عدد غزوات رسول الله **ﷺ** سبع وعشرون غزوة على التفصيل. ووقع القتال في تسع غزوات فقط وهي: بدر، وأحد، والأحزاب، وقريظة، والمصطلق، وخيبر، ومكة، وحنين، والطائف. ولم يقاتل بيده **ﷺ** إلا في أحد، ولم يقتل أحداً بيده إلا أبي بن خلف فيها^(٣).

الحادثة الأولى: غزوة الأبواء

ويقال: لها غزوة وُدَّان وهما مكانان متقاربان بينهما ستة أميال أو ثمانية، وهي أول غزوة غزاها بنفسه **ﷺ**^(٤)، خرج النبي **ﷺ** في هذه الغزوة في صفر، على

(١) رواه مسلم برقم (١٨١٣).

(٢) راجع: "الدلائل" (٤٦١/٥)، و"الفتح" شرح الحديث (٣٩٤٩)، و"سبل الهدى والرشاد" (٨/٤)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٢/٢٢٠).

(٣) راجع: "منهاج السنة" (١٤٢/٤)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٢/٢٢١).

(٤) قاله ابن إسحاق وغير واحد، وأما ما رواه البخاري (٣٩٤٩) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَقِيلَ لَهُ: "كَمْ غَزَا النَّبِيُّ **ﷺ** مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: «تِسْعَ عَشْرَةَ» قِيلَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: «سَبْعَ عَشْرَةَ»، قُلْتُ: فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوَّلَ؟ قَالَ: «الْعُسَيْرَةُ أَوْ الْعُشَيْرُ» فيحمل: على أن المراد ما أول غزوة غزاها وأنت معه. انظر: "البداية والنهاية" ط هجر (٣١/٥)، و"الفتح" (٣٩٤٩).

رأس اثني عشر شهراً من مقدمه المدينة يريد قريشاً وبني ضمرة، في ستين رجلاً من المهاجرين، وحمل لواءه حمزة بن عبد المطلب، واستعمل على المدينة سعد بن عباد ففاته عير قريش، وصالح بني ضمرة، على ألا يغزوهم، ولا يغزوه ولا يكثرُوا عليه جمعاً ولا يعينوا عليه عدواً، وكتب بينهم بذلك كتاباً عقد ذلك معه سيدهم (مخشي بن عمرو الضمري^(١)) ذكر هذا غير واحد من أهل التاريخ والسير ولم يذكروا له سنداً^(٢).

الحادثة

الثانية:

غزوة بواط

الحادثة الثانية: غزوة بواط

﴿٤٩﴾ إِلَى بُوَاطٍ ثُمَّ بَدْرٍ وَوَجَبَ تَحَوُّلُ الْقِبْلَةِ فِي نِصْفِ رَجَبٍ

بواط: بضم الباء وفتحها^(٣)، وهو جبل من جبال جهينة بناحية رضوى (ينبع).

وهذه الغزوة خرج النبي ﷺ إليها في مائتي راكب، وكان لواءه مع سعد بن أبي وقاص، وأراد أن يعترض عيراً لقريش^(٤) فيه أمية بن خلف الجمحي ومائة

تَنْبِيْهُ: ذكر الأسدي هنا حديثاً يدل على أولية غزوة الأبواء لكنه شديد الضعف انظره: في "الضعيفة" للشيخ لألباني (٥٤٨٩)، وله وهم أشد من ذلك حيث ظن أن ذكر الأبواء في حديث الصعب **جِلْدَعْنَة** أنه في هذه الغزوة، مع أن في حديث الصعب أن النبي ﷺ كان محرماً. (١) لم يُذكر له إسلام.

(٢) راجع: "تاريخ خليفة" (ص: ٥٦)، و"الطبقات الكبرى" لابن سعد (٨/٢)، و"تاريخ ابن أبي خيثمة" السفر الثالث (٣٧٨/١)، و"تاريخ الطبري" (٤٠٧/٢)، و"سيرة ابن هشام" (٥٩١/١)، و"دلائل النبوة" للبيهقي (٩/٣)، و"عيون الأثر" (٢٥٩/١)، و"البداية والنهاية" ط هجر (١٧/٥)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٢/٢٣٠).

(٣) انظر: "شرح مسلم" للنووي حديث رقم (٣٠٠٩)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٢/٢٣١).

(٤) هذا هو المشهور في كتب السير، وفي "صحيح مسلم" برقم (٣٠٠٩) عن جابر **جِلْدَعْنَة** قال: "سَرْنَا

رجل من قريش وألفان وخمسمائة بعير، واستعمل على المدينة السائب بن عثمان بن مظعون، وقيل: سعد بن معاذ، فرجع النبي ﷺ إلى المدينة ولم يلق كيداً. وكان ذلك في ربيع الأول - وقيل: في ربيع الآخر. قاله ابن عبد البر وابن حزم - والأول أشهر وهو قول ابن إسحاق والواقدي وغيرهما، هكذا ذكر غير واحد من أهل التاريخ والسير أخبار هذه الغزوة بدون سند^(١).

الحادثة الثالثة: غزوة بدر الأولى

وذلك أن كُرْز بن جابر الفهري^(٢) أغار على سرح^(٣) المدينة فخرج رسول الله ﷺ في طلبه حتى بلغ وادياً يقال له «سَفَوَان» من ناحية بدر، وفاته كُرْز بن جابر فلم يدركه واستخلف على المدينة زيد بن حارثة وحمل لواءه علي بن أبي طالب. وهذه الغزوة ذكرها ابن إسحاق بعد العُشيرة بليالٍ وذكرها الواقدي وابن سعد في ربيع الأول قبل العُشيرة^(٤).

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَطْنِ بُوَاطٍ، وَهُوَ يَطْلُبُ الْمُجْدِيَّ بْنَ عَمْرِو الْجُهَنِيَّ... إلخ الحديث قال بعض الشراح: فلعل المجدي من جملة أصحاب العير. انظر: «البحر المحيط الثجاج» (٣٢٨/٤٥).
(١) انظر: «سيرة ابن هشام» (٥٩٨/١)، و«مغازي الواقدي» (١٢/١)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٨/٢)، و«تاريخ الطبري» (٢/٤٠٥ و٤٠٧)، و«البداية والنهاية» ط هجر (٢٩/٥)، و«شرح الزرقاني على المواهب» (٢/٢٣١).

(٢) كان من رؤساء المشركين ثم أسلم وحسن إسلامه، واستعمله رسول الله ﷺ في بعض السرايا، واستشهد في غزوة الفتح.

(٣) الإبل والمواشي التي تسرح للرعي.

(٤) راجع: «مغازي الواقدي» (١٢/١)، و«سيرة ابن هشام» (٦٠١/١)، و«البداية والنهاية» ط هجر (٣٣/٥) و«شرح الزرقاني» (٢/٢٣٦).

• سرية عبد الله بن جحش إلى نخلة وهي سبب غزوة بدر الكبرى

قال ابن القيم: ثم بعث عبد الله بن جحش الأسدي إلى نخلة في رجب^(١)، على رأس سبعة عشر شهراً من الهجرة، في اثني عشر^(٢) رجلاً من المهاجرين، كل اثنين يعتقبان على بعير، فوصلوا إلى بطن نخلة يرصدون عيرا لقريش، وفي هذه السرية سمى عبد الله بن جحش أمير المؤمنين وكان رسول الله ﷺ كتب له كتاباً، وأمره ألا ينظر فيه حتى يسير يومين، ثم ينظر فيه، ولما فتح الكتاب وجد فيه: «إذا نظرت في كتابي هذا، فامض حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف، فترصد بها قريشا، وتعلم لنا من أخبارهم». فقال: سمعاً وطاعة، وأخبر أصحابه بذلك، وبأنه لا يستكرههم، فمن أحب الشهادة، فلينهض، ومن كره الموت، فليرجع، وأما أنا فناهض، فمضوا كلهم، فلما كان في أثناء الطريق أضل سعد بن أبي وقاص، وعتبة بن غزوان بعيراً لهما كانا يعتقبانه، فتخلفا في طلبه، وبعد عبد الله بن جحش حتى نزل بنخلة، فمرت به عير لقريش تحمل زيباً وأدماً وتجارة فيها عمرو بن الحضرمي، وعثمان ونوفل: ابنا عبد الله بن المغيرة، والحكم بن كيسان مولى بني المغيرة، فتشاور المسلمون، وقالوا: نحن في آخر يوم من رجب^(٣) الشهر الحرام، فإن قاتلناهم، انتهكنا الشهر الحرام، وإن تركناهم الليلة دخلوا الحرم، ثم أجمعوا على ملاقاتهم، فرمى أحدهم^(٤) عمرو بن الحضرمي فقتله، وأسروا عثمان والحكم، وأفلت نوفل، ثم قدموا بالبعير والأسيرين، وقد عزلوا من ذلك الخمس،

• سرية عبد

الله بن

جحش إلى

نخلة وهي

سبب غزوة

بدر الكبرى

(١) وفي بعض الروايات: في جمادى الآخرة.

(٢) وقيل: في ثمانية.

(٣) وقال السدي: وكان قتلهم له في أول ليلة من رجب، وآخر ليلة من جمادى الآخرة. قال ابن كثير: لعل جمادى كان ناقصاً فاعتقدوا بقاء الشهر ليلة الثلاثين، وقد كان الهلال رئي تلك الليلة. فالله أعلم. وما ذكره ابن القيم عزاه الزرقاني لأكثر أهل العلم قال: وقطع به الحافظ في "سيرته" وفي "الفتح". اهـ

(٤) وهو: واقد بن عبد الله التميمي.

وهو أول خمس كان في الإسلام، وأول قتيل في الإسلام، وأول أسيرين في الإسلام، وأنكر رسول الله ﷺ عليهم ما فعلوه، واشتد تعنت قريش وإنكارهم ذلك، وزعموا أنهم قد وجدوا مقالا، فقالوا: قد أحل محمد الشهر الحرام، واشتد على المسلمين ذلك، حتى أنزل الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧]. **يقول سبحانه:** هذا الذي أنكرتموه عليهم، وإن كان كبيرا، فما ارتكبتموه أنتم من الكفر بالله والصد عن سبيله، وعن بيته وإخراج المسلمين الذين هم أهله منه، والشرك الذي أنتم عليه، والفتنة التي حصلت منكم به أكبر عند الله من قتالهم في الشهر الحرام. اهـ^(١)

قلت: هذه السرية رواها ابن إسحاق مرسلة عن عروة بسند صحيح إليه، ولها شاهد عن جندب بسند ضعيف، وشواهد أخرى تقويها، ولهذا علق البخاري بعضها في "صحيحه"^(٢).

الحادثة الرابعة: تحويل القبلة

قال ابن عبد البر: أجمع أهل السير أن القبلة حولت سنة اثنتين من الهجرة. اهـ^(٣).

ويدل على ذلك ما في "الصحيحين" من حديث البراء رضي الله عنه، قال: «صَلَّيْنَا مَعَ

(١) "زاد المعاد" (٣/ ١٥٠).

(٢) قبل الحديث رقم: (٦٤)، واعتنى بجمع طرقها الحافظ ابن حجر في "العجاب في بيان الأسباب" (٥٣٧/ ١)، وانظر: "تفسير ابن كثير" عند الآية المذكورة، و"البداية والنهاية" ط هجر (٥/ ٤٢)، و"فتح الباري" (١٨٦/ ١) قبل الحديث رقم (٦٤)، و"الاستيعاب في بيان الأسباب" (١/ ١٥٠)، و"السيرة الأصلية" (ص: ٣٣٣).

(٣) "الاستذكار" (٢/ ٤٥٧).

النَّبِيِّ ﷺ نَحَوَ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ عَشَرَ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ صَرَفَهُ نَحَوَ الْقِبْلَةِ^(١) متفق عليه^(٢) وفي رواية للبخاري^(٣): «وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ».

قال الجافظ في "شرحہ": وكان التحويل في نصف شهر رجب من السنة الثانية على الصحيح وبه جزم الجمهور ورواه الحاكم بسند صحيح^(٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما. اهـ

وقيل: كان التحويل في شهر شعبان نقله ابن جرير عن الجمهور ونقله ابن حجر عن ابن حبيب، والله أعلم.

قال ابن حجر: والتحقيق أن أول صلاة صلاها في بني سلمة لما مات بشر بن البراء بن معرور الظهر، وأول صلاة صلاها بالمسجد النبوي العصر. اهـ وأما أهل قباء فلم يبلغهم الخبر إلا في صلاة الصبح كما في "الصحيحين" من حديث ابن عمر رضي الله عنهما^(٥).

وأما قبلته ﷺ قبل الهجرة ففي حديث ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ بِمَكَّةَ نَحَوَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، وَالْكَعْبَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ»^(٦).

(١) البخاري رقم (٤٤٩٢)، ومسلم برقم (٥٢٥).

(٢) برقم (٤٠).

(٣) بل في سنده محمد بن أبي محمد شيخ ابن إسحاق قال الذهبي في "الميزان": لا يعرف، وقال ابن حجر في "التقريب": مجهول. انظر: الحديث في "تفسير الطبري" (٢/٦١٨)، و"دلائل النبوة" للبيهقي (٢/٥٧٥)، و"سيرة ابن إسحاق" (ص: ٢٩٩).

(٤) راجع: "تاريخ الطبري" (٢/٤١٦)، و"عيون الأثر" (١/٢٦٧)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٥/٤٥)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٢/٢٤٢).

(٥) أخرجه أحمد في "مسنده" برقم (٢٩٩١)، ورجاله رجال الصحيح، ولكن في عنعنة الأعمش عن مجاهد كلام، والحديث صححه الشيخ الألباني. وانظر: "الاستذكار" (٢/٤٥٣)، و"تهذيب الكمال" للمزي (١/١٩٠)، و"فتح الباري" لابن رجب (١/١٨٣)، و"فتح الباري" لابن حجر (١/٥٠٢)،

الحادثة الخامسة: غزوة ذي العُشيرة

٥٠. مَنْ بَعْدَ ذِي الْعُشَيْرِ يَا إِخْوَانِي وَفَرَضَ شَهْرَ الصَّوْمِ فِي شَعْبَانَ

الحادثة

الخامسة:

غزوة ذي

العُشيرة

ولهو: اسم موضع لبني مُدَلِج (قرية بأسفل ينبع) يُذكر ويُؤنث، وقيل: العسيرة بالمهملة، والأول هو الصواب وهو الذي اتفق عليه أهل السير. قاله الحافظ ابن حجر^(١).

وفي هذه الغزوة خرج النبي ﷺ في جمادى الأولى وقيل: الآخرة، في خمسين ومائة رجل، وقيل: في مائتي رجل من المهاجرين وحمل لواءه - وكان أبيض - حمزة بن عبد المطلب يريد عيراً لقريش صدرت من مكة إلى الشام - قيل: إن فيها خمسين ألف دينار وألف بعير. كما في شرح الزرقاني - فوجدها قد مضت، واستعمل على المدينة أبا سلمة بن عبد الأسد، ووادع بني مُدَلِج من كنانة. هكذا ذكرها غير واحد من أهل التاريخ والسير، ولم يذكروا لها سنداً.

لكن جاء في "الصحيحين" من حديث زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ **رحمته الله**، المتقدم لما قِيلَ لَهُ: «كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةٍ، قِيلَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةٍ، قُلْتُ: فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوَّلَ؟ قَالَ: الْعُسَيْرَةُ أَوْ الْعُشَيْرُ قَالَ قَتَادَةُ: الْعُشَيْرُ»^(٢).

الحادثة السادسة: فرض صيام شهر رمضان

أجمع العلماء أن صيام شهر رمضان فُرِضَ في السنة الثانية، وحكى غير واحد

و"أنيس الساري" (٢٩٥٢)، و"الثمر المستطاب" (٨٣٦/٢).

(١) انظر: "الفتح" (ح ٣٩٤٩)، و"المعالم الأثرية" (ص: ١٩٢).

(٢) راجع: "دلائل النبوة" للبيهقي (١٠/٣)، و"سيرة ابن هشام" (٥٩٨/١).

أنه في شعبان، فصام النبي ﷺ تسع رمضان إجماعاً.^(١)

الحادثة السابعة : غزوة بدر الكبرى

٥١ وَالْغَزْوَةُ الْكُبْرَى الَّتِي بَدَرَ فِي الصَّوْمِ فِي سَابِعِ عَشْرِ الشَّهْرِ

وهي الوقعة العظيمة التي أعز الله تبارك وتعالى بها الإسلام، ودفع الكفر وأهله، وجمعت الآيات الكثيرة والبراهين الشهيرة.

والكلام عليها في المباحث الآتية:

الأول: في تاريخها: اتفق أهل السير أنها كانت في رمضان من السنة الثانية، ذكره ابن حجر في "التلخيص الحبير"^(٢).

والجمهور على أنها كانت يوم الجمعة في السابع عشر منه، وهذا أرجح الأقوال، ورجحه غير واحد من المحققين، منهم ابن كثير وابن حجر وغيرهما.

ويجدل على ذلك: حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «إِنَّ أَهْلَ بَدْرٍ كَانُوا ثَلَاثِيَّةً وَثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ سِتَّةً وَسَبْعِينَ، وَكَانَ هَزِيمَةُ أَهْلِ بَدْرٍ لِسَعِ عَشْرَةِ مَضِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ»^(٣).

(١) راجع: "المجموع" للنووي (٢٥٠/٦)، و"زاد المعاد" (٦٩/٢)، و"التوضيح" لابن الملقن (١١/١٣)، و"الإنصاف" للمرداوي (٢٦٩/٣)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٢٥٤/٢)، وغيرها. وشذ ابن عبد البر حيث قال: (ثم فرض صوم رمضان سنة إحدى قبل صرف القبلية بعام). اه من "الدرر في اختصار المغازي والسير" (ص: ٩٧).

(٢) (٢٤٠/٤) الطبعة العلمية.

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٢٣٢)، وسنده ضعيف فيه الحجاج بن أرطاة فيه ضعف وتدليس وقد نعنن، وفيه أيضاً نصر بن باب ضعيف جداً لكنه متابع، تابعه عائذ بن حبيب وهو صدوق عند ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٦٧١٩)، والحديث له شواهد يتقوى بها مذكورة في "الدلائل" للبيهقي (١٢٦/٣)، وما بعدها و"المصنف" لابن أبي شيبة (٣٦٦٥٤)، وما بعده و"الطبقات" لابن سعد

الثاني: سببها: خرج رسول الله ﷺ والمسلمون لملاقاة عير قريش التي فاتتهم في غزوة ذي العشيرة، وهي ذاهبة إلى الشام، وفي هذه الغزوة قصدتها وهي راجعة من الشام، ولم يجمع النبي ﷺ لها كل أصحابه، بل قال لهم: «إِنَّ لَنَا طَلِبَةَ فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ فِي ظُهُورِهِمْ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: لَا، إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا...»^(١).

وخرج المشركون من مكة ليمنعوا ويحرموا عيرهم، فاجتمعوا في عدد كثير، وعدة قوية، وفي حنق وغيط على المسلمين، ولينتقموا ويأخذوا بدم ابن الحضرمي الذي قتله المسلمون (وهو أول قتيل من المشركين) في سرية عبد الله بن جحش وقد تقدم ذكرها. ولما نجت العير رجع جماعة منهم وهم (بنو زهرة) وأصرَّ أكثرهم؛ تبعاً لأبي جهل^(٢) كما قال الله: ﴿بَطَرًا وَرِثَاءَ اللَّائِسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ (الأنفال: ٤٧) فجمع الله المسلمين والمشركين في تلك الواقعة على غير ميعاد كما ذكر الله.

الثالث: في عدد الفريقين وشيء من أحداث الغزوة ونتائجها:

كان عدد المسلمين ثلاثمائة وبضعة عشر، وليس معهم من العدة والعتاد الشيء الكثير، وكان عدد المشركين نحو الألف، ومعهم من العدة والعتاد الشيء الكثير، وأنزل الله الملائكة تؤيد المسلمين وتقاتل معهم، وأنزل الله المطر لحكم عظيمة، وغشي المسلمين النعاس أمنة من الله لهم، فلما التحم الصفان مكَّن الله المسلمين من رقاب المشركين، فقتلوا سبعين رجلاً وأسروا سبعين، وغنموا

(٢/١٥ و ٢٠). ووهم الشيخ أحمد شاكر في "تحقيقه للمسند"، فقال: سنده صحيح. وقلده الأسدي!! وأطم من ذلك أنه نسبة لمحققي المسند!!

(١) أخرجه مسلم برقم (١٩٠١) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) ذكره ابن إسحاق وابن سعد بدون سند والزهري مرسلًا، راجع: "سيرة ابن هشام" (١/٦١٩)، و"طبقات ابن سعد" (٢/١٤)، و"دلائل النبوة" للبيهقي (٣/١٠١).

غنائم كثيرة وأنزل الله في هذه الغزوة سورة الأنفال، وأنزل فيها حكم الغنائم، وقتل فيها جملة من صناديد قريش منهم أبو جهل بن هشام، وأمّية بن خلف، وعتبة وشيبة ابنا ربيعة، والوليد بن عتبة وغيرهم، وأمر رسول الله ﷺ بجث أربعة وعشرين منهم فطرحوا في قليب بدر، ثم في طريقه ﷺ إلى المدينة أمر بقتل النضر بن الحارث، وعقبة بن أبي معيط، من بين الأسرى لأنها كانا شديدي العداوة للإسلام وأهله.

الحادثة

الثامنة:

فرضية زكاة

الفطر

واستشهد من المسلمين أربعة عشر رجلاً على المشهور، منهم عبدة بن الحارث بن المطلب، ومهجع مولى لعمر بن الخطاب، وحارثة بن سراقة الأنصاري، وغيرهم، وأخذ رسول الله ﷺ الفداء من الأسرى، وأنزل الله في ذلك آيات في آخر سورة الأنفال، وفي الغزوة أحداث كثيرة راجعها في المطولات.

الحادثة الثامنة: فرضية زكاة الفطر

٥٢ وَوَجَبَتْ فِيهِ زَكَاةُ الْفِطْرِ مِنْ بَعْدِ بَدْرٍ بِلَيَالٍ عَشْرِ

أي أ: زكاة الفطر فرضت في هذه السنة في آخر شهر رمضان، ومنهم من يقول في شعبان، والأول هو المشهور، ومرجع هؤلاء جميعاً فيما يظهر، ما رواه ابن سعد عن الواقدي بأسانيده عن عائشة وابن عمر وأبي سعيد رضي الله عنهم وفيه... «وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِهِ السَّنَةِ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُفَرَضَ الزَّكَاةُ فِي الْأَمْوَالِ وَأَنْ تُخْرَجَ عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ... وَكَانَ يُخْطَبُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمَيْنِ فَيَأْمُرُ بِإِخْرَاجِهَا قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى الْمُصَلَّى وَقَالَ: أَغْنَوْهُمْ... إلخ وذكر في ذلك الحديث أن النبي ﷺ صلى في تلك السنة صلاة العيد

في يوم الفطر ثم خطب ثم صلى العيد يوم الأضحى وأمر بالأضحية... إلخ^(١)
والواقدي متروك كما هو معلوم.

الحادثة التاسعة : فرض زكاة الأموال

الحادثة

التاسعة :

فرض زكاة

الأموال

٥٣ وفي زكاة المال خُلفٌ فادر

أي في وقت فرض زكاة المال خلاف بين العلماء، وجمهور العلماء على أنها فرضت بعد الهجرة، ومنهم من جزم أنها فرضت في السنة الثانية، وهذا قول أكثر الجمهور، وقيل: فرضت في السنة التاسعة، نقله ابن حجر عن ابن الأثير في تاريخه، ثم قال ابن حجر: وفيه نظر.

ونذهب ابن خزيمة إلى أن الزكاة فرضت بمكة قبل الهجرة لوجود الأمر بها في آيات وأحاديث مكية.

ورجح شيخ الإسلام ابن تيمية وابن كثير وجماعة أن أصل الزكاة كان في بداية البعثة، وأما الزكاة ذات النصب والمقادير فإنما بيّن أمرها في المدينة جمعاً بين القولين، قال ابن كثير: كما أن أصل الصلاة كان واجباً قبل طلوع الشمس وقبل غروبها في ابتداء البعثة، فلما كانت ليلة الإسراء فرض الله الصلوات الخمس، وفصل شروطها وأركانها وما يتعلق بها بعد ذلك شيئاً فشيئاً. اهـ بتصرف من "تفسير ابن كثير" سورة فصلت آية (٧) وهذا القول اختاره الشيخ الألباني وغيره من العلماء^(٢).

(١) راجع: "طبقات ابن سعد" (١/٢٤٨)، و"المنتظم" (٣/٩٥)، و"شرح الزرقاني" (٢/٢٥٤).

(٢) انظر: "الإيمان لأبي عبيد" بتحقيق الشيخ الألباني (ص: ١٦) و"مجموع الفتاوى" (٧/٦٠٦)،

و"الفتح" (٣/٣١٣) في "نهاية شرح الحديث" (١٤٠٠)، و"صحيح ابن خزيمة" (٢/١٠٧٩).

الحادثة العاشرة: موت رقية بنت رسول الله ﷺ

وَمَاتَتْ ابْنَةُ النَّبِيِّ الْبَرِّ ٥٣

رُقِيَّةٌ قَبْلَ رُجُوعِ السَّفْرِ زَوْجَةُ عُثْمَانَ ٥٤

الحادثة

العاشرة:

موت رقية

بنت رسول

الله ﷺ

أي أم: رقية بنت رسول الله ﷺ وزوجة عثمان بن عفان رضي الله عنه ماتت قبل رجوع الجيش من غزوة بدر ولما وصل زيد بن حارثة المدينة يشرهم بفتح الله على نبيه ﷺ وافقهم حين سووا التراب على رقية رضي الله عنها. وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قَالَ: إِنَّمَا تَغَيَّبَ عُثْمَانُ عَنْ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمُهُ»^(١).

وروي الحاكم: من طريق ابن إسحاق حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ، وَصَالِحُ بْنُ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «لَمَّا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَدْرٍ بَعَثَ بِشِيرَيْنِ إِلَى أَهْلِ مَدِينَةٍ: بَعَثَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ إِلَى أَهْلِ السَّافِلَةِ، وَبَعَثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ إِلَى أَهْلِ الْعَالِيَةِ يُبَشِّرُونَهُمْ بِفَتْحِ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، فَوَافَقَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ابْنَهُ أَسَامَةَ حِينَ سَوَّى التُّرَابَ عَلَى رُقِيَّةَ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(٢).

وقد ولدت رقية لعثمان ابناً سماه عبد الله، وكان يكنى به فلما بلغ ستين، وقيل: ستاً نقره ديك في وجهه فمات ولم تلد له بعد ذلك^(٣).

(١) أخرجه البخاري برقم (٣١٣٠).

(٢) أخرجه الحاكم في "المستدرک" برقم (٤٩٥٩)، وسنده حسن بمجموع الطريقين، وله شواهد مذكورة في "الإصابة" (١٣٨/٨) في ترجمة رقية.

(٣) راجع: "طبقات ابن سعد" (٣٦/٨)، و"الاستيعاب" (١٨٤٠/٤)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٥٢/٢).

الحادثة الحادية عشرة: زواج علي بفاطمة رضي الله عنهما

..... وَعُزِّسَ الطُّهُرِ

٥٤

٥٥ فَاطِمَةَ عَلَى عَالِي الْقَدْرِ وَأَسْلَمَ الْعَبَّاسُ بَعْدَ الْأَسْرِ

قوله: «وَعُزِّسَ الطُّهُرِ»: أي: عرس المرأة الطاهرة فاطمة بنت النبي ﷺ.

قوله: «عَلَى عَالِي الْقَدْرِ»: أي علي بن أبي طالب وهو (عليّ القدر) أي: رفيع المكانة؛ لما هو معلوم من فضائله رحمه الله.

قال ابن كثير: وذلك (أي زواج علي بفاطمة) في سنة ثنتين بعد وقعة بدر لما رواه البخاري، ومسلم من طريق الزهري، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رحمه الله قَالَ: «كَانَتْ لِي شَارِفٌ ^(١) مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمُغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْخُمْسِ يَوْمَئِذٍ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ ...» ^(٢).

ثم قال ابن كثير: ونقل البيهقي عن كتاب «المعرفة» لأبي عبد الله بن منده: أن علياً تزوج فاطمة بعد سنة من الهجرة، وابتنى بها بعد ذلك بسنة أخرى ^(٣).

قال ابن كثير: قلت: فعلى هذا يكون دخوله بها في أوائل السنة الثالثة من الهجرة، وظاهر سياق حديث الشارفين، يقتضي أن ذلك عقب وقعة بدر ببسير، فيكون ذلك كما ذكرناه في أواخر السنة الثانية. والله أعلم. اهـ.

وقيل: تزوجها بعد وقعة أحد، وقيل: تزوّجها في أوائل المحرم سنة اثنتين بعد

(١) هي: الناقة المسنة.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٩١)، ومسلم (١٩٧٩).

(٣) قال ابن منده رحمه الله في كتابه «المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة» (٢٣٥/١): وابتنى علي بن أبي طالب رحمه الله بفاطمة رحمها الله في ذي الحجة في اثنين وعشرين من الشهر. اهـ أي: من السنة الثانية.

عائشة بأربعة أشهر.

وأرجع الأقوال: أنه في أواخر السنة الثانية، ويحتمل أنه في أوائل السنة الثالثة،

والله أعلم^(١).

وقد جاءت روايات متعددة أصحها: حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن:

«مهرها كان درع علي الحطمية»^(٢)، وقيمتها أربعة دراهم^(٣)، وروى أحمد عن علي، رضي الله عنه قال: «جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ فِي خِمِيلٍ وَقِرْبَةٍ وَوِسَادَةٍ حَشْوُهَا إِذْخِرٌ»^(٤).

الحادثة

الثانية

عشرة:

إسلام

العباس بن

عبد المطلب

الحادثة الثانية عشرة: إسلام العباس بن عبد المطلب

أي أن: العباس أسلم بعد أن أُسر بيدر وفدئ نفسه^(٥)، وقيل: أسلم قبل وقعة بدر وخرج مكرهاً، وقيل: أسلم قبل الفتح بقليل، والله أعلم بالراجح، فقد رويت روايات متعددة في إسلامه، وغالبها فيها ضعف، ولم يجزم ابن حجر في «الإصابة»

(١) انظر: «الاستيعاب» (٤/١٨٩٣)، و«البداية والنهاية» ط هجر (٥/٣٠٥)، و«الإصابة» (٨/٢٦٣)، و«شرح الزرقاني» (٢/٣٥٧).

(٢) أخرجه أحمد (٦٠٣)، وأبو داود (٢١٢٥)، والنسائي (٣٣٧٦)، وصححه الشيخ الألباني في «صحيح أبي داود» الأم (٦/٣٥٠)، وشيخنا مقبل في «الصحيح المسند»، (٦٨٨) وانظر: «سنن أبي داود» ت الأرئوط (٣/٤٦٢).

(٣) كما في حديث طويل عند البيهقي في «الدلائل» (٣/١٦٠) وسنده حسن، وله طريق أخرى في «السنن الكبرى» للبيهقي (٣/١٦٠) وفيه: (قيمتها أربعمئة درهم) لكن هذا في سنده عن عنة ابن إسحاق، وانظر: «مسند أبي يعلى» (٤٧٠).

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده» (٦٤٣)، والنسائي (٣٣٨٤)، وابن ماجه (٤١٥٢)، واللفظ لأحمد وسنده حسن، وصححه العلامة الألباني في «صحيح ابن ماجه»، وضعفه في «سنن النسائي»، لكن الصواب: أنه حسن.

(٥) وفي «مستدرك الحاكم» (٣/٣٦٦) حديث في ذلك ظاهر سنده الحسن، لكن أعله البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/٥٢٣).

بوقت إسلامه، لكنه قال في "الفتح": المشهور أنه أسلم قبل فتح خيبر، وقال في موضع آخر من "الفتح": وكان إسلامه على المشهور قبل فتح مكة^(١).

الحادثة الثالثة عشرة: غزوة بني قينقاع

٥٦ وَقَيْنَقَاعُ غَزَوْهُمْ فِي الْإِثْرِ وَبَعْدُ ضَحَّى يَوْمَ عِيدِ النَّحْرِ

هذه الغزوة في شوال من السنة الثانية عند الجمهور^(٢)، وذكر الواقدي أنها يوم السبت في نصف شوال.

وبنو قينقاع^(٣): أحد طوائف اليهود الذين كانوا في المدينة، وكان النبي ﷺ وادع اليهود كلهم حين قدم المدينة فخاف من هؤلاء أن يغدروا فنذر إليهم عهدهم كما قال الله: ﴿وَمَا تَخَافُ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٍ فَاْنِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ (الأنفال: ٥٨).

وفي "سنن أبي داود"^(٤) بسند ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لما أصاب رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا يَوْمَ بَدْرٍ، وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ جَمَعَ الْيَهُودَ فِي سُوقِ بَنِي قَيْنَقَاعَ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، أَسْلِمُوا قَبْلَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قُرَيْشًا»، قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ،

(١) انظر: "مسند أحمد" (٢٣٨٦٤) و(٣٣١٠)، و"مستدرک الحاكم" (٣٦٣/٢): (باب ذكر إسلام العباس رضي الله عنهما واختلاف الروايات في وقت إسلامه). و"مسند البزار" (٤٩٢٤)، و"سير أعلام النبلاء" (٧٨/٢)، و"البدایة والنهاية" ط هجر (٥٣٢/٦)، و"الفتح" (٢٢٠/٣) و(٧٧/٧)، و"سبل الهدى والرشاد" (٩٨/١١)، وبحث: "مرويات إسلام العباس رضي الله عنهما لبعض المعاصرين. نشر في "مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود" العدد (٢٧).

(٢) وقيل: كانت في صفر سنة ثلاث من الهجرة، وجعلها ابن إسحاق بعد غزاة قرارة الكدر. اه من "إمتاع الأسماع" (٣٤٦/٨).

(٣) بتثليث النون والضم أشهر.

(٤) برقم (٣٠٠١).

لَا يَغُرَّتْكَ مِنْ نَفْسِكَ أَنَّكَ قَتَلْتَ نَفَرًا مِنْ قُرَيْشٍ كَانُوا أَعْمَارًا، لَا يَعْرِفُونَ الْقِتَالَ، إِنَّكَ لَوْ قَاتَلْتَنَا لَعَرَفْتَ أَنَّا نَحْنُ النَّاسُ، وَأَنَّكَ لَمْ تَلَقَ مِثْلَنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي ذَلِكَ: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فِيئَةُ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ﴾ (آل عمران: ١٢-١٣) وهذا الحديث ضعفه العلامة الألباني؛ لأن في سنده محمد بن أبي محمد وهو مجهول^(١).

وقيل: إنهم نقضوا عهدهم، وذكر غير واحد ما رواه ابن إسحاق بسند ضعيف ونحوه للواقدي عن محمد بن كعب القرظي في قصة تلك المرأة المسلمة^(٢) التي كانت في سوق بني قينقاع، فاحتالوا على كشف عورتها، فضحكوا بها، فصاحت فوثب رجل من المسلمين على اليهودي فقتله، وشدت اليهود على المسلم فقتلوه، فحاصروهم النبي ﷺ، قيل: خمس عشرة ليلة، حتى قذف الله في قلوبهم الرعب، فنزلوا على حكم رسول الله ﷺ فكتفهم وأراد قتلهم، فشفع فيهم عبد الله بن أبي ابن سلول وكانوا حلفاء فقبل شفاعته، وكذلك كانوا حلفاء عبادة بن الصامت لكنه تبرأ منهم فأجلاهم النبي ﷺ عن المدينة وغنم أموالهم، وكانوا موصوفين بالشجاعة والصبر في القتال ومعهم سلاح وعتاد كثير، ولم يكن لهم أرض وزرع، وهؤلاء هم رهط عبدالله بن سلام، ولما أجلوا لحقوا بأذرعات. هذه قصتهم في كثير من كتب السير، لكن أسانيدنا مراسيل ومنقطعات وأحاديث ضعيفة.

(١) وله طريق أخرى في "تفسير الطبري" (٢٣٩/٥) ط هجر، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا سَلَمَةُ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، قَالَ: «لَمَّا أَصَابَ اللَّهُ قُرَيْشًا يَوْمَ بَدْرٍ، جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودَ فِي سُوقِ بَنِي قَيْنِقَاعٍ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ...» إلخ بنحو سابقه، لكن ابن حميد ضعيف، واتهمه بعضهم.

(٢) ضعفها العلامة الألباني في رسالته "دفاع عن الحديث النبوي" (ص: ٢٦).

وثبت في «الصحيحين»^(١) عن ابن عمر أن النبي ﷺ أجلاهم، وليس فيه القصة المذكورة، وقيل: نزلت فيهم الآيات من سورة المائدة آية (٥١ - ٥٦) وغير ذلك.

الحادثة الرابعة عشرة: مشروعية الأضحية

أي يوم عيد النحر وقد سبق ذكرها عن الواقدي^(٢)، وأما حديث ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ: «أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ يُضَحِّي»^(٣) فهو حديث ضعيف.

الحادثة الخامسة عشرة: غزوة السويق

٥٧ وَغَزْوَةُ السَّوَيْقِ ثُمَّ قَرَقَرَهُ

وهي في: ذي الحجة من السنة الثانية، كذا ذكرها ابن إسحاق والواقدي وغيرهما وذكر بعض أهل السير أنها في الثالثة^(٤).

وسبب هذه الغزوة: أن أبا سفيان لما رجع بالعر، وقد حصل لقريش في بدر ما حصل، نذر أن لا يمَسَّ رأسه بهاء ولا دهن حتى يصيب في المسلمين، فخرج في مائتي راكب من قريش، وقيل: في أربعين، وجاء المدينة من طريق أخرى، حتى أتى بني النضير في الليل فأتى حيي بن أخطب فضرب عليه بابه، فأبى أن يفتح

(١) البخاري (٤٠٢٨)، ومسلم (١٧٦٦).

(٢) في شرح البيت رقم (٥٢).

(٣) أخرجه أحمد (٤٩٥٥)، والترمذي (١٥٠٧) في سننه حجاج بن أرطاة ضعيف ومدلس والحديث ضعفه العلامة الألباني ومحققو «المسند».

(٤) راجع: «شرح الزرقاني» (٣/٣٥٥).

له وخافه، فانصرف عنه إلى سَلَامِ بْنِ مِشْكَمٍ، وكان سيد بني النضير في زمانه وصاحب كنزهم، فاستأذن عليه فأذن له فقراه^(١) وسقاه وبطنَ له من خبر الناس، ثم خرج في عقب ليله حتى أتى أصحابه، فبعث رجالاً من قريش إلى المدينة، فأتوا ناحية منها يقال لها: الْعُرَيْضُ فحرقوا فيها من النخل، ووجدوا بها رجلاً من الأنصار وحليفاً له في حرث لهما فقتلوهما، ثم انصرفوا راجعين ونذر بهم الناس، فخرج رسول الله ﷺ في طلبهم، واستعمل على المدينة أبا لبابة بشير بن عبد المنذر، حتى بلغ قرقرة الكدر، وفاته أبو سفيان فانصرف النبي ﷺ وأصحابه راجعين، ووجدوا في الطريق أزواداً كثيرة من السويق، طرحها المشركون يتخفون منها لينجوا. هكذا ذكره ابن إسحاق بسند صحيح مرسل، ونحن ذلك عند الواقدي^(٢).

والسويق: هو قمح أو شعير يُقلى ثم يطحن ويتزود به ملتوتاً بهاءً أو سمنٍ أو عسلٍ أو وحده. كما في "شرح الزرقاني". ولهذا سميت هذه الغزوة بغزوة السويق، وبعضهم يسميها أيضاً: بغزوة قرقرة الكدر كابن كثير في "سيرته"؛ لأن النبي ﷺ بلغ ذلك المكان، ومنهم من يجعلها غزوة مستقلة وهي:

الحادثة السادسة عشرة: غزوة قرقرة الكدر

في تاريخها اختلاف؛ فعند الواقدي وابن سعد في نصف محرم سنة ثلاث، وعند ابن إسحاق ومن تبعه: بعد بدر بسبعة أيام.

(١) أي: ضيفه.

(٢) انظر: "سيرة ابن هشام" (٢/٤٤)، و"مغازي الواقدي" (١/١٨١)، و"طبقات ابن سعد" (٢/٣٠)، و"دلائل النبوة" للبيهقي (٣/١٦٣)، "البداية والنهاية" ط هجر (٥/٣٠٢).

وسببها: أن النبي ﷺ بلغه أن بهذا الموضع جمعاً من بني سليم وغطفان فسار إليهم فلم يجد أحداً، ووجد نعماً كثيرة، وراعيها فأقام أياماً ثم انصرف وقد ظفر بالنعم فخمّس الغنيمة فأخذ الخمس، وأعطى بقيتها أصحابه وكانوا نحو مائتي رجل، ووقع الغلام واسمه يسار في سهم النبي ﷺ فأعتقه؛ لأنه رآه يصلي، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم، أو سباع بن عرفة الغفاري، وحمل لواء علي بن أبي طالب. بنحو هذا ذكره الواقدي بسنده، وابن سعد بدون سند، وذكرها ابن إسحاق مختصرة ^(١).

والقرقرة: هي الأرض الملساء.

والكُجُر: طير في ألوانها كدرة عرف بها ذلك الموضع ^(٢).

• مَقْتَلُ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ الْيَهُودِيِّ

قال ابن كثير: هكذا ذكره ابن إسحاق قبل جلاء بني النضير، وذكره البخاري والبيهقي بعد قصة بني النضير، والصحيح ما ذكره ابن إسحاق لما سيأتي، فإن بني النضير إنما كان أمرها بعد وقعة أحد وفي محاصرتهم حرمت الخمر، كما سنبينه بطريقه إن شاء الله. اهـ

وذكر الواقدي وابن سعد أن قتله كان في ربيع الأول من السنة الثالثة ^(١).

(١) راجع: "سيرة ابن هشام" (٤٣/٢)، و"مغازي الواقدي" (١٨٢/١)، و"طبقات ابن سعد" (٣١/٢)، و"دلائل النبوة" للبيهقي (١٦٣/٣)، و"عيون الأثر" (٣٤٧/١)، و"السيرة الحلبية" (٢٨٩/٢)، و"شرح الزرقاني" (٣٤٤/٢).

(٢) في "المعالم الأثرية في السنة والسيرة" (ص: ٢٣١): قال العارفون: وهي بالتحديد: إذا سرت من المدينة فكنت بين «الصويدرة» و«الحناكية» تؤم القصيم فهي على يمينك في ذلك الفضاء الواسع الذي يمتد إلى معدن بني سليم «مهد الذهب» اليوم غير أن الاسم غير معروف اليوم. اهـ وبنحوه في "معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية" (ص: ٢٦٢).

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَأَذَنْ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا، قَالَ: «قُلْ»، فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلَنَا صَدَقَةً، وَإِنَّهُ قَدْ عَنَانَا وَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ أَسْتَسْلِفُكَ، قَالَ: وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمْلُئَنَّهُ، قَالَ: إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ، فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ شَأْنُهُ، وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ تُسْلِفَنَا وَسْقًا أَوْ وَسْقَيْنِ... فقال: نعم ارْهَنُونِي، قَالُوا: أَيُّ شَيْءٍ تُرِيدُ؟ قَالَ: ارْهَنُونِي نِسَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرَهَنَكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ، قَالَ: فَارْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرَهَنَكَ أَبْنَاءَنَا، فَيَسْبُ أَحَدُهُمْ، فَيَقَالُ: رَهْنٌ بِوَسْقٍ أَوْ وَسْقَيْنِ، هَذَا عَارٌ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّا نَرَهَنُكَ اللَّامَةَ - قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي السَّلَاحَ - فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجَاءَهُ لَيْلًا وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ، وَهُوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْحِصْنِ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ إِنَّهَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو، قَالَتْ: أَسَمِعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ يَقْطُرُ مِنْهُ الدَّمُ، قَالَ: إِنَّهَا هُوَ أَخِي مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَرَضِيعِي أَبُو نَائِلَةَ، إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ بَلِيلٍ لَأَجَابَ... قَالَ عَمْرٍو: جَاءَ مَعَهُ بَرَجْلَيْنِ... وَقَالَ: غَيْرُ عَمْرٍو: أَبُو عَبْسٍ بْنُ جَبْرِ، وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ، وَعَبَادُ بْنُ بَشِيرٍ، فَقَالَ: إِذَا مَا جَاءَ فَإِنِّي قَائِلٌ بِشَعْرِهِ فَأَشْمُهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي اسْتَمَكَنْتُ مِنْ رَأْسِهِ، فَدُونَكُمْ فَاضْرِبُوهُ، وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ أَشْمُكُمْ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ مُتَوَشِّحًا وَهُوَ يَنْفُخُ مِنْهُ رِيحَ الطَّيِّبِ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رِيحًا، أَيُّ أَطْيَبَ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو: قَالَ: عِنْدِي أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ وَأَكْمَلُ الْعَرَبِ، قَالَ عَمْرٍو: فَقَالَ أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَشْمَ رَأْسَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَشَمَّهُ ثُمَّ أَشْمَ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذُنُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا

• مَقْتُلُ كَعْبِ

بْنِ الْأَشْرَفِ

الْيَهُودِي

(١) راجع: "البداءة والنهاية" ط هجر (٣٢٦/٥)، و"مغازي الواقدي" (١/١٨٤)، و"طبقات ابن

سعد" (٣١/٢).

اسْتَمَكَنَ مِنْهُ، قَالَ: دُونَكُمْ، فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ^(١).

قال محمد بن إسحاق: كان من حديث كعب بن الأشرف - وكان رجلاً من طيئ ثم أحد بني نبهان، وأمه من بني النضير - أنه لما بلغه الخبر عن مقتل أهل بدر حين قدم زيد بن حارثة، وعبد الله بن رواحة قال: والله، لئن كان محمد أصاب هؤلاء القوم، لبطن الأرض خير من ظهرها. فلما تيقن عدو الله الخبر، خرج إلى مكة فنزل على المطلب بن أبي وداعة بن صبيرة السهمي وعنده عاتكة بنت أبي العيص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف فأنزله وأكرمه، وجعل يحرض على قتال رسول الله ﷺ وينشد الأشعار، ويندب من قتل من المشركين يوم بدر.

ثم ذكر قصته بخلاف هذه شيئاً ما، فقال: حدثني ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: «مَشَى مَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَقِيعِ الْغَرْقَدِ ثُمَّ وَجَّهَهُمْ وَقَالَ: «انْطَلِقُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَعِنَهُمْ»، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَيْتِهِ فِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ» فَانْطَلَقُوا حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى حِصْنِهِ، فَهَتَفَ بِهِ أَبُو نَائِلَةَ وَكَانَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرسٍ، فَوَثَبَ فِي مِلْحَفَتِهِ، فَأَخَذَتْ امْرَأَتُهُ بِنَاحِيَتِهَا، وَقَالَتْ: أَنْتَ امْرُؤٌ مُحَارِبٌ، وَإِنَّ أَصْحَابَ الْحَرْبِ لَا يَنْزِلُونَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ. قَالَ: إِنَّهُ أَبُو نَائِلَةَ لَوْ وَجَدَنِي نَائِلًا مَا أَقْضَيْتَنِي. فَقَالَتْ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ فِي صَوْتِهِ الشَّرَّ. يَقُولُ لَهَا كَعْبٌ لَوْ دُعِيَ الْفَتَى لَطَعَنَهُ أَجَابَ. فَنَزَلَ فَتَحَدَّثَ مَعَهُمْ سَاعَةً وَتَحَدَّثُوا مَعَهُ، ثُمَّ قَالُوا: هَلْ لَكَ يَا ابْنَ الْأَشْرَفِ أَنْ نَتَمَاشَى إِلَى شَعْبِ الْعَجُوزِ فَتَحَدَّثَ بِهِ بَقِيَّةَ لَيْلَتِنَا هَذِهِ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتُمْ. فَخَرَجُوا يَتَمَاشُونَ فَمَشُوا سَاعَةً. ثُمَّ إِنَّ أَبَا نَائِلَةَ شَامَ يَدَهُ فِي فُودِ رَأْسِهِ، ثُمَّ شَمَّ يَدَهُ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَاللَّيْلَةِ طَيِّبًا أَعْطَرَ قَطُّ. ثُمَّ مَشَى سَاعَةً، ثُمَّ عَادَ لِمِثْلِهَا حَتَّى اطْمَأَنَّ، ثُمَّ مَشَى سَاعَةً، ثُمَّ عَادَ لِمِثْلِهَا فَأَخَذَ بِفُودِي رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ:

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٠٣٧)، واللفظ له ومسلم (١٨٠١).

اضربوا عدو الله فاختلقت عليه أسيافهم فلم تُغن شيئا. قال محمد بن مسلمة: فذكرت مغولا في سيفي فأخذته، وقد صاح عدو الله صيحة لم يبق حولنا حصن إلا أوقدت عليه نارا. قال فوضعت في نتي، ثم تحاملت عليه حتى بلغت عاتته، فوقع عدو الله، وقد أصيب الحارث بن أوس بجرح في رجله أو في رأسه، أصابه بعض أسيافنا. قال: فخرجنا حتى سلكننا على بني أمية بن زيد ثم على بني قريظة ثم على بعث حتى أسندنا في حرة العريض وقد أبطأ علينا صاحبنا الحارث بن أوس ونزفه الدم فوقفنا له ساعة، ثم أتانا يتبع آثارنا، فاحتملناه، فجئنا به رسول الله ﷺ آخر الليل وهو قائم يصلي، فسلمنا عليه، فخرج إلينا، فأخبرناه بقتل عدو الله، وتفل رسول الله ﷺ على جرح صاحبنا، ورجعنا إلى أهلنا، فأصبحنا، وقد خافت يهود لوقعتنا بعدو الله، فليس بها يهودي إلا وهو خائف على نفسه. اهـ^(١) وسند ابن إسحاق هذا حسن، وأخرج أحمد في "مسنده"^(٢) المرفوع منه فقط، والله أعلم.

قال ابن كثير: كان قتل كعب بن الأشرف على يدي الأوس بعد وقعة بدر، ثم إن الخزرج قتلوا أبا رافع بن أبي الحقيق بعد وقعة أحد.



(١) من "البداية والنهاية" ط هجر (٣٣٣/٥)، و"سيرة ابن هشام" (٥٥/٢).

(٢) برقم: (٢٣٩١).

أحداث السنة الثالثة

الحادثة

الأولى: غزوة

غطفان

- ٥٧ وَالْغَزْوُ فِي الثَّلَاثَةِ الْمَشْتَهَرَةِ
- ٥٨ فِي غُطَفَانَ وَبَنِي سُلَيْمٍ وَأُمُّ كُلْثُومَ ابْنَةُ الْكَرِيمِ
- ٥٩ زَوْجَ عُثْمَانَ بِهَا وَخَصَّهُ ثُمَّ تَزَوَّجَ النَّبِيُّ حَفْصَةَ

الحادثة الأولى: غزوة غطفان

ويقال لها: غزوة ذي أَمَر^(١)، وهذه الغزوة مذكورة عند ابن إسحاق مختصرة، ولم يتعرض لتفاصيلها، وذكر أنها في شهر صفر. أما الواقدي فذكر أنها في ربيع الأول، قال: بلغ رسول الله ﷺ أن جمعاً من ثعلبة ومحارب بذى أمر، قد تجمعوا يريدون أن يصيبوا من أطراف رسول الله ﷺ، جمعهم رجل منهم يقال له دعثور بن الحارث بن محارب، فندب رسول الله ﷺ المسلمين، فخرج في أربعمائة رجل وخمسين، ومعهم أفراس... وذكر تفاصيل الغزوة بأسانيده وذكر قصة دعثور لما وقف على رسول الله ﷺ بسيفه فقال: يا محمد، من يمنعك مني اليوم؟... وسيأتي الإشارة إليها في غزوة ذات الرقاع في شرح البيت [٦٥].^(٢)

(١) وهو: اسم موضع من ديار غطفان، كما نقله الزرقاني عن ابن الأثير وغيره، وقال في "معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية" (ص: ٣٣): حدده الأقدمون قرب النخيل، والنخيل: بلدة وواد شمال الحناكية غير بعيد، إذا سرت من المدينة على طريق نجد فقطعت مسافة نحو من تسعين كيلا فرق درب النخيل يسارك، وهو من هناك على قرابة خمسة عشر كيلا. ولم أجد من يعرف «ذا أمر» اليوم. اهـ

(٢) راجع: "مغازي الواقدي" (١/ ١٩٣)، و"شرح الزرقاني" (٢/ ٣٨٢).

الحادثة الثانية: غزوة بني سليم

وتسمى أيضا غزوة بُحْران وهو اسم موضع، ذكر ابن سعد أنها في جمادى الأولى لما بلغ النبي ﷺ أن هناك جمعاً كثيراً من بني سليم فخرج في ثلاثمائة رجل حتى ورد بُحْران، فوجدهم قد تفرقوا في مياههم فرجع ولم يلق كيداً ذكره الواقدي^(١). وذكر ابن إسحاق هذه الغزوة لكن ذكر أن النبي ﷺ خرج يريد قريشاً في ربيع الآخر حتى بلغ بحران ثم رجع إلى المدينة ولم يلق كيداً واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم فيما قاله ابن هشام^(٢).

الحادثة
الثانية:
غزوة بني
سليم

الحادثة الثالثة: تزوج عثمان بن عفان بأمة كلثوم بنت رسول الله ﷺ □ :

وكان ذلك في ربيع الأول وأدخلت عليه في هذه السنة في جمادى الآخرة ذكره الواقدي وابن سعد وتابعهما غير واحد من أهل العلم كابن كثير وابن حجر وغيرهما^(٣)، وذكره الذهبي في السنة الثانية^(٤)، وذكروا أنها ماتت عنده سنة تسع في شعبان، ولم تلد أم كلثوم لعثمان رحمتهما^(٥). وذكر غير واحد من العلماء أنه لا يُعرف أحد تزوج بنتي نبي غير عثمان بن عفان رحمتهما وهذا من مناقبه، ولهذا كان يعرف بذي النورين^(٦).

(١) راجع: "مغازي الواقدي" (١/١٩٦)، و"طبقات ابن سعد" (٢/٣٥).
(٢) في "سيرته" (٢/٤٦)، وانظر: "شرح الزرقاني على المواهب" (٢/٣٨٢).
(٣) راجع: "البداية والنهاية" ط هجر (٥/٣٢٥)، و"الإصابة" (٨/٤٦٠).
(٤) راجع: "تاريخ الإسلام" ت تدمري (٢/١٤١)، وهذا يبين وهم الأسدي حيث قال: لم أقف على مخالف في ذلك.

(٥) راجع: "طبقات ابن سعد" (٨/٣٦)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٤/٣٢٥).
(٦) راجع: "تهذيب الأسماء واللغات" (١/٣٢٢)، و"إكمال تهذيب الكمال" (٩/١٧٢).

وذكر غير واحد أيضاً: أن عتبة وعُتيبة ابني أبي لهب تزوجا رقية وأم كلثوم ثم فارقاها قبل الدخول بهما لما نزلت: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾^(١).
فائدة: حديث: «لَوْ كُنَّ عَشْرًا لَزَوَّجْتُهُنَّ عُثْمَانُ» ضعيف^(٢).

الحادثة

الرابعة:

تزوج النبي

حفصة

الحادثة الرابعة: تزوج النبي ﷺ حفصة

وهي: حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنها، وكان زواجه بها في شعبان من هذه السنة، وهذا قول الأكثرين، فقد نقله المزي عن الواقدي وخليفة بن خياط وعلي بن المديني، وقال الزرقاني: رواه ابن أبي خيثمة عن الزهري عن رجل من بني سهل. اهـ^(٣) وقيل: تزوجها سنة اثنتين من الهجرة وهو قول أبي عبيدة وبه جزم ابن عبد البر، ورجح ابن حجر في «الإصابة» قول الأكثرين أنه تزوجها سنة ثلاث.

وكانت حفصة قبل ذلك عند خنيس بن حذافة السهمي، وهو ممن هاجر إلى الحبشة وشهد بدرًا وتوفي بعد بدر من جراح أصابه بها، وقيل: بعد أحد. قال ابن حجر: لعل الأول أولى. اهـ^(٤).

(١) راجع: «الذرية الطاهرة» للدولابي (ص: ٥٦)، و«دلائل النبوة» لإسماعيل لأصبهاني (ص: ٧٠)
 (٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (١٠٦٣)، والآجري في «الشرعية» (١٤١٠)، من حديث أبي هريرة ولكن سنده ضعيف جداً فيه عثمان بن خالد العثماني وهو متروك.
 (٣) «شرح المواهب» (٣٩٤/٤).

(٤) «الفتح» (٥١٢٢)، ويؤيده حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه، أنه خطب إلى عمر ابنته، فرده، فبلغ ذلك للنبي ﷺ، فلما أن راح إليه عمر قال: «يا عمر، ألا أدلك على ختن خير لك من عثمان، وأدل عثمان على خير له منك؟» قال: نعم يا رسول الله، قال: «زوجني ابنتك، وأزوج عثمان ابنتي» أخرجه الحاكم (٤٥٦٩)، وعنه البيهقي في «دلائل النبوة» (١٥٩/٣)، وظاهر سنده الحسن، وله شواهد مرسلّة عن سعيد بن المسيب والحسن البصري عند ابن أبي شيبة (٣٢٠٦٢)، وابن سعد (٨٢/٨)،

وقيل: إنها وُلدت قبل المبعث بخمس سنين. أخرج ابن سعد بسند فيه الواقدي، فعلى هذا يكون دخول النبي ﷺ بها ولها نحو من عشرين سنة، وتوفيت بالمدينة سنة إحدى وأربعين من الهجرة عام الجماعة، وقيل: سنة خمس وأربعين. وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ طلق حفصة ثم راجعها^(١).

الحادثة
الخامسة:
تزوج النبي
ﷺ زينب
بنت خزيمة
الهالكية
رضي الله
عنها

الحادثة الخامسة: تزوج النبي ﷺ زينب بنت خزيمة الهالكية رضي الله عنها

٦٠ وزَيْنَبًا ثُمَّ غَزَا إِلَى أَحُدَ فِي شَهْرِ شَوَّالٍ وَحَمَرَاءِ الْأَسَدِ

وكان يقال لزينب هذه: أم المساكين؛ لأنها كانت تطعمهم وتتصدق عليهم، وذكر الواقدي بأسانيده أن النبي ﷺ تزوجها في رمضان من هذه السنة، ونقله ابن حجر عن ابن الكلبي، وتابعهما جماعة منهم ابن جرير وابن الجوزي وابن كثير وغيرهم، واختلفوا في زوجها قبل رسول الله ﷺ، فقيل: كانت عند الطفيل بن الحارث بن المطلب، وقيل عند أخيه الحصين وطلقها، ثم خلف عليها أخوه عبيدة بن الحارث ابن المطلب، واستشهد بيدر رضي الله عنه. وقيل: بل كانت تحت عبد الله بن جحش فاستشهد يوم أحد وهذا قول الزهري، والأول أشهر ويدل عليه كون زواجها سنة ثلاث؛ لأن أحداً كانت في شوال سنة ثلاث إلا إن كانت حاملاً فأسقطت بعد موته كما ذكر هذا الاحتمال الزرقاني^(٢).

فظهره أن زواج أم كلثوم كان في وقت زواج حفصة، وتقدم أن زواج أم كلثوم كان سنة ثلاث، وانظر: "أنيس الساري" (٩/٦٦٢٢).

(١) أخرجه أبو داود برقم (٢٢٨٣)، وابن ماجه برقم (٢٠١٦)، وهو في "الصحيح" للعلامة الألباني (٢٠٠٧)، و"الصحيح المسند" (٩٩٣).

(٢) راجع: "تاريخ الطبري" (٥٤٥/٢)، و"تاريخ خليفة" (ص: ٦٦)، و"طبقات ابن سعد" (١١٥/٨) و"تاريخ دمشق" (٢٠٦/٣)، و"سيرة ابن هشام" (٢٤٧/٢)، و"أنساب الأشراف"

ولم تلبث عند النبي ﷺ إلا يسيراً ثم توفيت وسيأتي ذلك إن شاء الله.

الحادثة السادسة: غزوة أحد:

الحادثة
السادسة:

غزوة أحد:

وهي وقعة امتحن الله ﷻ فيها عباده المؤمنين واختبرهم، وميّز بها بين المؤمنين والمنافقين^(١). والكلام عليها في المباحث الآتية:

الأول: وقتها: قال ابن حجر: وكانت في شوال سنة ثلاث باتفاق الجمهور وشدّ من قال سنة أربع اه، وبعضهم نقله إجماعاً ولم يعتد بمن شد، ثم ذكر ابن حجر الخلاف في تعيين اليوم فقيل: لإحدى عشرة ليلة خلت منه، وقيل: لسبع ليال، وقيل: لثمان، وقيل: لتسع، وقيل: في نصفه اه^(٢).

الثاني: سببها: أن قريشاً أرادوا الانتقام من المسلمين؛ لما حصل لهم في غزوة بدر من قتل سراتهم وزعمائهم، فجمعوا لذلك أموالاً كثيرة، كما ذكره ابن إسحاق عن جماعة من شيوخه، وقيل: إنهم رصدوا ربح أموال تلك العير التي نجت في غزوة بدر، وقيل: إنها كانت نحو ألف بغير وخمسين ألف دينار وجمعوا رجالاً من هنا وهناك^(٣).

الثالث: في عهد المسلمين والمشركين: وكان عدد المسلمين نحو ألف رجل، ثم انخزل عنهم عبد الله بن أبي ابن سلول بثلاثمائة، وبقي رسول الله ﷺ في

(١/٤٢٩)، و"الاستيعاب" (٤/١٨٥٣)، و"تلقيح فهوم أهل الأثر" (ص: ٢٤)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٨/٢٠٨)، و"الإصابة" (٨/١٥٧)، و"سبل الهدى والرشاد" (١١/٢٠٥)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٤/٤١٦).

(١) قاله ابن كثير في "الفصول" (ص: ١١٣).

(٢) انظر: "دلائل النبوة" للبيهقي (٣/٢٠١)، و"الفتح" (٧/٤٠١) ط دار الريان، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٢/٣٨٩).

(٣) راجع: "دلائل النبوة" (٣/٢٢٤)، و"سيرة ابن هشام" (٢/٦٠)، و"شرح الزرقاني" (٢/٣٩١).

سبعمائة رجل هذا أشهر ما قيل في عددهم وهو قول عروة بن الزبير وغيره وقيل غير ذلك.

وأما عدد المشركين فقيل ثلاثة آلاف وقيل: ألفان ومعهم من العدة والعتاد الشيء الكثير^(١).

الحادثة

السادسة:

غزوة أحد:

الرابع: في شيء من أحداث الغزوة ونتائجها: لما علم النبي ﷺ بقدم المشركين كان يرى أن يقاتلهم في حصون المدينة وشوارعها، وشاور أصحابه في ذلك ورأى رؤيا، ورأى جماعة من الصحابة أن يخرجوا إلى خارج المدينة فخرج ﷺ ورتب الجيش، وجعل خمسين رجلاً من الرماة في جبل بإمارة عبد الله بن جبير الأوسي رضي الله عنه، يحمون ظهر المسلمين وقال لهم: «لا تبرحوا إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا وإن رأيتموهم ظهروا علينا فلا تعينونا» فلما لقوهم هرب المشركون حتى اشتد^(٢) النساء إلى الجبل... فنزل أكثر الرماة من الجبل، وقالوا: الغنيمة الغنيمة فذكرهم أميرهم بكلام رسول الله ﷺ، ولكن أراد الله أمراً لا بد أن يقضيه، وحينئذ التف بعض المشركين على الرماة فقتلوهم، واشتد الأمر على المسلمين، وقاتل أناس من الصحابة قتلاً شديداً فقتل منهم أنس بن النضر وحمزة ابن عبد المطلب وغيرهم، وشج رسول الله ﷺ وكسرت ربايعيته، وانجلت المعركة عن سبعين شهيداً من المسلمين، وقتل نحو العشرين أو الثلاثين من المشركين، ومثل المشركون ببعض القتلى، ودفن رسول الله ﷺ القتيلين والثلاثة في القبر الواحد، ولم يغسلهم ولم يصل عليهم، وأنزل الله فيها آيات من سورة آل عمران من **قوله:** ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ﴿إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَيْثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾﴾ (آل عمران: ١٢١ - ١٧٩) وقد

(١) انظر: «دلائل النبوة» (٣/٢٢٠)، «البداية والنهاية» ط هجر (٥/٣٤٨)، و«شرح الزرقاني»

(٢/٤٠٠).

(٢) أي: هربن.

أفاض ابن القيم في ذكر العبر والأحكام من هذه الغزوة في "زاد المعاد"^(١).

الحادثة السابعة: غزوة حمراء الأسد^(٢)

وكانت بعد أحد بيوم واحد فقط على الخلاف المتقدم في تعيين يوم أحد.

وسببها: أنه بلغ رسول الله ﷺ أن أبا سفيان بن حرب ومن معه من المشركين أرادوا أن يرجعوا إلى المدينة ليستأصلوا من تبقى من المسلمين^(٣)، هذا هو المشهور في سببها.

وقال ابن إسحاق: وإنما خرج رسول الله ﷺ مرهبا للعدو، وليبلغهم أنه خرج في طلبهم؛ ليظنوا به قوة، وأن الذي أصابهم لم يوهنهم عن عدوهم. اهـ والصحيح المشهور القول الأول، وهو قول موسى بن عقبة والواقدي وجماعة، ويرجحه حديث عائشة الآتي^(٤).

وأمر رسول الله ﷺ المسلمين أن يخرجوا في آثارهم، والمشهور عند أهل السير والمغازي أنه لم يخرج معه إلا من شهد أحداً، وقد تقدم أنهم نحو سبعمائة، وأما

(١) "زاد المعاد" (٣/١٧٢).

(٢) اسم موضع فيه جبال حمراء على نحو عشرين كم جنوب المدينة كما في "معجم المعالم الجغرافية" (ص: ١٠٥).

(٣) جاء ذلك من عدة طرق بالفاظ متعددة والمعنى واحد، أقواها: ما رواه النسائي في "الكبرى" برقم (١١٠١٧) والطبراني في "الكبير" (١١٦٣٢) عن ابن عباس وذكره شيخنا مقلد في "الصحيح المسند من أسباب النزول" (ص: ٨٧)، وأعله الحافظ ابن حجر بأن الراجح أنه من مراسيل عكرمة. راجع: "الفتح" (٢٢٨/٨)، و"تخريج أحاديث المختصر" لابن حجر (٥٨/٢)، و"أنيس الساري" (٤٣٨٣/٦)، ولكن جاء ما يشهد له من مرسل عروة وفي سننه ابن لهيعة أخرجه البيهقي في "الدلائل" (٣/٣١٣)، وأخرجه أيضاً في (٣/٣١٥) في ضمن مرسل آخر عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، فالحديث حسن بشواهد.

(٤) راجع: "سبل الهدى والرشاد" (٤/٣٠٨).

حديث عائشة رضي الله عنها، في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (آل عمران: ١٧٢)، قَالَتْ لِعُرْوَةَ: يَا ابْنَ أُخْتِي، كَانَ أَبَوَاكَ مِنْهُمْ: الزُّبَيْرُ، وَأَبُو بَكْرٍ، لَمَّا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا أَصَابَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَنْصَرَفَ عَنْهُ الْمُشْرِكُونَ، خَافَ أَنْ يَرْجِعُوا، قَالَ: «مَنْ يَذْهَبُ فِي إِنْثَرِهِمْ» فَانْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، قَالَ: كَانَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَالزُّبَيْرُ^(١).

الحادثة

الثامنة:

تحريم

الخمير

فقال ابن كثير: وهذا السياق غريب جداً. اهـ وجمع بينهما بعض العلماء بأن معنى قولها فانتدب منهم سبعون أنهم سبقوا غيرهم ثم تلاحق الباقون. والله أعلم^(٢).

فخرج رسول الله ﷺ والمسلمون معه حتى بلغوا حمراء الأسد، وألقى الله الرعب في قلوب المشركين فانصرفوا خائفين وجلين، وذكر ابن إسحاق أن رسول الله ﷺ مكث بها ثلاثاً واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم، وقيل: قُتل اثنان من أصحابه أرسلهما طليعة وقبرهما بحمراء الأسد^(٣)، وفي هذه الغزوة نزلت الآيات (١٧٢ إلى ١٧٥) من سورة آل عمران عند كثير من المفسرين.

الحادثة الثامنة: تحريم الخمر

﴿٦١﴾ وَالْخَمْرُ حُرْمَتٌ يَقِينًا فَاسْمَعَنَ هَذَا وَفِيهَا وَلَدَ السَّبْطُ الْحَسَنُ

اختلف العلماء في الوقت الذي حرمت فيه الخمر على أقوال:

الأول: سنة اثنتين عقب قول حمزة: «إنما أنتم عبيد لأبي»، وهذا عزاه الحافظ إلى الواقدي وضعفه.

(١) أخرجه البخاري (٤٠٧٧)، وأخرجه مسلم مختصراً برقم (٢٤١٨).

(٢) راجع: "شرح الزرقاني" (٤٦٦/٢).

(٣) انظر: "مغازي الواقدي" (٣٢٧/١)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٤٥٤/٥).

الثاني: بعد أحد في شهر شوال من السنة الثالثة، وهذا قول ابن الجوزي والنووي ومغلطاي وهو الذي ذكره الناظم.

الثالث: في السنة الرابعة في غزوة بني النضير وهذا قول ابن إسحاق، وتبعه كثير من العلماء كابن حزم والبلاذري والذهبي وابن كثير وغيرهم.

الرابع: سنة ست عام الحديبية، وهذا عزاه الحافظ إلى الدمياطي في "سيرته".

الخامس: سنة ثمان عام الفتح وهذا قول الحافظ ابن حجر^(١)، ودلّل على ذلك ببعض الأحاديث لكنها ليست صريحة في ذلك، وضعّف قول ابن إسحاق بما لا يقتضي ضعفه.

وقد قيل: يجمع بين الأقوال الثلاثة الأخيرة سنة أربع، وسنة ست، وسنة ثمان، بمراحل تحريم الخمر وهي ثلاث^(٢)، فكل هذه الأقوال محتملة، والأقرب أنها سنة ثلاث أو أربع، ولكن الذي نجزم به أن الخمر حرمت بعد غزوة أحد؛ لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: «اصْطَبَحَ نَاسُ الْخَمْرِ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ»^(٣)، فدل على أن الخمر كانت إذ ذاك حلالاً، وإنما حرمت بعد ذلك، والله أعلم.

وعليه فقول الناظم: «حرمت يقيناً» أي: أن تحريمها أمر متيقن لا شك فيه وليس المراد في هذا التاريخ يقيناً^(٤).

(١) "الفتح" عند الحديث رقم (٤٦٢٠).

(٢) مذكورة في حديث عمر عند أحمد (٣٧٨)، وأبي داود (٣٦٧٠)، والترمذي (٣٠٤٩)، وصححه العلامة الألباني، ومحققو "المسند"، وأعل بعننة أبي إسحاق، ولكن يشهد له حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند أحمد (٨٦٢٠)، وانظر: "أنيس الساري" (٨٨٧/٢).

(٣) أخرجه البخاري برقم (٢٨١٥).

(٤) راجع: "سيرة ابن هشام" (١٩١/٢)، و"جوامع السيرة" (ص: ١٨١)، و"الدرر في اختصار المغازي والسير" (ص: ١٦٥)، و"الإشارة إلى سيرة المصطفى" (ص: ٢٣٨)، و"تهذيب الأسماء

الحادثة التاسعة : ولادة الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما

قيل: كانت في شعبان، وقيل: في نصف رمضان وهو قول الأكثرين، وهناك أقوال أخرى غير مشهورة فقليل: إنه ولد سنة اثنتين، وقيل: سنة أربع وقيل: سنة خمس^(١).

الحادثة

التاسعة:

ولادة

الحسن بن

علي بن أبي

طالب رضي

الله عنهما



واللغات (٢٠/١)، و"تاريخ الإسلام" ت تدمري (٢٤٥/٢)، "تفسير ابن رجب الحنبلي" (٣٩٨/١)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٥٣٥/٥)، و"إمتاع الأسع" (٢٠١/١)، و"الفتح" (ح ٤٦٢٠)، و"سبل الهدى والرشاد" (١٢/٥٩-٦٢)، و"السيرة الحلبية" (٤٤/٣)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٢٣٦/٣).

(١) راجع: "تهذيب الكمال" (٢٢٠/٦)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٤٥/٣)، و"الإصابة" (٦٠/٢)، و"شرح الزرقاني" (٤٧١/٢).



أحداث السنة الرابعة

• سرية
الرجيع (١)

• سرية الرجيع (١)

وهي في صفر^(٢) بعد أحد، على رأس ستة وثلاثين شهراً من مهاجر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إلى المدينة. وقد روى قصتها البخاري في "صحيحه"، وخالفه أهل المغازي في بعض تفاصيلها، فنذكر رواية البخاري لأنها أصح، ونذكر شيئاً من خلاف أهل المغازي وزوائدهم في الحاشية.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ عَشْرَةَ^(٣) عَيْنًا^(٤)، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ

(١) في "الفتح": اسم موضع من بلاد هذيل كانت الوقعة بقرب منه فسميت به. اهـ وفي "معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية" (ص: ١٣٨): الرجيع: ماء يُعْرَفُ الْيَوْمَ بِاسْمِ «الْوُطِيَّةِ» يقع شمال مكة على قرابة سبعين كيلاً، قبيل عسّاف إلى اليمين، في طرف شامية ابن حمادي من الشمال، يسفح حرة بني جابر الجنوبي. وشامية ابن حمادي هي: أسفل الهدّة، والهدّة: وادي يمر شمال مكة، وعلى يمين الجادة إلى عسّاف، ويدفع سيله في البحر على ذهبان. اهـ

(٢) وهذا قول الواقدي وتبعه أكثر العلماء، وقال ابن إسحاق سنة ثلاث أو بعد أحد. راجع: "سيرة ابن هشام" (٢/١٦٩).

(٣) وعند أهل المغازي: ستة أو سبعة.

(٤) أي: على قريش، وبهذا قال عروة وموسى بن عقبة كما عند البيهقي في "الدلائل". وقال ابن إسحاق: حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة، أن نفراً من عضل والقارة قدموا على رسول الله ﷺ المدينة بعد أحد، فقالوا: إن فينا إسلاماً، فابعث معنا نفراً من أصحابك يفقهونا في الدين، ويقرءونا القرآن... إلخ. وهذا مرسل. وذكر الواقدي: أنه لما قُتِلَ سفيان بن خالد بن نبيح الهذلي مشيت بنو لحيان إلى عضل والقارة، فجعلوا لهم فرائض على أن يقدموا على رسول الله ﷺ فيكلموه، فيخرج إليهم نفراً من أصحابه يدعونهم إلى الإسلام. فنقتل من قتل صاحبنا ونخرج بسائرهم إلى قريش بمكة فنصيب بهم

عَاصِمَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ^(١) جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ «حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ بَيْنَ عَسْفَانَ، وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هَذِلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ، فَتَفَرُّوا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامَ، فَافْتَضُّوا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمُ التَّمَرِ فِي مَنْزِلٍ نَزَلُوهُ، فَقَالُوا: تَمَرٌ يَثْرِبُ، فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا حَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ جَنُّوا إِلَى مَوْضِعٍ فَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: انْزِلُوا فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ: أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ: أَيُّهَا الْقَوْمُ: أَمَّا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ﷺ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ عَلَى الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبٌ، وَزَيْدُ بْنُ الدَّثَنَةِ، وَرَجُلٌ آخَرُ^(٢)، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ، فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، قَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ: هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ، وَاللَّهُ لَا أَصْحَبَكُمْ، إِنَّ لِي بِهِؤْلَاءِ أَسُوءَ، يُرِيدُ الْقَتْلَ، فَجَرَّرُوهُ وَعَاجَلُوهُ فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ^(٣)، فَانْطَلَقَ بِخُبَيْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ الدَّثَنَةِ حَتَّى بَاعُوهُمَا بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَابْتَاعَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ نَوْفَلٍ خُبَيْبًا، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا حَتَّى أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، فَدَرَجَ بَنِيَّ لَهَا وَهِيَ غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، قَالَتْ: فَفَرَعْتُ

• سرية
الرجيع (١)

ثمننا، فإنهم ليسوا بشيء أحب إليهم من أن يؤتوا بأحد من أصحاب محمد، يمثلون به ويقتلونه بمن قتل منهم بيدر.

(١) وعند أهل المغازي: مرثد بن أبي مرثد، ووافق الزهري ما في «الصحیح»، كما في «الاستيعاب» في ترجمة مرثد.

(٢) ذكر ابن إسحاق أنه: عبد الله بن طارق حليف بني ظفر بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس.

(٣) وفي رواية للبخاري: «فَأَبَى فَقَتَلُوهُ». وقال ابن إسحاق: فأسروهم، ثم خرجوا إلى مكة، لبيعهم بها، حتى إذا كانوا بالظهران انتزع عبد الله بن طارق يده من القران، ثم أخذ سيفه، واستأخر عنه القوم، فرموه بالحجارة حتى قتلوه.

فَزَعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ، فَقَالَ: أَتَخْشَيْنَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُوتَى بِالْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقُ رَزَقَهُ اللَّهُ خُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ، قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: دَعُونِي أَصْلِي رَكَعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، وَاقْتُلْهُمْ بَدَدًا، وَلَا تَبْقُ مِنْهُمْ أَحَدًا، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ اللَّهُ مَضْرَعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ
ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ أَبُو سِرْوَعَةَ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ^(١)، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا الصَّلَاةَ، وَأَخْبَرَ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ^(٢) إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ^(٣) - حِينَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ - أَنْ يُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ

(١) وفي "سيرة ابن هشام" (١٧٣/٢): قال ابن إسحاق: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عباد، عن عقبة بن الحارث، قال سمعته يقول: ما أنا والله قتل خبيبا، لأنني كنت أصغر من ذلك، ولكن أبا ميسرة، أخا بني عبد الدار، أخذ الحربة فجعلها في يدي، ثم أخذ بيدي وبالحربة، ثم طعنه بها حتى قتله. وهذا سند حسن.

(٢) وقال ابن إسحاق: فلما قُتل عاصم أرادت هذيل أخذ رأسه، ليبعوه من سلافة بنت سعد بن شهيد، وكانت قد نذرت حين أصاب ابنها يوم أحد: لئن قدرت على رأس عاصم لتشرين في قحفه الخمر، فمنعته الدبر، فلما حالت بينه وبينهم قالوا: دعوه يمسي فتذهب عنه، فناخذته. فبعث الله الوادي، فاحتمل عاصمًا، فذهب به. وقد كان عاصم قد أعطى الله عهدا ألا يمسه مشرك، ولا يمسه مشركا أبدا، تنجسا، فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: حين بلغه أن الدبر منعتة: يحفظ الله العبد المؤمن، كان عاصم نذر ألا يمسه مشرك، ولا يمسه مشركا أبدا في حياته، فمنعه الله بعد وفاته، كما امتنع منه في حياته.

(٣) قال ابن إسحاق: وأما زيد بن الدثنة فابتناعه صفوان بن أمية ليقبله بأبيه، أمية بن خلف، وبعث به صفوان بن أمية مع مولى له، يقال له نسطاس، إلى التنعيم، وأخرجوه من الحرم ليقتلوه. واجتمع رهط

يُعرف، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا عَظِيمًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنْ الدَّبَرِ، فَحَمَّتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا^(١).

• سَرِيَّةُ بَنِي مَعُونَةَ

• سَرِيَّةُ بَنِي
مَعُونَةَ

قال ابنُ إِسْحَاقَ: «فأقام رسول الله ﷺ بقية شوال، وذا القعدة، وذا الحجة، والمحرم، ثم بعث أصحاب بئر معونة في صفر على رأس أربعة أشهر من أحد». قال ابن كثير^(٢): وأغرب مكحول رحمه الله، حيث قال: إنها كانت بعد الخندق.

ثم قال ابنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا وَالِدِي إِسْحَاقُ بْنُ يَسَارٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، قَالُوا: قَدِمَ أَبُو الْبَرَاءِ عَامِرُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ جَعْفَرٍ مُلَاعِبُ الْأَسِنَّةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ وَدَعَاهُ إِلَيْهِ، فَلَمْ يُسَلِّمْ، وَلَمْ يَبْعُدْ مِنَ الْإِسْلَامِ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، لَوْ بَعَثْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَى أَهْلِ نَجْدٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى أَمْرِكَ رَجَوْتُ أَنْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِمْ أَهْلَ نَجْدٍ»، فَقَالَ أَبُو الْبَرَاءِ: أَنَا هُمْ جَارٌ، فَأَبْعَثْهُمْ فَلْيَدْعُوا النَّاسَ إِلَى أَمْرِكَ. فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُنْذِرَ بْنَ عَمْرِو "الْمُعْنِقُ لِيَمُوتَ"^(٣) فِي أَرْبَعِينَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ: الْحَارِثُ بْنُ الصَّمَّةِ، وَحَرَامُ بْنُ مِلْحَانَ أَخُو بَنِي

من قريش، فيهم أبو سفيان ابن حرب، فقال له أبو سفيان حين قدم ليقتل: أشدك الله يا زيد، أتحب أن محمداً عندنا الآن في مكانك نضرب عنقه، وأنت في أهلك؟ قال: والله ما أحب أن محمداً الآن في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة تؤذيه، وأنى جالس في أهلي. قال: يقول أبو سفيان: ما رأيت من الناس أحداً يحب أحداً كحب أصحاب محمد محمداً، ثم قتله نسطاس، يرحمه الله.

(١) أخرجه البخاري برقم (٣٩٨٩).

(٢) «البداية والنهاية» ط هجر (٥/٥٢٤).

(٣) هذا لقب المنذر.

عَدِيَّ بْنِ النَّجَّارِ، وَعُرْوَةُ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ الصَّلْتِ السَّلْمِيِّ، وَنَافِعُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِيِّ، وَعَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، فِي رِجَالٍ مُسْلِمِينَ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ. فَسَارُوا حَتَّى نَزَلُوا بِئْرَ مَعُونَةَ، وَهِيَ مِنْ أَرْضِ بَنِي عَامِرٍ وَحَرَّةِ بَنِي سُلَيْمٍ، كِلَا الْبَلَدَيْنِ مِنْهَا قَرِيبٌ، وَهِيَ إِلَى حَرَّةِ بَنِي سُلَيْمٍ أَقْرَبُ، فَلَمَّا نَزَلُوهَا بَعَثُوا حَرَامَ بْنَ مِلْحَانَ بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَدُوِّ اللَّهِ عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ، فَلَمَّا آتَاهُ لَمْ يَنْظُرْ فِي كِتَابِهِ، حَتَّى عَدَا عَلَى الرَّجُلِ فَقَتَلَهُ، ثُمَّ اسْتَصْرَخَ عَلَيْهِمْ بَنِي عَامِرٍ، فَأَبَوْا أَنْ يُجِيبُوا إِلَى مَا دَعَاهُمْ، وَقَالَ: لَنْ يُخْفِرَ أَبَا بَرَاءٍ، وَقَدْ عَقَدَ لَهُمْ عَقْدًا وَجَوَارًا، فَاسْتَصْرَخَ عَلَيْهِمْ قَبَائِلُ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ مِنْ عَصِيَّةٍ وَرِعْلٍ وَذُكْوَانَ وَالْقَارَةَ، فَأَجَابُوهُ إِلَى ذَلِكَ، فَخَرَجُوا حَتَّى غَشَوْا الْقَوْمَ، فَأَحَاطُوا بِهِمْ فِي رِحَالِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ أَخَذُوا أَسْيَافَهُمْ ثُمَّ قَاتَلُوا الْقَوْمَ حَتَّى قُتِلُوا عَنْ آخِرِهِمْ، إِلَّا كَعْبُ بْنُ زَيْدٍ أَخَا بَنِي دِينَارِ بْنِ النَّجَّارِ، فَإِنَّهُمْ تَرَكُوهُ وَبِهِ رَمَقٌ فَأَرُتَتْ مِنْ بَيْنِ الْقَتْلَى، فَعَاشَ حَتَّى قُتِلَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ. وَكَانَ فِي سَرَحِ الْقَوْمِ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَلَمْ يُنْشِئْهُمَا بِمُصَابِ الْقَوْمِ إِلَّا الطَّيْرُ تَحُومٌ عَلَى الْمُعْسَكِرِ، فَقَالَا: وَاللَّهِ إِنَّ لِهَذِهِ الطَّيْرِ لَشَأْنًا، فَأَقْبَلَا لِيَنْظُرَا، فَإِذَا الْقَوْمُ فِي دِمَائِهِمْ، وَإِذَا الْخَيْلُ الَّتِي أَصَابَتْهُمْ وَاقِفَةٌ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ لِعَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ: مَاذَا تَرَى؟ فَقَالَ: أَرَى أَنْ نَلْحَقَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنُخْبِرَهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: لَكِنِّي لَمْ أَكُنْ لِأَرْعَبَ بِنَفْسِي عَنْ مَوْطِنٍ قُتِلَ فِيهِ الْمُنْدُرُ بْنُ عَمْرِو، وَمَا كُنْتُ لِأُخْبِرَ عَنْهُ الرَّجَالَ، فَقَاتَلَ الْقَوْمَ حَتَّى قُتِلَ، وَأُخِذَ عَمْرُو أَسِيرًا، فَلَمَّا أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ مِنْ مُضَرَ أَطْلَقَهُ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، وَجَزَّ نَاصِيَتَهُ، وَأَعْتَقَهُ عَنْ رَقَبَةٍ كَانَتْ عَلَى أُمِّهِ فِيمَا زَعَمَ، وَخَرَجَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْقَرْقَرَةِ مِنْ صَدْرِ قَنَاةٍ، وَأَقْبَلَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَامِرٍ حَتَّى نَزَلَا فِي ظِلِّ هُوَ فِيهِ، وَكَانَ مَعَ الْعَامِرِيِّينَ عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَوَارٌ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ، وَقَدْ سَأَلَهُمَا حِينَ نَزَلَا: مَنْ أَنْتُمَا؟ فَقَالَا: مِنْ بَنِي عَامِرٍ، فَأَمْهَلَهُمَا حَتَّى إِذَا نَامَا عَدَا عَلَيْهِمَا فَقَتَلَهُمَا، وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ قَدْ أَصَابَ بِهِمَا ثَوْرَةً مِنْ بَنِي عَامِرٍ بِمَا أَصَابُوا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَدِمَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«لَقَدْ قَتَلْتَ قَتِيلَيْنِ لَأَدِينَهُمَا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا عَمَلُ أَبِي بَرَاءٍ، قَدْ كُنْتُ لِهَذَا كَارِهَا مُتَحَوِّفًا»، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا بَرَاءٍ فَشَقَّ عَلَيْهِ إِخْفَارُ عَامِرٍ إِيَّاهُ، وَمَا أَصَابَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسَبَبِهِ وَجَوَارِهِ، وَكَانَ فِيمَنْ أُصِيبَ عَامِرُ بْنُ فَهْرَةَ. اهـ^(١)

• سرية بنر
مَعُونَة

وقد جاء بعض أخبار هذه السرية في «الصحيحين» وغيرهما نذكر منها: حديث أنسٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْعِينَ رَجُلًا لِحَاجَةٍ، يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ، فَعَرَضَ لَهُمْ حَيَّانٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، رِعْلٌ، وَذَكَوَانٌ، عِنْدَ بَيْتٍ يُقَالُ لَهَا بَيْتُ مَعُونَةَ، فَقَالَ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا يَأْكُمُ أَرْدْنَا، إِنَّمَا نَحْنُ مُجْتَازُونَ فِي حَاجَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَتَلُوهُمْ: «فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ، وَذَلِكَ بَدْءُ الْقُنُوتِ، وَمَا كُنَّا نَقْنُتُ»^(٢)، وَفِي رَوَايَةٍ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي: أَتَقَدَّمُكُمْ فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا، فَتَقَدَّمُ فَأَمَّنُوهُ، فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَوْمَتْوَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعَنَهُ، فَأَنْفَذَهُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ، فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجَ صَعَدَ الْجَبَلَ، قَالَ هَمَامٌ: فَأَرَاهُ آخَرَ مَعَهُ، «فَأَخْبَرَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ، فَرَضِيَ عَنْهُمْ، وَأَرْضَاهُمْ»، فَكُنَّا نَقْرَأُ: أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا، وَأَرْضَانَا ثُمَّ نُسَخَ بَعْدُ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا عَلَى رِعْلٍ وَذَكَوَانٍ وَبَنِي لَحْيَانَ وَبَنِي عُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ^(٣).

(١) «دلائل النبوة» للبيهقي (٣/٣٣٨)، هكذا رواه مرسلًا عن المغيرة وعبد الله بن أبي بكر وهما تابعيان صغيران، وله شاهدان مرسلان عن عروة وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك رواهما البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/٣٤٣).

(٢) البخاري برقم (٤٠٨٨).

(٣) البخاري برقم (٢٨٠١).

وفي رواية أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «بَعَثَ خَالَهٗ، أَخَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ، فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا» وَكَانَ رَئِيسَ الْمُشْرِكِينَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، خَيْرَ بَيْنَ ثَلَاثِ خِصَالٍ، فَقَالَ: يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ وَلِي أَهْلُ الْمَدَرِ، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَتَكَ، أَوْ أَغْزُوكَ بِأَهْلِ عَطْفَانَ بِالْفِ وَأَلْفِ؟ فَطَعَنَ عَامِرٌ فِي بَيْتِ أُمِّ فَلَانٍ، فَقَالَ: عُذَّةٌ كَعُدَّةِ الْبَكْرِ، فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ فَلَانٍ، أَتُتُونِي بِفَرَسِي، فَمَاتَ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ، فَانْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُو أُمِّ سُلَيْمٍ وَهُوَ رَجُلٌ أَعْرَجٌ، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي فَلَانٍ، قَالَ: كُونَا قَرِيبًا حَتَّى آتِيَهُمْ فَإِنْ آمَنُونِي كُنتُمْ، وَإِنْ قَتَلُونِي أَتَيْتُمْ أَصْحَابَكُمْ، فَقَالَ: أَتَوْمُنُونِي أَبْلُغَ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ، وَأَوْمَأُوا إِلَى رَجُلٍ، فَأَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ، - قَالَ هَمَامٌ أَحْسِبُهُ - حَتَّى أَنْفَذَهُ بِالرُّمْحِ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبَّ الْكَعْبَةِ، فَلَحِقَ الرَّجُلُ، فَقَتِلُوا كُلَّهُمْ غَيْرَ الْأَعْرَجِ، كَانَ فِي رَأْسِ جَبَلٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا، ثُمَّ كَانَ مِنَ الْمَنْسُوحِ: إِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا «فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا، عَلَى رِعْلٍ، وَذَكَوَانَ، وَبَنِي لَحْيَانَ، وَعُصَيَّةَ، الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ»^(١).

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ^(٢)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: «لَمَّا قُتِلَ الَّذِينَ بِيَرِ مَعُونَةَ وَأُسِرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ قَالَ لَهُ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ: مَنْ هَذَا؟ فَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ: هَذَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ. قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ مَا قُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ وُضِعَ. فَاتَى النَّبِيُّ ﷺ خَبَرَهُمْ، فَنَعَاهُمْ فَقَالَ: إِنَّ أَصْحَابَكُمْ قَدْ أُصِيبُوا، وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ، فَقَالُوا: رَبَّنَا أَخْبِرْ عَنَّا إِخْوَانَنَا بِمَا رَضِينَا عَنْكَ، وَرَضَيْتَ عَنَّا. فَأَخْبَرَهُمْ عَنْهُمْ. وَأُصِيبَ يَوْمَئِذٍ فِيهِمْ عُرْوَةُ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ الصَّلْتِ» فَسَمِّيَ عُرْوَةً بِهِ وَمُنْذِرُ بْنُ عَمْرٍو وَسَمِّيَ بِهِ مُنْذِرٌ. هَكَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ مُرْسَلًا عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي "فَتْحِ

(١) أخرجه البخاري برقم (٤٠٩١)، والحدِيثُ فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" برقم (٦٧٧) بروايات متعددة.

(٢) بعد رقم: (٤٠٩٣).

الباري: " وَقَدْ وَقَعَ عِنْدَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ وَالْبَيْهَقِيِّ فِي "الدَّلَائِلِ" سِيَأَقُ هَذِهِ الْقِصَّةِ فِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ مَوْصُولًا بِهِ مُدْرَجًا وَالصَّوَابُ مَا وَقَعَ فِي "الصَّحِيحِ". اهـ

الحادثة الأولى: غزوة بني النضير

الحادثة

الأولى: غزوة

بني النضير

٦٢ وَكَانَ فِي الرَّابِعَةِ الْغَزْوُ إِلَى بَنِي النَّضِيرِ فِي رَيْعٍ أَوَّلًا

وهم أحد طوائف اليهود الذين كانوا في المدينة، وقد اختلف العلماء في وقت هذه الغزوة، فقال الزهري هي بعد بدر بستة أشهر وفي بعض الروايات روى ذلك عن عروة بن الزبير، وفي رواية عند البيهقي رواه عن عروة عن عائشة من قولها، لكن قال البيهقي بعد ذلك: «ذكر عائشة فيه غير محفوظ»^(١).

وغالب أهل السير والمغازي على أنها في السنة الرابعة بعد أحد بستة أشهر، وهذا قول موسى بن عقبة وابن إسحاق وابن هشام والواقدي وابن سعد ورجحه غير واحد، منهم ابن القيم وابن كثير.

وقال ابن القيم في قول الزهري: وهذا وهم منه أو غلط عليه بل الذي لا شك فيه أنها كانت بعد أحد، ثم قال: وكان له مع اليهود أربع غزوات: أولها غزوة بني قينقاع بعد بدر، والثانية بني النضير بعد أحد، والثالثة قريظة بعد الخندق، والرابعة خيبر بعد الحديبية. اهـ.

وكذا رجحه الحافظ ابن حجر في "الفتح" وجماعة مع أن السهيلي رجح قول الزهري، وهو ظاهر ما مشى عليه البخاري في "صحيحه" والبيهقي في "الدلائل"^(٢).

(١) راجع: "دلائل النبوة" للبيهقي (٣/١٧٨).

(٢) راجع: "دلائل النبوة" للبيهقي (٣/١٧٨)، و"الروض الأنف" (٦/١٥٨)، و"زاد المعاد"

(٣/٢٢٣)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٥/٣٣٥)، و"الفتح" (٧/٣٣٢).

سبب هذه الغزوة: اختلفت الروايات في سبب هذه الغزوة؛ ف قيل: إن النبي

ﷺ جاءهم يستعين بهم في دية رجلين قتلها عمرو بن أمية وهو لا يشعر أن لهما أماناً من رسول الله ﷺ، فقالت اليهود: نعم يا أبا القاسم نعينك على ما أحببت ونتشاور في أمرنا، ورسول الله ﷺ جالس إلى جنب جدار من بيوتهم، فتمالاً اليهود أن يلقوا عليه صخرة أو نحوها ويستريحوا منه فيما زعموا، فجاءه الوحي من السماء بغدرهم فقام وتوجه إلى المدينة ثم تبعه أصحابه. وهذا هو السبب المشهور في كتب المغازي وغيرها، بل ذكره البخاري في "صحيحه" في الترجمة^(١).

وهناك سبب آخر: رواه أبو داود^(٢) عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال: «... كتبت كفار قريش بعد وقعة بدر إلى اليهود إنكم أهل الحلقة والحصون وإنكم لتقاتلن أصحابنا أو لنفعلن كذا وكذا ولا يحول بيننا وبين خدم نسائكم شيء وهي الخلاخيل؟ فلما بلغ كتابهم (النبي ﷺ)^(٣) أجمعت بنو النضير بالغدر فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ اخرج إلينا في ثلاثين رجلاً من أصحابك وليخرج منا ثلاثون حبراً، حتى نلتقي بمكان المنصف فيسمعوا منك فإن صدقوك وآمنوا بك آمنا بك ... زاد عبد الرزاق: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَخَرَجَ إِلَيْهِ ثَلَاثُونَ حَبْرًا مِنَ الْيَهُودِ حَتَّى إِذَا بَرَزُوا فِي بَرَازٍ مِنَ الْأَرْضِ، قَالَ بَعْضُ الْيَهُودِ لِبَعْضٍ: كَيْفَ تَخْلُصُونَ إِلَيْهِ، وَمَعَهُ ثَلَاثُونَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَمُوتَ قَبْلَهُ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ: كَيْفَ تَفْهَمُ وَتَفْهَمُ وَنَحْنُ

(١) روي عن عروة بن الزبير مرسلًا بسند فيه ابن لهيعة، وكذا جاء عن موسى بن عقبة مرسلًا، ورواه ابن إسحاق عن شيخه يزيد بن رومان مرسلًا أو معضلاً، وكذا رواه الواقدي عن شيوخه، راجع: "الدلائل" للبيهقي (٣/ ١٨٠)، و"سيرة ابن هشام" (٢/ ١٩٠)، و"مغازي الواقدي" (١/ ٣٦٣-٣٦٤).

(٢) برقم (٣٠٠٤).

(٣) كذا في "سنن أبي داود"، وفي رواية عبد الرزاق: (اليهود).

سِتُونَ رَجُلًا؟ اخْرُجْ فِي ثَلَاثَةِ مِنْ أَصْحَابِكَ، وَيُخْرَجُ إِلَيْكَ ثَلَاثَةٌ مِنْ عُلَمَائِنَا، فَلْيَسْمَعُوا مِنْكَ، فَإِنْ آمَنُوا بِكَ آمَنَّا كُلُّنَا، وَصَدَّقْنَاكَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَاشْتَمَلُوا عَلَى الْخَنَاجِرِ، وَأَرَادُوا الْفَتْكَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَتْ امْرَأَةً نَاصِحَةً مِنْ بَنِي النَّضِيرِ إِلَى بَنِي أَخِيهَا، وَهُوَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَخْبَرَتْهُ خَبَرًا مَا أَرَادَتْ بَنُو النَّضِيرِ مِنَ الْغَدْرِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ أَخُوهَا سَرِيعًا، حَتَّى أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ فَسَارَهُ بِخَيْرِهِمْ، قَبْلَ أَنْ يَصِلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ، غَدَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْكِتَابِ فَحَاصَرَهُمْ، وَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّكُمْ لَا تَأْمُنُونَ عِنْدِي إِلَّا بِعَهْدٍ تُعَاهِدُونِي عَلَيْهِ»، فَأَبَوْا أَنْ يُعْطَوْهُ عَهْدًا، فَقَاتَلَهُمْ يَوْمَهُمْ ذَلِكَ هُوَ وَالْمُسْلِمُونَ، ثُمَّ غَدَا الْغَدُ عَلَى بَنِي قُرَيْظَةَ بِالْخَيْلِ وَالْكِتَابِ، وَتَرَكَ بَنِي النَّضِيرِ وَدَعَاهُمْ إِلَى أَنْ يُعَاهِدُوهُ، فَعَاهَدُوهُ، فَانْصَرَفَ عَنْهُمْ وَغَدَا إِلَى بَنِي النَّضِيرِ بِالْكِتَابِ، فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى نَزَلُوا عَلَى الْجَلَاءِ، وَعَلَى أَنْ لَهُمْ مَا أَقَلَّتِ الْإِبِلُ إِلَّا الْخَلْقَةُ وَالْخَلْقَةُ: السَّلَاحُ، فَجَاءَتْ بَنُو النَّضِيرِ وَاحْتَمَلُوا مَا أَقَلَّتِ إِبِلٌ مِنْ أَمْتَعَتِهِمْ وَأَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ وَخَشِيهَا، فَكَانُوا يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ، فَيَهْدِمُونَهَا فَيَحْمِلُونَ مَا وَافَقَهُمْ مِنْ خَشِيهَا، وَكَانَ جَلَاؤُهُمْ ذَلِكَ أَوَّلَ حَشْرِ النَّاسِ إِلَى الشَّامِ وَكَانَ بَنُو النَّضِيرِ مِنْ سَبْطٍ مِنْ أَسْبَاطِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَمْ يُصَبِّهِمْ جَلَاءٌ مُنْذُ كَتَبَ اللَّهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ الْجَلَاءَ، فَلِذَلِكَ أَجْلَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَوْلَا مَا كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْجَلَاءِ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا كَمَا عَذَّبَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ وَكَانَتْ نَخْلُ بَنِي النَّضِيرِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً فَأَعْطَاهَا اللَّهُ إِيَّاهَا وَخَصَّهَ بِهَا، فَقَالَ: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ (الحشر: ٦) يَقُولُ: بِغَيْرِ قِتَالٍ قَالَ: فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَهَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَقَسَمَهَا بَيْنَهُمْ،

الحادثة

الأولى: غزوة

بني النضير

وَلِرَجُلَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَا ذَوِي حَاجَةٍ، لَمْ يَقْسِمْ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ غَيْرَهُمَا، وَبَقِيَ مِنْهَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِ بَنِي فَاطِمَةَ اهـ. (١).

وقد حاصر رسول الله ﷺ بني النضير أياماً قِيل: ستاً، وقِيل: أكثر من ذلك (٢)، وحرقت نخلهم كما في «الصحيحين» (٣) عن ابن عمر، وذلك للتنكيل بهم وإدخال الرعب في قلوبهم، وقِيل: إن رسول الله ﷺ أمرهم بالخروج من المدينة بعد غدرهم خلال عشرة أيام، وهُمُّوا بذلك، فلما غرهم المنافقون بالنصرة كما ذكر الله عنهم تحصنوا، ثم خذلهم المنافقون، فاستسلموا وسألوا رسول الله ﷺ أن يجليهم ويحقن دماءهم ولهم ما حملت الإبل غير السلاح، فخرجوا إلى الشام، ومنهم من خرج إلى خيبر، وأنزل الله في غزوة بني النضير سورة الحشر كما في «الصحيحين» (٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

الحادثة

الأولى: غزوة
بني النضير

(١) هكذا في «المصنف» برقم (٩٧٣٣) مطولاً، مع أن رواية أبي داود من طريق عبد الرزاق لكنها من طريق محمد بن داود بن سفيان عن عبد الرزاق، وابن داود مجهول ويحتمل أنه محمد بن داود بن صبيح (كما أشار إليه الذهبي في «تاريخ الإسلام»)، وابن صبيح قال فيه النسائي: لا بأس به، وأثنى عليه أبو داود، وكان من خواص أحمد ورؤسائهم ووثقه الذهبي، وابن حجر في «التقريب».

وهناك اختلاف آخر بين الروایتين، وهو أن رواية عبد الرزاق في «المصنف» من طريق عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من الصحابة، وهذه فيها انقطاع، أما رواية أبي داود فهي من طريق عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من الصحابة، ومع هذا فقد صحح الشيخ الألباني سند أبي داود، وكذا الحافظ ابن حجر في «الفتح»، ثم قال: فهذا أفوئ مما ذكر ابن إسحاق من أن سبب غزوة بني النضير طلبه ﷺ أن يعينوه في دية الرجلين، لكن وافق ابن إسحاق جُلُّ أهل المغازي فإله علم. اهـ «الفتح» (٣٣٢/٧).

(٢) كما في «شرح الزرقاني» (٥١١/٢).

(٣) البخاري (٤٠٣٢)، ومسلم (١٧٤٦).

(٤) البخاري (٤٨٨٢) ومسلم (٣٠٣١).

الحادثة الثانية: وفاة زينب بنت خزيمة الهلالية رضي الله عنها

٦٣ وَبَعْدُ مَوْتُ زَيْنَبَ الْمُقَدَّمَةِ وَبَعْدَهُ نِكَاحُ أُمِّ سَلَمَةَ

ذكر ابن سعد عن الواقدي، وكذا ابن حجر في "الإصابة" عن الكلبي أنها توفيت في ربيع الآخر من هذه السنة، وذكر الواقدي أن عمرها كان حين توفيت نحو الثلاثين ومكثت عند النبي ﷺ ثمانية أشهر وقيل شهرين أو ثلاثة^(١).

الحادثة الثالثة: زواجه ﷺ بأُم سلمة رضي الله عنها

وهي هند بنت أبي أمية بن المغيرة القرشية المخزومية، ورجح الحافظ ابن حجر أن النبي ﷺ تزوجها سنة أربع؛ لأن أبا سلمة زوجها قبل النبي ﷺ شهد أحداً ورمي بسهم فعاش بعده خمسة أشهر أو سبعة ومات بعد ذلك، وحلت أم سلمة في شوال سنة أربع، قال الحافظ: وقد نص على ذلك خليفة بن خياط والواقدي، وقيل: تزوجها سنة ثلاث، وشذ من قال: تزوجها سنة اثنتين^(٢).

واختلفوا في سنة وفاتها، ورجح الذهبي وغيره أنها توفيت سنة إحدى وستين، وهي آخر من مات من أزواج النبي ﷺ.

قال الذهبي: عاشت نحواً من تسعين سنة، وأبوها هو زاد الراكب أحد الأجواد قيل: اسمه حذيفة وقيل سهيل^(٣).

(١) انظر: "طبقات ابن سعد" (١١٥/٨)، و"الإصابة" (١٥٧/٨)، و"شرح الزرقاني" (٤/٤١٦).

(٢) راجع: "تهذيب التهذيب" و"إكمال تهذيب الكمال" في ترجمتها وترجمة أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد، و"طرح الشريب" (١/١٥٢).

(٣) انظر: شيئاً من قصة زواج النبي ﷺ بها في "طبقات ابن سعد" (٨/٩٣)، و"سير أعلام النبلاء"

الحادثة الرابعة: زواجه ﷺ بزَيْنَب بنت جَحْش بن رثاب الأسديّة رضي الله عنها

الحادثة

الرابعة:

زواجه ﷺ

بزَيْنَب بنت

جَحْش بن

رثاب

الأسديّة

رضي الله

عنها

٦٤ وَبَنَتْ جَحْشٌ ثَمَّ بَدْرَ الْمُوْعِدِ وَبَعْدَهَا الْأَحْزَابُ فَاسْمَعُ وَاعْدُدِ

وأما أميمة بنت عبد المطلب عمة رسول الله ﷺ، وكان اسمها برة فسماها رسول الله ﷺ زينب^(١).

وقد اختلف العلماء في سنة زواجه □ بها، على أقوال:

القول الأول: تزوجها سنة ثلاث، وهذا قول أبي عبيدة معمر بن المثنى، وخليفة بن خياط، وابن منده.

القول الثاني: تزوجها سنة أربع، قال الذهبي في تاريخ الإسلام: وهو أصح. ويرجح هذا والذي قبله أن آية الحجاب: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ (الأحزاب: ٥٣)، نزلت في عرسها، كما في "الصحيحين" عن أنس^(٢)، وهذا قبل حادثة الإفك، والإفك في غزوة بني المصطلق في السنة الخامسة على الأرجح كما سيأتي في شرح البيت ٦٨.

القول الثالث: تزوجها سنة خمس وهذا قول قتادة، والواقدي، وبعض أهل المدينة، قال ابن كثير: وهذا أشهر، وهو الذي سلكه ابن جرير، وغير واحد من أهل التاريخ. اه وقد رجح البيهقي^(٣) أن زواجه بها كان بعد قريظة، وهي سنة خمس وقيل: سنة أربع كما سيأتي.

وكان عمرها آنذاك خمساً وثلاثين سنة ذكره الواقدي، وقيل: خمساً وعشرين سنة ذكره الذهبي في "السير"، وكانت قبل ذلك تحت زيد بن حارثة مولى النبي

(١) كما في "صحيح مسلم" (٢١٤٢)، عن زينب بنت أم سلمة رضى الله عنها.

(٢) البخاري (٤٧٩١)، ومسلم (١٤٢٨).

(٣) "الدلائل" (٤٦٧/٣).

ﷺ فطلقها ثم تزوجها رسول الله ﷺ بزواج الله له بها، **قال الله تعالى:** ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا﴾ (الأحزاب: ٣٧) وكانت زينب رضي الله عنها تفخر على أزواج النبي ﷺ بذلك تقول: «زَوَّجَن أَهَالِيكُن وَزَوَّجَنِي اللهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ»^(١).

الحادثة

الخامسة:

غزوة بدر

الموعد

وكان من المقاصد العظيمة في هذا الزواج إبطال ما كان عليه أهل الجاهلية من حرمة زوجة الابن المتبنّى، **قال الله:** ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ (الأحزاب: ٣٧).

وتوفيت زينب سنة عشرين في خلافة عمر بن الخطاب، وهي أول زوجات النبي ﷺ لحوقاً به، وفي «الصحيحين»^(٢) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْرَعُكُمْ لِحَاقًا بِي أَطْوَلُكُمْ يَدًا» قَالَتْ: فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيُّهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا، قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ، لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ^(٣).

الحادثة الخامسة: غزوة بدر الموعد

وتسمى بدر الآخرة، واختلفوا في شهرها، فقال الواقدي وابن سعد: في هلال ذي القعدة، وقال موسى بن عقبة وابن إسحاق في شعبان، قال البيهقي: وقول موسى أصح. اه وقال ابن كثير: وهو الصحيح. اه وجمع الزرقاني بين القولين: بأنه عزم على الخروج في شعبان، وأمر أصحابه بالتهيؤ، ولم يخرج بالفعل

(١) رواه البخاري برقم (٧٤٢٠) عن أنس رضي الله عنه.

(٢) البخاري (١٤٢٠)، ومسلم (٢٤٥٢).

(٣) راجع: «طبقات ابن سعد» (١٠١/٨)، و«تاريخ دمشق» (٢١١-٢١٤)، و«المنتظم» (٢٢٥/٣)، و«تاريخ الطبري» (٥٦٢/٢)، و«أنساب الأشراف» (٤٣٣/١)، و«البداية والنهاية» ط هجر (١٥٠/٦)، و«سبل الهدى والرشاد» (٢٠١/١١)، و«شرح الزرقاني على المواهب» (٤١٣/٤).

إلا في أواخر شوال حتى وصل هلال ذي القعدة. ولكن وهم موسى بن عقبة حين قال: سنة ثلاث.

وسببها: أن أبا سفيان قال يوم أحد للمسلمين: الموعد بيننا وبينكم بدر من العام القابل، فخرج رسول الله ﷺ في ألف وخمسمائة من أصحابه ومعهم عشرة أفرس واستخلف على المدينة عبد الله بن رواحة، وقيل: عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول، وأقاموا ببدر ثمانية أيام ينتظرون أبا سفيان.

وخرج أبو سفيان في ألفين وخمسمائة ومعهم خمسون فرساً حتى نزلوا مجنة، وقيل: عسفان ثم بدا له الرجوع، فقال: يا معشر قريش إنه لا يصلحكم إلا عام خصب، ترعون فيه الشجر وتشربون فيه اللبن، وإن عامكم هذا عام جذب، وإني راجع فارجعوا فرجع الناس، هكذا ذكره غير واحد من أهل السير بدون سند والله أعلم. وقيل: فيها نزلت الآيات من سورة آل عمران: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ (آل عمران: ١٧٣) إلى **قوله** ﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمَسَّ لَهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ (آل عمران: ١٧٤).

قال ابن كثير: والصحيح أنها نزلت في غزوة حمراء الأسد^(١).

الحادثة السادسة: غزوة الأحزاب

ويقال لها أيضاً غزوة الخندق، وهي الغزوة التي ابتلى الله فيها عباده المؤمنين

(١) راجع: "مغازي الواقدي" (٣٨٤/١)، و"طبقات ابن سعد" (٥٩/٢)، و"سيرة ابن هشام" (٢٠٩/٢)، و"جوامع السيرة" (ص: ١٨٤)، و"أنساب الأشراف" (٣٣٩/١)، و"دلائل النبوة" للبيهقي (٣٨٤/٣)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٥٧٣/٥)، و"سبل الهدى والرشاد" (٣٣٧/٤)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٥٣٥/٢).

وزلزلهم، وثبت الإيمان في قلوب أوليائه، وأظهر ما كان يبطنه أهل النفاق، وفضحهم وقرعهم، ثم أنزل نصره، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، وأعز جنده، ورد الكفرة بغيظهم، ووقى المؤمنين شر كيدهم، وذلك بفضلله ومنه.

وقد اختلف العلماء في تاريخها: فقال جماعة: كانت في شوال سنة أربع، وهذا قول الزهري وموسى بن عقبة ومالك بن أنس والبخاري، وتبعهم جماعة كابن قتيبة والفسوي وابن حزم والنووي، واستدلوا بحديث ابن عمر رضي الله عنهما: «أنه عُرض على النبي ﷺ يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه للقتال، وعُرض عليه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه للقتال»^(١).

وقال جماعة آخرون: كانت في سنة خمس وعزاه ابن كثير إلى الجمهور، وهو قول عروة بن الزبير وقاتدة وابن إسحاق والواقدي وابن سعد والبيهقي والطبري وابن عبد البر والخطيب والسهيلي وابن الأثير، ورجحه غير واحد من المحققين كالذهبي وابن كثير وابن القيم وابن حجر وغيرهم، وأجابوا عن حديث ابن عمر الذي احتج به الأولون بعدة أجوبة أقواها: أنه عرض في أحد في أول السنة الرابعة عشر من عمره وعرض يوم الأحزاب في أواخر الخامسة عشر من عمره، وهذا جواب البيهقي وتبعه جماعة، ومن أهل العلم من حمل قول من قال: إنها في السنة الرابعة على أنهم حسبوا التاريخ من محرم الذي بعد الهجرة، وأكثر أهل العلم على أن التاريخ من محرم الذي قبل الهجرة والله أعلم^(٢).

وسبب هذه الغزوة: أن اليهود حرّضوا قريشاً وغطفان وغيرهم على قتال المسلمين واستئصالهم، فتجمعوا لذلك ولهذا سمو بالأحزاب، وقد قيل: إن عددهم كان نحو عشرة آلاف، وأما جيش المسلمين فكان نحو ثلاثة آلاف

الحادثة

السادسة:

غزوة

الأحزاب

(١) البخاري (٢٦٦٤)، ومسلم (١٨٦٨).

(٢) راجع: كتاب «مرويات غزوة الخندق» (ص: ٦١ _ ٧٩).

مقاتل، وقيل: تسعمائة، والمشهور الأول، وحفر رسول الله ﷺ والمسلمون خندقاً عظيماً شمال المدينة؛ لأنها الجهة الوحيدة المكشوفة أمام العدو، وقد قيل: إن طوله خمسة آلاف ذراع، وعرضه تسعة أذرع، وعمقه سبعة أذرع إلى عشرة، وقد قيل: إنهم انتهوا منه في نحو عشرين يوماً إلى شهر، وقيل: بل في نحو ستة أيام، مع ما أصابهم من الجوع والمخمصة، ولم يثبت أن الذي أشار به على رسول الله ﷺ سلمان الفارسي رحمته الله^(١)، ولما جاء المشركون تفاجئوا بهذا الخندق وحصل بينهم وبين المسلمين رمي بالسهم، واقتحم جماعة منهم الخندق وقتل بعض فرسانهم، وقد ذكر بعض أهل السير أنه قتل في هذه الغزوة ثلاثة من المشركين، واستشهد ستة من المسلمين منهم سعد بن معاذ رحمته الله رمي بسهم في أكحله وهو عرق في وسط الذراع. وأرسل الله على المشركين ريحاً شديدة وجنوداً لم يرها المسلمون، ووقع بينهم نزاع وقذف الله في قلوبهم الرعب فانصرفوا خائبين وكفى الله المؤمنين القتال، وأنزل الله في هذه الغزوة آيات كثيرة من سورة الأحزاب^(٢).

فائدة: عن سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ رحمته الله، أنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: حِينَ أَجَلَى الْأَحْزَابَ عَنْهُ: «الآنَ نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَنَا، نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ»^(٣).

(١) لأنها من طريق أبي معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي وهو ضعيف، وهكذا ذكرها الواقدي بأسانيده.

(٢) راجع: «مغازي الواقدي» (٢/٤٤٠)، و«سيرة ابن هشام» (٢/٢١٤)، و«أنساب الأشراف» (١/٣٤٣)، و«جوامع السيرة» (ص: ١٨٥)، و«الدرر في اختصار المغازي والسير» (ص: ١٦٩)، و«تاريخ الإسلام» (١/١٦٤)، و«عيون الأثر» (٢/٨٣) و«البداية والنهاية» ط هجر (٦/٨)، و«السيرة الحلبية» (٢/٤١٥)، و«سبل الهدى والرشاد» (٤/٣٦٣)، و«شرح الزرقاني على المواهب» (٣/١٧).

(٣) أخرجه البخاري برقم (٤١١٠).

الحادثة السابعة : غزوة بني قريظة

٦٥ ثُمَّ بَنِي قُرَيْظَةَ وَفِيْهِمَا خُلْفٌ وَفِي ذَاتِ الرَّقَاعِ عُلْمًا
٦٦ كَيْفَ صَلَاةُ الْخَوْفِ وَالْقَصْرُ نَوْمِي وَأَيُّهُ الْحِجَابُ وَالتَّيَمُّمُ

الحادثة

السابعة :

غزوة بني

قريظة

وهي القبيلة الثالثة من قبائل اليهود الذين كانوا يسكنون المدينة، فغزاهم رسول الله ﷺ لأنهم نقضوا العهد وتماثلوا مع الأحزاب في غزوة الخندق، فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: لما رجع النبي ﷺ من الخندق، ووضع السلاح وأغتسل، أتاه جبريل عليه السلام، فقال: «قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَاهُ، فَأَخْرِجْ إِلَيْهِمْ قَالَ: فَإِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: هَا هُنَا، وَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ»^(١).
وعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ» فَأَذْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يَرُدْ مِنَّا ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُعَنْفَ وَاحِدًا مِنْهُمْ»^(٢).

ثم حاصروهم رسول الله ﷺ بضع عشرة ليلة وقيل: بضعاً وعشرين ليلة، فنزلوا على حكمه ﷺ فرده إلى سعد بن معاذ سيد الأوس؛ لأنهم مواليه، وقيل: نزلوا ابتداء على حكم سعد بن معاذ، فحكم سعد فيهم بأن تقتل المقاتلة منهم، وأن تسبى النساء والذراري، وأن تُقسم أموالهم، فقال النبي ﷺ: «حكمت فيهم بحكم الله» أو قال: «بحكم الملك»^(٣). وكان ذلك في آخر ذي القعدة وأول ذي

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" برقم (٤١١٧).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٤١١٩)، ورواه مسلم برقم (١٧٧٠) لكنه قال: الظاهر، وانظر: "شرح مسلم" للنووي، و"فتح الباري".

(٣) أخرجه البخاري (٤١٢١)، ومسلم (١٧٦٨) عن أبي سعيد الخدري، وراجع: "الفتح" الحديث رقم (٤١٢٢).

الحجة. والله أعلم

قوله: «وفيها خُلفٌ»: أي: في غزوتي الخندق وقريظة خلاف هل هما في الرابعة أو الخامسة؟ وسبق أن الأرجح أنهما في الخامسة، وكأن الناظم رحمته يميل إلى القول بأنهما في الرابعة ولهذا قدمه، ثم أشار إلى الخلاف.

الحادثة الثامنة: غزوة ذات الرقاع

وقد وقع خلاف أيضاً في زمنها كما أشار إليه الناظم، فقال ابن إسحاق: كانت في السنة الرابعة بعد غزوة بني النضير في ربيع الثاني، وصححه ابن حجر في موضع، وقال الواقدي وابن سعد: في المحرم سنة خمس ورجحه النووي، وعند أبي معشر بعد الخندق وقريظة، وذهب الإمام البخاري إلى أنها بعد خيبر أي في السنة السابعة وهذا رجحه ابن القيم وابن كثير وابن حجر والشنقيطي وغيرهم، وقد أيدوا ذلك بأمور أقواها: ما ذكره البخاري أن أبا موسى الأشعري شهدا، وهو إنما قدم المدينة لما فتح رسول الله ﷺ خيبر^(١).

ووقع خلاف في سبب تسمية هذه الغزوة بهذا الاسم، وأقوى هذه الأسباب ما في حديث أبي موسى رضي الله عنه: «أنهم نقبت^(٢) أقدامهم فكانوا يلفون على أرجلهم الخرق»^(٣)، وهذا رجحه النووي والسهيلي وغيرهما، مع احتمال وجود

(١) راجع: "دلائل النبوة" للبيهقي (٣/٣٧٠)، و"تهذيب الأسماء واللغات" (١/٢٠)، و"روضة الطالين" (١٠/٢٠٧)، و"زاد المعاد" (٣/٢٢٦)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٥/٥٥٩)، و"الفتح" الحديث رقم (٢٧١٨ - ٤١٢٥)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٢/٥٢١)، وتفسير الشنقيطي "أضواء البيان" (١/٢٦٠) عند الآية (١٠١) من سورة النساء، و"اللؤلؤ المكنون" (٣/٤٩٦)، و"السيرة الأصلية" (ص: ٤٢٤) وكتاب "مرويات غزوة بني المصطلق" (ص: ٣٤٥).

(٢) أي: رقت وتقرحت وقطعت الأرض جلود أقدامهم من الجفاء.

(٣) أخرجه البخاري (٤١٢٨)، ومسلم (١٨١٦).

أسباب أخرى^(١).

وهذه الغزوة: غزا فيها رسول الله ﷺ بعض قبائل المشركين جهة نجد على خلاف في تسميتهم، فخرج في أربعمئة من أصحابه، وقيل: سبعمئة، واستعمل على المدينة عثمان بن عفان رضي الله عنه وقيل: أبا ذر رضي الله عنه وتقارب الناس ولكن لم يكن بينهم قتال، هكذا ذكره جماعة من أهل السير بأسانيد غير متصلة، ولما حصل الخوف صلى رسول الله ﷺ بأصحابه صلاة الخوف.

وفيها: وقعت قصة ذلك الرجل الذي أخذ سيف رسول الله ﷺ وشهره عليه ثم غمده، وقصته مع ذكر صلاة الخوف في حديث جابر في "الصحيحين"^(٢)، وهذا الرجل المشهور أن اسمه غورث بن الحارث، وقيل: غير ذلك، وقيل وقعت قصته في غزوة غطفان المتقدمة في البيت (٥٨).

وفي رجوعه ﷺ وقعت قصة جابر مع جملة المشهورة في "الصحيحين" وغيرهما^(٣)، وفيها وقعت قصة ذلك الرجل الذي رُمي بسهم وهو يصلي ويحرس المسلمين وفي سندها ضعف^(٤).

الحادثة التاسعة: شرعية صلاة الخوف

قوله: «كيف صلاة الخوف»: هذه الجملة تتعلق بالكلمة الأخيرة التي في

(١) من المذكورة في "البداية والنهاية" ط هجر (٥/٥٥٩)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٢/٥٢٥).

(٢) البخاري (٤١٣٦)، مسلم (٨٤٣).

(٣) البخاري (٢٧١٨)، مسلم (٧١٥)، وانظر: "فتح الباري" (٥/٣٢٠).

(٤) أخرجه أحمد (١٤٧٠٤)، وأبو داود (١٩٨)، وفي سندها عقيل بن جابر مجهول حال، وعلقه البخاري في "صحيحه" قبل ح (١٧٦) بصيغة التمریض، وحسنه الشيخ الألباني في "صحيح أبي داود" الأم (١/٣٥٧).

البيت الذي قبله، أي عُلِّم رسول الله ﷺ كيفية صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع.

وقد اختلف أهل العلم في صلاة الخوف متى شرعت؟ والمشهور عند جماعة

من العلماء أنها في غزوة ذات الرقاع^(١)، على الخلاف المتقدم في وقتها.

ومن أهل العلم من قال: شرعت قبل غزوة ذات الرقاع، وهذا يرجحه ابن القيم وجماعة^(٢)؛ اعتماداً على حديث أبي عياش الزرقني رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُسْفَانَ^(٣) فَاسْتَقْبَلَنَا الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهِمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَهُمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، «فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ»، فَقَالُوا: قَدْ كَانُوا عَلَى حَالٍ لَوْ أَصَبْنَا غَرَّتَهُمْ، ثُمَّ قَالُوا: تَأْتِي عَلَيْهِمْ الْآنَ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، قَالَ: «فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عليه السلام بِهَذِهِ الْآيَاتِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٢] ...»^(٤)، ولم يذكر فيه الغزوة التي وقع فيها

(١) ذكره الواقدي في «مغازيه» (٥٨٣/٢)، وابن سعد في «الطبقات» (٦١/٢)، وتبعهما غير واحد من أهل التاريخ والسير، وقد ورد أن النبي ﷺ صلى صلاة الخوف بذات الرقاع في عدة أحاديث انظر: «صحيح البخاري» (٤١٢٥)، (٤١٢٩).

(٢) انظر: «زاد المعاد» (٢٢٥/٣)، و«إمتاع الأسع» (١٩٨/١).

(٣) موضع قبل مكة بنحو ثمانين كم على طريق المدينة.

(٤) أخرجه أحمد (١٦٥٨٠)، وأبو داود (١٢٣٦)، والنسائي (١٥٤٩)، وغيرهم وصححه الشيخ الألباني، وشيخنا مقبل في «الصحيح المسند» (١٢٤٣)، وأعله ابن رجب في «الفتح» (٣٦/٨) بالإرسال، ويشهد له حديث أبي هريرة عند أحمد (١٠٧٦٥)، والترمذي (٣٠٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٩٤٥)، وفيه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، نَازِلًا بَيْنَ صَجَنَانَ، وَعُسْفَانَ يُحَاذِي الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ صَلَاةٌ هِيَ أَهَمُّ إِلَيْهِمْ.. فَجَاءَ جِبْرِيلُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُقَسِّمَ أَصْحَابَهُ نِصْفَيْنِ يُصَلِّي بِطَائِفَةٍ مِنْهُمْ... وصححه العلامة الألباني، ولكن في رواية لأحمد (٨٢٦٠)، وأبي داود (١٢٤٠) عن أبي الأسود، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْ صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ، قَالَ مَرْوَانُ: مَتَى؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «عَامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ

ذلك، فيحتمل أنه في غزوة بني لحيان أو الحديبية وكلاهما سيأتي ذكرها إن شاء الله^(١).

والخلاصة: أنه ثبت أن النبي ﷺ صلى صلاة الخوف في غزوة نجد وهي غزوة ذات الرقاع، فيحتمل أن تكون تلك أول صلاة صلاها للخوف، ويحتمل أنه صلاها قبل ذلك.

لكن الذي يظهر أنها لم تشرع إلا بعد غزوة الخندق، كما قرر ذلك جماعة من المحققين منهم ابن القيم، وابن حجر وغيرهم والله أعلم.

قوله: «والقصر نمي» هذه هي الحادثة العاشرة

من أحداث السنة الرابعة وهي شرعية القصر في صلاة السفر الرباعية وقد سبق الناظم إلى ذلك الإمام النووي وهكذا ابن الأثير بصيغة التمریض: (وقيل)، وقال الشوكاني: وقيل: كان قصر الصلاة في ربيع الآخر من السنة الثانية ذكره الدولابي. اهـ.

والمشهور أن قصر الرباعية باقٍ على أصل فرضيته كما تقدم في شرح البيت ٤٢^(٢).

قوله:
«والقصر»
نمي» هذه
هي الحادثة
العاشرة

قام... إلخ، وصححه الشيخ الألباني.

(١) وقد رجح بعض المعاصرين أن ذلك كان في غزوة الحديبية سنة ست وأطال في تقرير ذلك. راجع كتابه: «مرويات غزوة الحديبية» (ص: ٧٣ وما بعدها).

(٢) وانظر: «روضة الطالبين» (٢٠٧/١٠) «أسد الغابة» (٢٩/١) ط الفكر، و«شرح الزرقاني على المواهب» (٢٨٢-٢٨٣)، و«نيل الأوطار» (٣٥٥/١).

قوله: «آية الحجاب»: هذه هي الحادثة الحادية عشرة

من أحداث السنة الرابعة وقد نقل ابن كثير عدم الخلاف في أن آية الحجاب نزلت صبيحة دخوله ﷺ بزینب بنت جحش رضي الله عنها، ويدل على ذلك حديث أنس رضي الله عنه في «الصحيحين»^(١)، لكن قد تقدم ذكر الخلاف في سنة زواجه ﷺ بزینب رضي الله عنها في شرح البيت [٦٤]^(٢)، والمقصود بآية الحجاب **قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾** (الأحزاب: ٥٣).

قوله: «التيمة»: هذه هي الحادثة الثانية عشرة

وهي شرعية التيمم وقد سبق الناظم إلى القول بذلك النووي وابن الأثير في المرجعين السابقين، وأكثر العلماء على أن التيمم شرع في غزوة بني المصطلق كما نقله شيخنا يحيى **حَفْظَةُ اللَّهِ** في رسالته «أحكام التيمم» عن كثير من أهل العلم، ومنهم الإمام الشافعي، وابن سعد، وابن عبد البر، وابن حبان، وابن كثير، والذهبي، وابن رجب، وابن القيم وغيرهم، ثم رجحه بكلام جيد مفيد، ثم ذكر الخلاف في وقت غزوة بني المصطلق واستظهر أنها كانت في سنة خمس، وسيأتي ذكر الخلاف إن شاء الله في ذلك عند شرح البيت [٦٨]^(٣)، وسبب شرعية التيمم قصة عقد عائشة رضي الله عنها المذكورة في حديثها في «الصحيحين»^(٤).

(١) البخاري (٤٧٩١)، ومسلم (١٤٢٨).

(٢) وانظر: «الفصول» (ص: ١٨٥)، و«فتح الباري» شرح حديث (٤٧٩٤).

(٣) راجع: «شرح الزرقاني» (٩/٣)، و«كتاب مرويات غزوة بني المصطلق» (ص: ٣٣٥) فقد رجح أنه شرع في غزوة بعد غزوة بني المصطلق، وأطال في ذلك.

(٤) البخاري (٣٢٧)، ومسلم (٣٦٧).

الحادثة الثالثة عشرة: رجم اليهوديين

٦٧ قِيلَ وَرَجَّمَهُ الْيَهُودِيُّونَ وَمَوْلِدُ السَّبْطِ الرَّضَا الْحُسَيْنِ

هذه القصة مذكورة في "الصحيحين" من حديث ابن عمر عليه السلام ^(١)، وجاءت من حديث غيره، وراجع: "تفسير ابن كثير" لسورة المائدة الآية (٤١) فقد ذكر جملة من أحاديث هذه القصة؛ لأنها سبب نزول تلك الآية كما في حديث البراء عليه السلام ^(٢).

واختلف أهل العلم: في زمن هذه الحادثة فجزم ابن الجوزي وابن الأثير وابن حبان والمقرئ والذهبي وابن سيد الناس وغيرهم ^(٣) بأنها وقعت في السنة الرابعة، كما أشار إليه الناظم بصيغة التمریض، لكنهم لا يذكرون حجة على ذلك، وقد ذكر الحافظ احتمال أنها وقعت بعد ذلك ^(٤).

الحادثة الرابعة عشرة: مولد الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه

وهذا قول جمهور العلماء، ونص ابن سعد والزيبر بن بكار أنه ولد في الخامس من شعبان، وذكروا عن جعفر بن محمد أنه قال: كان بين الحسن والحسين طُهرٌ واحد.

وهناك أقوال أخرى في مولده، فقليل: سنة ست، وقيل: سنة سبع، وكلها ضعفها الحافظ ابن حجر، ثم قال في آخر ترجمته: قال الزبير بن بكار قتل الحسين

(١) البخاري (٣٦٣٥)، ومسلم (١٦٩٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٠٧).

(٣) راجع: "المنتظم" (٢٠٦/٣)، و"أسد الغابة" (٢٩/١)، و"سيرة ابن حبان" (٢٣٩/١)، و"سير أعلام النبلاء" (٤٦٤/١)، و"إمتاع الأسماع" (٢٠٢/١)، و"عيون الأثر" (٣٥٢/٢).

(٤) راجع: "الفتح" (١٧٧/١٢) عند شرح الحديث (٦٨٤١).

يوم عاشوراء سنة إحدى وستين قال الحافظ: وكذا قال الجمهور وشذَّ من قال غير ذلك. اهـ^(١)

الحادثة

الرابعة

عشرة: مولد

الحسين بن

علي بن أبي

طالب رضي

الله عنه



(١) راجع: "تاريخ الإسلام" ت بشار (٢/٦٢٨)، و"الإصابة" (٢/٦٨).



أحداث السنة الخامسة

• مقتل أبي رافع سلام بن أبي الحقيق^(١)

• مقتل أبي

رافع سلام

بن أبي

الحقيق^(١)

وكان في قصر له في أرض خيبر وكان تاجراً مشهوراً بأرض الحجاز.
قال ابن إسحاق: ولما انقضى شأن الخندق وأمر بني قريظة^(٢)، وكان سلام بن أبي الحقيق - وهو أبو رافع - فيمن حزب الأحزاب على رسول الله ﷺ، وكانت الأوس قبل أحد قد قتلت كعب بن الأشرف، فاستأذن الخزرج رسول الله ﷺ في قتل سلام بن أبي الحقيق وهو بخيبر، فأذن لهم. اهـ
 وقد روى قصة مقتله البخاري في "صحيحه"^(٣) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ الْيَهُودِيِّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ^(٤)، فَأَمَرَ

(١) وقيل اسمه: عبد الله.

(٢) قال في "السيرة الأصلية" (ص ٤٦٦): وقد اختلف أهل السير في تاريخ هذه السرية فعند الواقدي أنهم خرجوا ليلة الإثنين في السحر لأربع خلون من ذي الحجة على رأس ستة وأربعين شهراً من الهجرة وغابوا عشرة أيام، وعند ابن سعد أنها في رمضان سنة ست من الهجرة، وعند الطبري أنها في النصف من جمادى الآخرة من السنة الثالثة الهجرية وقيل في ذي الحجة سنة خمس وقيل في سنة أربع وقيل في رجب سنة ثلاث.

والراجع: أنه بعد الخندق وقريظة لأنه ممن ألَّب الأحزاب على المسلمين فإذا كان الرسول ﷺ قد فرغ من بني قريظة في منتصف ذي القعدة فتكون هذه السرية بعد هذا التاريخ بقليل وعموماً فإن كل ذلك لم ترد فيه روايات صحيحة من الناحية الحديثية. اهـ وانظر: "الفتح" قبل شرح الحديث رقم (٤٠٣٨) و"سبل الهدى والرشاد" (١٠٥/٦) و"شرح الزرقاني على المواهب" (١٤١/٣).

(٣) برقم: (٤٠٣٩).

(٤) قال ابن إسحاق: فخرج إليه من الخزرج من بني سلمة خمسة نفر: عبد الله بن عتيك، ومسعود بن

عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُعِينُ عَلَيْهِ، وَكَانَ فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ، وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرَحِهِمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ: اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ، وَمُتَلَطِّفٌ لِلْبَوَابِ، لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ، فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ، ثُمَّ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ، فَهَتَفَ بِهِ الْبَوَابُ، يَا عَبْدُ اللَّهِ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَادْخُلْ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ، فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ، ثُمَّ عَلَّقَ الْأَغَالِيقَ عَلَى وَتِدٍ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى الْأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا، فَفَتَحْتُ الْبَابَ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسَمِّرُ عِنْدَهُ، وَكَانَ فِي عِلَاقٍ لَهُ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدْتُ إِلَيْهِ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ، قُلْتُ: إِنْ الْقَوْمُ نَذَرُوا بِي لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسَطٍ عِيَالِهِ، لَا أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ وَأَنَا دَهْشُ، فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا، وَصَاحَ فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ، فَأَمَكْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ فَقَالَ: لِأُمِّكَ الْوَيْلُ، إِنَّ رَجُلًا فِي الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلَ السَّيْفِ، قَالَ: فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أَثَخَنَتْهُ وَلَمْ أَقْتُلْهُ، ثُمَّ وَضَعْتُ ظِبَّةَ السَّيْفِ فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَابًا بِأَبَا، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي، وَأَنَا أَرَى أَنِّي قَدْ انْتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقْمَرَةٍ، فَاَنْكَسَرَتْ سَاقِي فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَةٍ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ: أَقَتَلْتُهُ؟ فَلَمَّا صَاحَ الدِّيكُ قَامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ، فَقَالَ: أُنْعَى أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ، فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلْتُ: النَّجَاءُ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: «ابْسُطْ رِجْلَكَ» فَبَسَطْتُ رِجْلِي

• مقتل أبي

رافع سلام

بن أبي

الحقيق()

فَمَسَحَهَا، فَكَأَنَّمَا لَمْ أَشْتِكْهَا قَطُّ».

وفي رواية له ^(١) عن البراء بن عازب رضي الله عنه، قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَتِيكٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُتْبَةَ، فِي نَاسٍ مَعَهُمْ، فَأَنْطَلَقُوا حَتَّى دَنَوْا مِنْ الْحِصْنِ» فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ: امْكُثُوا أَنْتُمْ حَتَّى أَنْطَلِقَ أَنَا فَأَنْظُرُ، قَالَ: فَتَلَطَّطْتُ أَنْ أَدْخُلَ الْحِصْنَ، فَفَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ، قَالَ: فَخَرَجُوا بِقَبَسٍ يَطْلُبُونَهُ، قَالَ: فَخَشِيتُ أَنْ أَعْرِفَ، قَالَ: فَغَطَّيْتُ رَأْسِي وَجَلَسْتُ كَأَنِّي أَقْضِي حَاجَةً، ثُمَّ نَادَى صَاحِبُ الْبَابِ، مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ فَلْيَدْخُلْ قَبْلَ أَنْ أُغْلِقَهُ، فَدَخَلْتُ ثُمَّ اخْتَبَأْتُ فِي مَرْبِطِ حِمَارٍ عِنْدَ بَابِ الْحِصْنِ، فَتَعَشَّوْا عِنْدَ أَبِي رَافِعٍ، وَتَحَدَّثُوا حَتَّى ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى بُيُوتِهِمْ، فَلَمَّا هَدَأَتِ الْأَصْوَاتُ، وَلَا أَسْمَعُ حَرَكَهَ خَرَجْتُ، قَالَ: وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْبَابِ، حَيْثُ وَضَعَ مِفْتَاحَ الْحِصْنِ فِي كُوَّةٍ، فَأَخَذَتْهُ فَفَتَحَتْ بِهِ بَابَ الْحِصْنِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنْ نَذَرَ بِي الْقَوْمُ انْطَلَقْتُ عَلَى مَهَلٍ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، فَغَلَقْتُهَا عَلَيْهِمْ مِنْ ظَاهِرٍ، ثُمَّ صَعَدْتُ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فِي سُلَّمٍ، فَإِذَا الْبَيْتُ مُظْلِمٌ، قَدْ طَفِئَ سِرَاجُهُ، فَلَمْ أَدْرِ أَيْنَ الرَّجُلُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: فَعَمَدْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ وَصَاحَ، فَلَمْ تُغْنِ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ كَأَنِّي أُغِيثُهُ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي، فَقَالَ: أَلَا أُعْجِبُكَ لِأُمِّكَ الْوَيْلُ، دَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ فَضَرَبَنِي بِالسَّيْفِ، قَالَ: فَعَمَدْتُ لَهُ أَبْصًا فَأَضْرِبُهُ أُخْرَى، فَلَمْ تُغْنِ شَيْئًا، فَصَاحَ وَقَامَ أَهْلُهُ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي كَهَيْئَةِ الْمَغِيثِ فَإِذَا هُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ، فَأَضَعُ السَّيْفَ فِي بَطْنِهِ ثُمَّ أَنْكَفَيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى سَمِعْتُ صَوْتَ الْعَظْمِ ثُمَّ خَرَجْتُ دَهْشًا حَتَّى أَتَيْتُ السُّلَّمِ، أَرِيدُ أَنْ أَنْزَلَ فَأَسْقَطُ مِنْهُ، فَاِنْخَلَعْتُ رِجْلِي فَعَصَبْتُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ أَصْحَابِي أَحْجُلُ، فَقُلْتُ: انْطَلِقُوا فَبَشِّرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ، فَلَمَّا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ

• مقتل أبي

رافع سلام

بن أبي

الحقيق (١)

صَعِدَ النَّاعِيَةُ، فَقَالَ: أَنْعَى أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: فَقُمْتُ أَمْشِي مَا بِي قَلْبَةً، فَأَدْرَكْتُ أَصْحَابِي قَبْلَ أَنْ يَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْنَاهُ.

قال ابن كثير^(١): تفرد به البخاري بهذه السياقات من بين أصحاب الكتب الستة، ويحتمل أن عبد الله بن عتيك لما سقط من تلك الدرجة، انفكت قدمه، وانكسرت ساقه، ووثئت^(٢) رجله ويده، فلما عصبها استكن ما به؛ لما هو فيه من الأمر الباهر، ولما أراد المشي أعين على ذلك؛ لما هو فيه من الجهاد النافع، ثم وصل إلى رسول الله ﷺ واستقرت نفسه، ثاوره الوجد في رجله، فلما بسط رجله ومسح رسول الله ﷺ، ذهب ما كان بها من بأس في الماضي، ولم يبق بها وجع يتوقع حصوله في المستقبل، جمعا بين هذه الرواية والتي تقدمت. والله أعلم. اهـ

وقد ذكر البيهقي في "الدلائل" و"السنن الكبرى" عن ابن إسحاق وموسى ابن عقبة سياقات أخرى تخالف هذا في بعض الأمور، وما في "الصحيح" أصح^(٣).

الحادثة الأولى: غزوة دومة الجندل

٦٨ وَكَانَ فِي الْخَامِسَةِ اسْمَعُ وَثَقِي الْإِفْكُ فِي غَزْوِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ
٦٩ وَدَوْمَةُ الْجَنْدَلِ قَبْلَ وَحَصَلْ عَقْدُ ابْنَةِ الْحَارِثِ بَعْدُ وَاتَّصَلَ

دومة الجندل: بلدة لا زالت معروفة بهذا الاسم في منطقة الجوف شمال

(١) "البداية والنهاية" ط هجر (١٣٤/٦)

(٢) قال في "الإملاء": يقال وثئت يده إذا أصابه شيء ليس بكسر. وقال بعض اللغويين: الوثء إنما هو توجع في اللحم لا في العظم. وقال في "القاموس": الوثء والوثاءة وسم يصيب اللحم لا يبلغ العظم أو توجع في العظم بلا كسر أو هو الفك. اهـ من "سبل الهدى والرشاد" (١٠٩/٦).

(٣) راجع: "دلائل النبوة" للبيهقي (٣٣/٤).

المدينة، وهي بضم الدال عند أكثر المتقدمين، وقيل: بالفتح، وقيل بالضم والفتح، وتُعرف عند أهلها اليوم بالفتح.

وقد ذكر أهل السير أن هذه الغزوة كانت في ربيع الأول من السنة الخامسة ذكره ابن إسحاق والواقدي وابن سعد وتبعهم غير واحد.

وقد ذكر الواقدي سببها عن شيوخه عن جماعة من السلف قالوا: أراد رسول الله ﷺ أن يدنو إلى أدنى الشام، وقيل له: إن ذلك مما يفرع قيصر، وذكر له أن بدومة الجندل جمعاً كبيراً وأنهم يظلمون من مر بهم، فندب رسول الله ﷺ الناس فخرج بألف من المسلمين، ومعه دليل من بني عُذرة يقال له مذكور هادٍ خربت^(١)، فلما دنا من دومة الجندل أخبره دليله بسوائم بني تميم فصار حتى هجم على ماشيتهم ورعاتهم فأصاب من أصاب وهرب من هرب في كل وجه، وجاء الخبرُ أهل دومة الجندل ففرقوا فنزل بساحتهم فلم يجد فيها أحداً، فأقام بها أياماً وبث السرايا ثم رجعوا.

وذكر ابن هشام أنه استعمل على المدينة سباع بن عرفة الغفاري، ولم يذكر أحدٌ منهم سنداً ثابتاً في أخبار هذه الغزوة، والله أعلم.

الحادثة الثانية: غزوة بني المصطلق

وهم قبيلة من خزاعة سيدهم الحارث بن أبي ضرار، ومسكنهم جهة قُدَيْد وهي بين مكة والمدينة، ويقال لها أيضاً غزوة المريسيع وهو ماء لهم حصل عنده القتال.

وقد اختلف المؤرخون في تاريخ هذه الغزوة، فقال ابن إسحاق: كانت في شعبان سنة ست، وتبعه ابن خياط، وابن جرير، وابن حزم، وابن عبد البر، وابن

(١) أي ماهر في معرفة الطرق.

الأثير، وغيرهم، ورجحه ابن كثير^(١).

وقال جماعة: كانت في شعبان سنة خمس وهذا قول عروة وقتادة وموسى بن عقبة، ونقله عن الزهري، هكذا رواه عنهما الحاكم، والبيهقي، وغيرهما وبه قال الواقدي، وأبو معشر السندي، وابن سعد، والحاكم، وابن الجوزي ورجحه غير واحد من المحققين كالذهبي، وابن القيم، وابن حجر، وغيرهم.

وقيل: إنها سنة أربع، وهؤلاء تبعوا ما نقله البخاري عن موسى بن عقبة أنها سنة أربع، وهذا وهم من الإمام البخاري أو سبق قلم، كما قال ابن كثير، وابن حجر، وغيرهما.

ويدل على كونها سنة خمس، ذكر سعد بن معاذ في حادثة الإفك، وهي في غزوة بني المصطلق كما سيأتي، وسعد استشهد سنة خمس بعد قريظة كما تقدم في غزوة الأحزاب^(٢).

وسبب هذه الغزوة: أن رسول الله ﷺ بلغه أن سيدهم الحارث بن أبي ضرار يجمع الجموع لغزو المسلمين، وهذا ذكره ابن سعد في طبقاته من طريق الواقدي، وذكره ابن إسحاق بأسانيد مرسله تتقوى بمجموعها، وذكر الواقدي سبباً آخر وهو أنهم كانوا ممن ساند قريشاً في غزوة أحد.

فأغار النبي ﷺ عليهم وهم غارون^(٣) وأنعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم وأصاب يومئذ جويرية رحمهم الله عنها. متفق عليه عن ابن عمر رحمهم الله عنها^(٤).

(١) "الفصول" (ص: ١٧٨ و ١٨٥) وما بعدها.

(٢) وهناك وجوه أخرى ترجح هذا القول راجعها في "شرح الزرقاني" (٤/٣)، و"كتاب مرويات غزوة بني المصطلق" (ص: ٩٧) وما بعدها.

(٣) أي: غافلون.

(٤) البخاري رقم (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠).

وهذا الذي في "الصحيحين" مقدم على ما ذكره ابن إسحاق والواقدي أنه التقى الصفان واقتتلوا... إلخ.

وقد رجح ما في "الصحيحين" جماعة منهم ابن عبد البر، وابن حزم، وابن القيم، وابن كثير، وابن حجر، وغيرهم^(١).

• قول المنافقين: لننرجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ فِي غَزَاةٍ فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِيٍّ يَقُولُ: لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِهِ، وَلَئِنْ رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِهِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي أَوْ لِعُمَرَاءِ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَانِي فَحَدَّثْتُهُ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِيٍّ وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، فَكَذَّبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَدَّقَهُ، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يُصْبِنِي مِثْلُهُ قَطُّ، فَجَلَسْتُ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ لِي عَمِّي: مَا أَرَدْتَ إِلَيَّ أَنْ كَذَّبَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَقَّتَكَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ (المنافقون: ١) فَبَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ

• قول
المنافقين:
لننرجعنا
إلى المدينة
ليخرجن
الأعز منها
الأذل

(١) راجع: "مغازي الواقدي" (١/٤٠٤)، و"طبقات ابن سعد" (٢/٦٣)، و"تاريخ خليفة بن خياط" (ص: ٨٠)، و"سيرة ابن هشام" (٢/٢٨٩)، و"تاريخ الطبري" (٢/٦٠٤)، و"دلائل النبوة" للبيهقي (٤/٤٤)، و"تاريخ دمشق" لابن عساكر (٦٨/١٢٧)، و"أنساب الأشراف" للبلاذري (١/٣٤١)، و"الدرر في اختصار المغازي والسير" (ص: ١٨٨)، و"جوامع السيرة" (ص: ٢٠٣)، و"المنتظم" (٣/٢١٨)، و"تاريخ الإسلام" (١/٢٣٣)، و"الكامل في التاريخ" (٢/٧٦)، و"عيون الأثر" (٢/١٢٨)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٦/١٨١)، و"الفتح" (٧/٤٣٠)، و"إمتاع الأسع" (١/٢٠٣)، و"السيرة الحلبية" (٢/٣٧٧)، و"سبل الهدى والرشاد" (٤/٣٤٤)، و"شرح الزرقاني" (٣/٣)، و"السيرة النبوية الصحيحة" (٢/٤٠٤)، و"اللؤلؤ المكنون" (٣/٨٤)، و"كتاب مرويات غزوة بني المصطلق" (ص: ٨٣) وما بعدها.

صَدَقَكَ يَا زَيْدٌ». متفق عليه^(١).

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُتَنَتَةٌ» فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، فَقَالَ: فَعَلُوهَا، أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: دَعْنِي أَضْرِبَ عَنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْنِي، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ» وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَكْثَرَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، ثُمَّ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَثُرُوا بَعْدُ». متفق عليه^(٢).

وفي رواية قَالَ سُفْيَانُ: «يَرَوْنَ أَنَّهَا غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ»^(٣)، وقد وقع في رواية عند الترمذي: «غزوة تبوك» قال في تحفة الأحوذى^(٤): قوله: «فَقَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ» كذا في هذه الرواية، وكذا وقع في مرسل سعيد بن جبير عند ابن أبي حاتم، قال الحافظ ابن كثير بعد ذكر هذا المرسل: قوله: «إِنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ» فيه نظر بل ليس بجيد؛ فإن عبد الله بن أبي بن سلول لم يكن ممن خرج في غزوة تبوك، بل رجع بطائفة من الجيش، وإنما المشهور عند أصحاب المغازي والسير أن ذلك كان في غزوة المريسيع وهي غزوة بني المصطلق. وقال الحافظ في الفتح: والذي عليه أهل المغازي أنها غزوة بني المصطلق. اهـ

(١) البخاري رقم (٤٩٠٠)، ومسلم رقم (٢٧٧٢).

(٢) البخاري رقم (٤٩٠٥)، ومسلم رقم (٢٥٨٤).

(٣) رواها أحمد برقم (١٥٢٢٣)، والترمذي (٣٣١٥) بسند صحيح.

(٤) (١٥٣/٩).

الحادثة الثالثة: حادثة الإفك

وهي في "الصحيحين" من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا فَخَرَجَ سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا نَزَلَ الْحِجَابُ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي، وَأُنْزَلُ فِيهِ، فَيَسْرُنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلْ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ، أَذَنَ لَيْلَةٍ بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي، فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي وَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرَحْلُونَ لِي، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ رَكِبْتُ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خَفَافًا، لَمْ يُثْقِلْهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا تَأْكُلُ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ خِفَةَ الْهُودَجِ حِينَ رَفَعُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا، فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَمَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ، وَلَا مُحِبٌّ فَأَمْتُ مَنَزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنَزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيِّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأَذْلَجَ فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنَزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَيْتِي، وَكَانَ رَأَيْ قَبْلِ الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَوَاللَّهِ مَا كَلَّمَنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا فَرَكَبْتُهَا، فَاِنْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ، حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَمَا نَزَلُوا مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاشْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكَ، لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ يَرِيئُنِي فِي وَجْعِي، أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسَلُّمُ ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟» ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَذَاكَ

الحادثة

الثالثة:

حادثة الإفك

الَّذِي يَرِيْبُنِي وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَمَا نَفَهْتُ، فَخَرَجْتُ مَعِيَ أُمُّ
مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ وَهُوَ مُتَبَرِّزُنَا، وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ
نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ بَيْوتِنَا، وَأَمَرْنَا أُمَّ الْعَرَبِ الْأُولَى فِي التَّبَرُّزِ قَبْلَ الْغَائِطِ، فَكُنَّا
نَتَّأَذَّى بِالْكُنْفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بَيْوتِنَا، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُحْمٍ
بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرٍ بِنِ عَامِرٍ خَالَهُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقُ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ
بْنُ أَثَاثَةَ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ بَيْتِي، وَقَدْ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرْتُ أُمُّ مِسْطَحٍ
فِي مِرْطِهَا، فَقَالَتْ: تَعَسَّ مِسْطَحُ، فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتَ، أَتَسِيْنِ رَجُلًا شَهِدَ
بَدْرًا؟ قَالَتْ: أَيْ هَتَاهُ أَوْلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: وَمَا قَالَ؟ فَأَخْبَرْتَنِي
بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي، وَدَخَلَ عَلَيَّ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعْنِي سَلَمٌ، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تَيْكُمُ» فَقُلْتُ: أَتَأْذُنِي لِي أَنْ آتِيَ أَبِي،
قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهَا، قَالَتْ: فَأَذِنِي لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
فَجِئْتُ أَبِي فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ قَالَتْ: يَا بَنِيَّ هُوَنِي عَلَيْكَ،
فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، وَلَهَا صَرَائِرٌ إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا،
قَالَتْ: فَقُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ
حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقَا لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، حَتَّى أَصْبَحْتُ أَبْكِي، فَدَعَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنهما حِينَ اسْتَلَبْتُ الْوَحْيَ،
يَسْتَأْمِرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ هُمْ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ، فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، أَهْلَكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسَأَلَ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقَكَ، قَالَتْ: فَدَعَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «أَيُّ بَرِيرَةَ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ؟» قَالَتْ بَرِيرَةُ:
لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا أَعْمِصُهُ عَلَيْهَا، أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ
حَدِيثَةُ السَّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
فَاسْتَعْدَرَ يَوْمَئِذٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلُولٍ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ

الحادثة

الثالثة:

حادثة

الإفك

عَلَى الْمُنْبَرِ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي» فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ صَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَقَتْلَتَنَّهُ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ مُجَادِلٌ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، فَتَنَاورَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتُلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا، وَسَكَتَ، قَالَتْ: فَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، قَالَتْ: فَأَصْبَحَ أَبُوَايَ عِنْدِي وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا لَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، وَلَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ، يَطْنَانِ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي، قَالَتْ: فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي، وَأَنَا أَبْكِي فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَذْنْتُ لَهَا فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، قَالَتْ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ، دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ «لَبِثَ» شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي، قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً فَسَيَبْرُئُكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتَ أَلُمْتَ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ» قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ فَلَصَّ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَيِّ: أَجِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا قَالَ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَقُلْتُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنَّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ، حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ فَلَيْنٌ، قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بَرِيئَةٌ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ،

الحادثة

الثالثة:

حادثة الإفك

وَلَكِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ لَتُصَدِّقَنِي، وَاللَّهُ مَا أَجِدُ لَكُمْ مَثَلًا إِلَّا قَوْلَ أَبِي يُوسُفَ، قَالَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ (يوسف: ١٨)، قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبْرِئِي بِرَّاءَتِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ مُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحِيًّا يُتْلَى، وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرُ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرِ يُتْلَى، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرِئُنِي اللَّهُ بِهَا، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجَمَانِ مِنَ الْعَرَقِ، وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ، مِنْ ثَقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي يُنْزَلُ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا سَرَّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَرَّيَ عَنْهُ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا: «يَا عَائِشَةُ، أَمَّا اللَّهُ ﷻ فَقَدْ بَرَّأكَ» فَقَالَتْ أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ ﷻ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا نَحْسِبُهُمْ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ العَشْرُ الْآيَاتِ كُلِّهَا، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بِرَّاءَتِي، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحَ بْنِ أَثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحَ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ، **فَأَنْزَلَ اللَّهُ:** ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ: «يَا زَيْنَبُ مَاذَا عَلِمْتَ أَوْ رَأَيْتِ؟» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي، مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ وَطَفِيقَتِهَا حَمْنَةُ مُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكْتُ فِيْمَنْ هَلَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْإِفْكِ» وَقَدْ جَاءَ التَّصْرِيحُ أَنَّ هَذِهِ الْحَادِثَةَ وَقَعَتْ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ فِي عِدَّةِ رَوَايَاتٍ خَارِجِ «الصَّحِيحِ»، قَالَ الْحَافِظُ: وَبِهَذَا قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَغَيْرُ

الحادثة

الثالثة:

حادثة

الإفك

واحد من أهل المغازي. اهـ^(١).

الحادثة الرابعة: زواجه ﷺ بجويرية بنت الحارث بن أبي ضرار رضي الله عنها سيد بني المصطلق

الحادثة

الرابعة:

زواجه ﷺ

بجويرية

بنت الحارث

بن أبي ضرار

رضي الله

عنها سيد

بني

المصطلق

واقعة زواجها ثابت في حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: لما قسم رسول الله ﷺ سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن الشَّمس - أو لابن عم له - وكاتبته على نفسها، وكانت امرأة حلوة ملاحه لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه، فأتت رسول الله ﷺ تستعينه في كتابتها، قالت: فوالله ما هو إلا أن رأيته على باب حجري فكرهتها، وعرفت أنه سيرى منها ما رأيته، فدخلت عليه، فقالت: يا رسول الله، أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه، وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك، ف وقعت في السهم لثابت بن قيس بن الشَّمس - أو لابن عم له - فكاتبته على نفسي، فحيثك أستعينك على كتابتي. قال: «فهل لك في خير من ذلك؟». قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: «أفضي كتابتك وأتزوجك» قالت: نعم يا رسول الله. قال: «قد فعلت». قالت: وخرج الخبر إلى الناس أن رسول الله ﷺ تزوج جويرية بنت الحارث، فقال الناس: أصهار رسول الله ﷺ فأرسلوا ما بأيديهم، قالت: فلقد أعتق بتزويجه إياها مائة أهل بيت من بني المصطلق، فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها^(٢).

(١) انظر: «الفتح» (٤٣٠/٧) قبل الحديث (٤١٣٨)، و(٤٥٨/٨) عند الحديث (٤٧٥٠).

(٢) أخرجه أحمد برقم (٢٦٣٦٥)، وأبو داود (٣٩٣١)، بسند حسن كما قال الشيخ الألباني في «الإرواء» (٣٨/٥)، وشيخنا مقبل في «الصحيح المسند» (١٦٢٠)، وقد رواه ابن سعد في «الطبقات» (١١٦/٨) من طريق الواقدي وزاد: أنها كانت تحت ابن عم لها يقال له: صفوان بن مالك بن جذيمة ذو الشَّفر فقتل عنها.

وكان اسمها برة، فحوّله رسول الله ﷺ إلى جويرية^(١)، وتوفيت سنة خمسين،
وقيل: سنة ست وخمسين بالمدينة.

الحادثة الخامسة: اصطفاء ريحانة بنت زيد من سبي قريظة

٧٠ وَعَقْدُ رَيْحَانَةَ فِي ذِي الْخَامِسَةِ

وهي من بني النضير وكانت متزوجة رجلاً من قريظة يقال له: الحكم،
وقيل: بل هي من قريظة، وقد اختلفوا هل أعتقها رسول الله ﷺ وتزوجها وهذا
قول الواقدي، وابن سعد، وابن الأثير، وهو الذي اعتمده الناظم، وقيل: بل كان
رسول الله ﷺ يطؤها بملك اليمين، وهذا هو الصواب وهو قول الزهري وابن
إسحاق وابن جرير وابن عبد البر، ورجحه ابن القيم، وغير واحد^(٢).



(١) كما في "صحيح مسلم" (٢١٤٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) راجع: "مغازي الواقدي" (٥٢٠/٢)، و"طبقات ابن سعد" (١٢٩/٨)، و"سيرة ابن
هشام" (٢٤٥/٢)، و"تاريخ الطبري" (٥٩٢/٢)، و"أنساب الأشراف" (٤٥٣/١)، و"دلائل النبوة"
للبیهقي (٢٨٧/٧)، و"تلقيح فهوم أهل الأثر" (ص: ٢٥)، و"تهذيب الأسماء واللغات" (٢٧/١)،
و"زاد المعاد" (١١٣/١)، و"تاريخ الإسلام" (٥٩٨/١)، و"عيون الأثر" (٣٧٣/٢)، و"البداية
والنهاية" ط هجر (٢٣٣/٨)، و"الإصابة" (١٤٦/٨)، و"سبل الهدى والرشاد" (١٥/٥)، و"السيرة
الحلبية" (٤٥٠/٣)، و(٣١٨/٢)، و"شرح الزرقاني" (٤٦٢/٤).



أحداث السنة السادسة

ثُمَّ بَنُو لَحْيَانَ بَدَأَ السَّادِسَةَ

٧٠

الحادثة

الأولى: غزوة

بني

لحيان (١)

الحادثة الأولى: غزوة بني لحيان (١)

وهي في السنة السادسة في شهر محرم عند الواقدي، وقال ابن إسحاق: في جمادى الأولى من السنة السادسة وقال ابن سعد: في ربيع الأول سنة ست. وخالف الجميع ابن حزم فقال: الصحيح أنها في السنة الخامسة. قال الحافظ ابن كثير: الأشبه أنها سنة ست (٢).

وسبب هذه الغزوة وقصتها: ذكره الواقدي وابن إسحاق بأسانيدهما وتبعهما غير واحد من أهل السير أن رسول الله ﷺ خرج مطالباً بثأر أصحاب الرجيع خبيب ابن عدي وأصحابه، وأظهر أنه يريد الشام ليصيب من القوم غرّة حتى نزل على غرّان (وادي بين أمّج وعُسفان) وهي منازل بني لحيان، فوجدهم قد حذروا، وتمنعوا في رءوس الجبال، فلم يقدر منهم على أحد فأقام يوماً أو يومين

(١) بكسر اللام وفتحها قبيلة من هذيل، وتقدم التعريف ببلادهم في سرية الرجيع.

(٢) راجع: "مغازي الواقدي" (٥٣٧/٢)، و"طبقات ابن سعد" (٧٨/٢)، و"سيرة ابن هشام" (٢٧٩/٢)، و"تاريخ الطبري" (٥٩٥/٢)، و"أنساب الأشراف" للبلاذري (٣٤٨/١)، و"جوامع السيرة" (ص: ٢٠٠)، و"دلائل النبوة" للبيهقي (٣٦٤/٣)، و"الكامل في التاريخ" (٧٣/٢)، و"المنتظم في تاريخ الملوك والأمم" (٢٤٩/٣)، و"تاريخ الإسلام" (١٥٩/١)، و"عيون الأثر" (١١٩/٢)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٥٥٣/٥)، و"إمتاع الأسعاج" (٢٥٨ / ١)، و"سبل الهدى والرشاد" (٣٠/٥)، و"السيرة الحلبية" (٣/٣)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (١٠٦/٣).

يبعث السرايا، ثم خرج حتى أتى عسفان فبعث أبا بكر الصديق في عشرة فوارس لتسمع به قريش فيذعرهم، فأتوا كراع الغميم ولم يلقوا كيداً وانصرف رسول الله ﷺ إلى المدينة، وذكر الواقدي، وابن سعد، وابن هشام أنه استعمل على المدينة ابن أم مكتوم، وذكر جماعة من العلماء ومنهم البيهقي أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه صلاة الخوف في هذه الغزوة اعتماداً على حديث أبي عياش المتقدم في شرح البيت ٦٦^(١).

الحادثة

الثانية:

استسقاؤه

الحادثة الثانية: استسقاؤه ﷺ

٧١ وَبَعْدَهُ اسْتِسْقَاؤُهُ وَذُو قَرَدٍ وَصُدَّ عَنْ عُمْرْتِهِ لَمَّا قَصَدَ

وهو مشهور في كتب السنة، وأما تحديد وقته بأنه في السنة السادسة، فقد ذكره الطبري في "تاريخه" - نقلاً عن الواقدي - وابن حبان في "سيرته"، وابن الجوزي، وابن الأثير وغيرهم، وزاد بعضهم أنه في شهر رمضان، والظاهر أن اعتماد هؤلاء كلهم على الواقدي، والله أعلم^(٢).

الحادثة الثالثة: غزوة ذي قرد

^(٣) وهي عند أهل المغازي في السنة السادسة فقد نقل القرطبي عليه اتفاق أهل

(١) انظر: "دلائل النبوة" (٣/ ٣٦٤).

(٢) راجع: "تاريخ الطبري" (٢/ ٦٤٢)، و"السيرة النبوية" لابن حبان (١/ ٢٧٢)، و"تلقيح فهم أهل الأثر" لابن الجوزي (ص: ٤٠)، و"أسد الغابة" (١/ ٢٩)، و"فتح الباري" لابن حجر (٢/ ٤٩٩) شرح الحديث (١٠١١)، و"سبل الهدى والرشاد" (١٢/ ٦٧)، و"شرح الزرقاني" (١١/ ١١٧).

(٣) بفتح القاف والراء وحكى الضم فيها وحكى ضم أوله وفتح ثانيه، قال الحازمي: الأول ضبط أصحاب الحديث والضم عن أهل اللغة، وقال البلاذري: الصواب الأول وهو ماء على نحو بريد مما

السير كما في "الفتح".

وقال ابن سعد وشيخه الواقدي: في ربيع الأول وقال ابن إسحاق: في جمادى الأولى. وعند "البخاري" في أول السابعة قبل خيبر بثلاثة أيام^(١) لحديث سلمة بن الأكوع في "صحيح مسلم"، ونسوقه هنا بتمامه لما فيه من الفوائد:

قال سلمة **رحمته الله** بعد ذكره لشيء من صلح الحديبية: **ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِهِ مَعَ رَبَاحٍ غُلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مَعَهُ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ بِفَرَسٍ طَلْحَةَ أُنْدِيهِ مَعَ الظَّهْرِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْفَزَارِيُّ^(٢) قَدْ أَغَارَ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَأْفَقَهُ أَجْمَعٌ، وَقَتَلَ رَاعِيَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَبَّاحُ، خُذْ هَذَا الْفَرَسَ فَأَبْلِغْهُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَغَارُوا عَلَى سَرَحِهِ، قَالَ: ثُمَّ قُمْتُ عَلَى أَكْمَةٍ، فَاسْتَقْبَلْتُ الْمَدِينَةَ، فَنَادَيْتُ ثَلَاثًا: يَا صَبَاحَاهُ، ثُمَّ خَرَجْتُ فِي آثَارِ الْقَوْمِ أَرْمِيهِمْ بِالنَّبْلِ وَأَرْتَجِزُ، أَقُولُ:**

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ
فَأَلْحَقْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَصْلُكُ سَهْمًا فِي رَحْلِهِ، حَتَّى خَلَصَ نَصْلُ السَّهْمِ إِلَى كَتِفِهِ،
قَالَ: قُلْتُ:

خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ

يلي بلاد غطفان وقيل على مسافة يوم. اهـ "الفتح" (٧/ ٤٦٠)، وفي "معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية" (ص: ٢٥٠): قرد: جبل أسود بأعلى وادي النقمى، شمال شرقي المدينة على قرابة (٣٥) كيلا، في ديار بني رشيد من هتيم. اهـ

(١) وهذا رجحه ابن القيم في "زاد المعاد" (٣/ ٢٤٩)، وابن كثير في "البداية والنهاية" ط هجر (١٦٢/ ٦)، وابن حجر في "الفتح" قبل الحديث (٤١٩٤) وغيرهم.

(٢) في بعض الروايات خارج "الصحيح": «عينه بن حصن» قال الحافظ: ولا منافاة فإن كلا من عينه وعبد الرحمن بن عينه كان في القوم، وذكر موسى بن عقبة وابن إسحاق أن مسعدة الفزاري كان أيضا رئيسا في فزارة في هذه الغزاة. اهـ "الفتح" (٧/ ٤٦١) عند الحديث (٤١٩٤).

الحادثة

الثالثة:

غزوة ذي

قرد

قَالَ: فَوَاللَّهِ، مَا زِلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَعْقِرُ بِهِمْ، فَإِذَا رَجَعَ إِلَيَّ فَارِسٌ أَتَيْتُ شَجَرَةً، فَجَلَسْتُ فِي أَصْلِهَا، ثُمَّ رَمَيْتُهُ فَعَقَرْتُ بِهِ، حَتَّى إِذَا تَصَاقَى الْجَبَلُ، فَدَخَلُوا فِي تَصَاقِيهِ، عَلَوْتُ الْجَبَلَ فَجَعَلْتُ أُرْدِيهِمْ بِالْحِجَارَةِ، قَالَ: فَمَا زِلْتُ كَذَلِكَ أَتْبِعُهُمْ حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ بَعِيرٍ مِنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا خَلَفْتُهُ وَرَاءَ ظَهْرِي، وَخَلَوْا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، ثُمَّ أَتَبَعْتُهُمْ أَرْمِيهِمْ حَتَّى أَلْقَوْا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً، وَثَلَاثِينَ رُحْمًا، يَسْتَخْفُونَ وَلَا يَطْرَحُونَ شَيْئًا إِلَّا جَعَلْتُ عَلَيْهِ آرَامًا مِنَ الْحِجَارَةِ يَعْرِفُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى أَتَوْا مُتَصَائِفًا مِنْ ثَنِيَّةٍ، فَإِذَا هُمْ قَدْ أَتَاهُمْ فُلَانٌ بَنُ بَدْرِ الْفَزَارِيُّ، فَجَلَسُوا يَتَصَحَّحُونَ - يَعْنِي يَتَغَدَّوْنَ - وَجَلَسْتُ عَلَى رَأْسِ قَرْنٍ، قَالَ الْفَزَارِيُّ: مَا هَذَا الَّذِي أَرَى؟ قَالُوا: لَقِينَا مِنْ هَذَا الْبَرْحِ، وَاللَّهِ، مَا فَارَقْنَا مِنْذُ غَلَسَ يَرْمِينَا حَتَّى انْتَزَعَ كُلَّ شَيْءٍ فِي أَيْدِينَا، قَالَ: فَلْيَقُمْ إِلَيْهِ نَقْرُ مِنْكُمْ أَرْبَعَةً، قَالَ: فَصَعِدَ إِلَيَّ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ فِي الْجَبَلِ، قَالَ: فَلَمَّا أَمَكُنُونِي مِنَ الْكَلَامِ، قَالَ: قُلْتُ: هَلْ تَعْرِفُونِي؟ قَالُوا: لَا، وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ، وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ، لَا أَطْلُبُ رَجُلًا مِنْكُمْ إِلَّا أَذْرَكْتُهُ، وَلَا يَطْلُبْنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ فَيُذْرِكْنِي، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَنَا أَظُنُّ، قَالَ: فَارْجِعُوا، فَمَا بَرَحْتُ مَكَانِي حَتَّى رَأَيْتُ فَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ، قَالَ: فَإِذَا أَوْهَمُ الْأَخْرَمُ الْأَسَدِيُّ، عَلَى إِثْرِهِ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَعَلَى إِثْرِهِ الْمُقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ، قَالَ: فَأَخَذْتُ بَعْنَانَ الْأَخْرَمِ، قَالَ: فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ، قُلْتُ: يَا أَخْرَمُ، احْذَرْهُمْ لَا يَقْتَطِعُوكَ حَتَّى يَلْحَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، قَالَ: يَا سَلَمَةُ، إِنْ كُنْتُ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ، فَلَا تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ، قَالَ: فَخَلَيْتُهُ، فَالْتَقَى هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: فَعَقَرَ بَعْدِ الرَّحْمَنِ فَرَسَهُ، وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ، وَتَحَوَّلَ عَلَى فَرَسِهِ، وَلَحِقَ أَبُو قَتَادَةَ فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرَّحْمَنِ، فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ، فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ، لَتَبِعْتُهُمْ أَغْدُو عَلَى رِجْلِي حَتَّى مَا أَرَى وَرَائِي مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَلَا غُبَارِهِمْ شَيْئًا حَتَّى يَعْدِلُوا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى شَعْبٍ فِيهِ مَاءٌ يُقَالُ لَهُ: ذُو قَرْدٍ لِيَشْرَبُوا مِنْهُ وَهُمْ عَطَاشٌ، قَالَ: فَنَظَرُوا إِلَيَّ أَغْدُو وَرَاءَهُمْ، فَخَلَيْتُهُمْ عَنْهُ - يَعْنِي أَجَلَيْتُهُمْ عَنْهُ

الحادثة

الناقلة:

غزوة ذي

قرد

- فَمَا ذَاتُوا مِنْهُ قَطْرَةً، قَالَ: وَيَجْرُجُونَ فَيَسْتَنْدُونَ فِي ثَنِيَّةٍ، قَالَ: فَأَعْدُوا فَالْحَقُّ رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَصْكُهُ بِسَهْمٍ فِي نَعْصٍ كَتِفِهِ، قَالَ: قُلْتُ:

خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَغِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْغِ

قَالَ: يَا ثَكَلَتَهُ أُمُّهُ، أَكْوَعُهُ بُكَرَةً؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ يَا عَدُوَّ نَفْسِهِ، أَكْوَعُكَ بُكَرَةً،

قَالَ: وَأَرَدُوا فَرَسَيْنِ عَلَى ثَنِيَّةٍ، قَالَ: فَجِئْتُ بِهِمَا أَسْوَقُهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

وَلِحَقْنِي عَامِرٌ بِسَطِيحَةٍ فِيهَا مَذَقَةٌ مِنْ لَبَنٍ، وَسَطِيحَةٍ فِيهَا مَاءٌ، فَتَوَضَّأْتُ وَشَرِبْتُ،

ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي حَلَّاهُمْ عَنْهُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَخَذَ

تِلْكَ الْإِبِلَ وَكُلَّ شَيْءٍ اسْتَنْقَذْتُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَكُلَّ رُمْحٍ وَبُرْدَةٍ، وَإِذَا بِلَالٌ نَحَرَ

نَاقَةً مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي اسْتَنْقَذْتُ مِنَ الْقَوْمِ، وَإِذَا هُوَ يَشْوِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ

كَبِدِهَا وَسَنَامِهَا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَلَّنِي فَاتَّخِذْ مِنْ الْقَوْمِ مِائَةَ رَجُلٍ

فَاتَّبِعِ الْقَوْمَ، فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ مُخْبِرٌ إِلَّا قَتَلْتُهُ، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ

نَوَاجِذُهُ فِي صَوِّ النَّارِ، فَقَالَ: «يَا سَلَمَةُ، أَتُرَاكَ كُنْتَ فَاعِلًا؟» قُلْتُ: نَعَمْ، وَالَّذِي

أَكْرَمَكَ، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَقْرُونَ فِي أَرْضِ غَطَفَانَ»، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ غَطَفَانَ،

فَقَالَ: نَحَرَ هُمْ فَلَانٌ جَزُورًا فَلَمَّا كَشَفُوا جِلْدَهَا رَأَوْا غُبَارًا، فَقَالُوا: أَتَاكُمْ الْقَوْمُ،

فَخَرَجُوا هَارِبِينَ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ خَيْرٌ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو

قَتَادَةَ، وَخَيْرَ رَجَالِنَا سَلَمَةُ»، قَالَ: ثُمَّ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَيْنِ سَهْمَ

الْفَارِسِ، وَسَهْمَ الرَّاجِلِ، فَجَمَعَهُمَا لِي جَمِيعًا، ثُمَّ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَاءَهُ عَلَى

الْعُضْبَاءِ رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ، قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ

لَا يُسَبِّقُ شَدًّا، قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ: «أَلَا مُسَابِقٌ إِلَى الْمَدِينَةِ؟ هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ؟» فَجَعَلَ

يُعِيدُ ذَلِكَ قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ كَلَامَهُ، قُلْتُ: أَمَّا تُكْرِمُ كَرِيمًا، وَلَا تَهَابُ شَرِيفًا، قَالَ:

لَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأبي وَأُمِّي، ذَرْنِي

فَلَا مُسَابِقَ الرَّجُلِ، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ»، قَالَ: قُلْتُ: اذْهَبْ إِلَيْكَ وَثْنَيْتَ رَجُلِي، فَطَفَرْتُ

فَعَدَوْتُ، قَالَ: فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا - أَوْ شَرَفَيْنِ - أَسْتَبْقِي نَفْسِي، ثُمَّ عَدَوْتُ فِي

إِثْرِهِ، فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا - أَوْ شَرَفَيْنِ -، ثُمَّ إِنِّي رَفَعْتُ حَتَّى أَلْحَقَهُ، قَالَ: فَأَصْكُهُ

الحادثة

الثالثة:

غزوة ذي

قرد

بَيْنَ كَتِفَيْهِ، قَالَ: قُلْتُ: قَدْ سُبِّقَتْ وَاللَّهِ، قَالَ: أَنَا أَظُنُّ، قَالَ: فَسَبَقْتُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ^(١)، قَالَ: فَوَاللَّهِ، مَا لَبِثْنَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

الحادثة الرابعة: عمرة الحديبية

الحادثة

الرابعة:

عمرة

الحديبية

وذلك حين خرج رسول الله ﷺ في نحو ألف وخمسمائة من أصحابه قاصداً مكة ليعتمر ولم يخرج لقتال أحد، والقصة مشهورة وهي في «البخاري»^(٣) عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما قالَا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحَدِيثِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً، فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ» فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتَرَةِ الْجَيْشِ، فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبِطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلْ حَلْ فَالْحَتَّ^(٤)، فَقَالُوا: خَلَّاتٌ^(٥) الْقَصُوءَاءُ، خَلَّاتٌ الْقَصُوءَاءُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا خَلَّاتُ الْقَصُوءَاءُ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ»، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعَظَّمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا»، ثُمَّ زَجَرَهَا فَوُثِّبَتْ،

(١) ثبت عند أحمد (١٦٥٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٩٣) بسند صحيح عن إياس بن سلمة بن الأكواع قال: كَانَ أَبِي يَسْبِقُ الْفَرَسَ شَدًّا. وذكره المزي والذهبي في ترجمته.

(٢) وهي في «البخاري» (٤١٩٤) مختصرة، وفي «مسلم» مطولة (١٨٠٧)، وساقها ابن إسحاق بسياق مقارب لما في «الصحيح» وفيه بعض الزيادات راجعها من «سيرة ابن هشام» (٢/٢٨١)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (١٨٦/٤).

(٣) برقم (٢٧٣١).

(٤) (حل حل) صوت تزجر به الدابة لتحمل على السير. (فألحت) لزمت مكانها ولم تنبعث.

(٥) (خلَّات) حزن وتصبعت.

قَالَ: فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْيَةِ عَلَى ثَمَدٍ^(١) قَلِيلِ الْمَاءِ، يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضًا^(٢)، فَلَمْ يُلَبِّثْهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ^(٣) وَشَكِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشُ، فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيشُ هُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ^(٤)، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِيِّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةٍ، وَكَانُوا عَيْبَةً نُصَحَ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةٍ، فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ، وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْيَةِ، وَمَعَهُمُ الْعُودُ الْمَطَافِيلُ^(٦)، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ، وَأَصْرَتْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاءُوا مَادَدْتُهُمْ مُدَّةً، وَيُحْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ أَظْهَرُ: فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلَّا فَقَدْ جُئُوا، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي^(٧)، وَلَيَنْفَذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ»، فَقَالَ بُدَيْلٌ: سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا، قَالَ: إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا، فَقَالَ سُفَهَاؤُهُمْ: لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ نُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ، وَقَالَ ذُوو الرَّاْيِ مِنْهُمْ: هَاتِ مَا

الحادثة

الرابعة:

عمرة

الحديبية

(١) ثمد حفرة فيها ماء قليل.

(٢) يتبرضه. . يأخذونه قليلا قليلا.

(٣) نزحوه) لم يبقوا منه شيئا.

(٤) يجيش) يفور. (بالري) ما يرويه من الماء. (صدروا عنه) رجعوا عنه.

(٥) عيبة نصح) محل نصحه وموضع سره وأمانته.

(٦) العود المطافيل (العود) هي الناقة ذات اللبن و(المطافيل) الأمهات اللاتي معها أطفالها يريد أنهم خرجوا معهم بذوات الألبان من الإبل ليتزودوا بألبانها ولا يرجعوا حتى يمنعوه أو كنى بذلك عن النساء معهن الأطفال والمراد أنهم خرجوا معهم بنسائهم وأولادهم لإرادة طول المقام وليكون أدهى إلى عدم الفرار.

(٧) تنفرد سالفتي) ينفصل مقدم عنقي أي: حتى أقتل.

سَمِعْتُهُ يَقُولُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَحَدَّثَهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَوَلَسْتُ بِالْوَلَدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَهَلْ تَتَّهَمُونِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظَ، فَلَمَّا بَلَحوَا عَلَيَّ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ، افْبُلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ، قَالُوا: آتِيهِ، فَآتَاهُ، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِيُذِيلَ، فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ: أَيُّ مُحَمَّدٍ أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَاكَ أَهْلُهُ قَبْلَكَ، وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وُجُوهًا، وَإِنِّي لَأَرَى أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيفًا أَنْ يَفْرُوا وَيَدْعُوكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: امْصُصْ بِيْظِرَ اللَّاتِ^(١)، أَنْحُرْ نَفْرَ عَنْهُ وَنَدْعُهُ؟ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ قَالُوا: أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْبَتِكَ^(٢)، قَالَ: وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَكَلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ، فَكَلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ، وَقَالَ لَهُ: أَخْرَ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَ عُرْوَةُ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَقَالَ: أَيُّ غُدْرٍ أَلَسْتُ أَسْعَى فِي غُدْرَتِكَ؟ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَحْبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ، وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ فَاسْلَمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلُ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ»، ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بَعَيْنَيْهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا تَنْخَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهُهُ وَجِلْدُهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا

(١) (امصص ببطر اللات) البطر: قطعة لحم بين جانبي فرج المرأة، وقيل: غير ذلك، وكان من عادة العرب أن يقولوا لمن يسبونه أو يشتمونه: امصص ببطر أمه، فاستعار أبو بكر رحمته ذلك في اللات لتعظيمهم إياها، فقصد المبالغة في سبه، واللات: اسم لصنم من أصنام قريش أو أنصابهم.

(٢) (يد كانت لك) نعمة لك علي. (لم أجْزِكَ بها) لم أكافئك عليها.

الحادثة

الرابعة:

عمرة

الحديبية

يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، فَرَجَعَ عُرُوهُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ، وَكِسْرَى، وَالتَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنَحَّمْ نُحَامَةً إِلَّا وَقَعْتُ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةٌ رُشِدٌ فَاقْبَلُوهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: ائْتِهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا فُلَانٌ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعْظَمُونَ الْبُذْنَ، فَابْعَثُوهَا لَهُ^(١)» فَبِعِثَتْ لَهُ، وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلَبُّونَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ، قَالَ: رَأَيْتُ الْبُذْنَ قَدْ قُلِدْتُ وَأُشْعِرْتُ، فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ، فَقَالَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: ائْتِهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا مِكْرَزٌ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ»، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهِيلُ بْنُ عَمْرِو، قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ^(٢) أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهِيلُ بْنُ عَمْرِو، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ» قَالَ مَعْمَرٌ: قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: فَجَاءَ سُهِيلُ بْنُ عَمْرِو فَقَالَ: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْكَاتِبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، قَالَ سُهِيلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ، فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا هُوَ وَلَكِنْ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ» ثُمَّ قَالَ: «هَذَا مَا

(١) أي: أثيروها أمامه.

(٢) يعني: أن هذا مرسل وليس من ضمن الحديث الموصول، لكن قد ذكر له الحافظ شاهدين موصولين.

قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنْ اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ، وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» - قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ: «لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا» فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى أَنْ تُخْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَتَطُوفَ بِهِ»، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَا أُحِذْنَا ضُغْطَةً^(١)، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَكَتَبَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتُهُ إِلَيْنَا، قَالَ الْمُسْلِمُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، كَيْفَ يَرُدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو يَرْسِفُ^(٢) فِي فُيُودِهِ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا أَقْضَيْكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ»، قَالَ: فَوَاللَّهِ إِذَا لَمْ أَصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَجِزْهُ لِي»، قَالَ: مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ، قَالَ: «بَلَى فافْعَلْ»، قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ، قَالَ مِكْرَزُ: بَلْ قَدْ أَجَزْنَاهُ لَكَ، قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ: أَيُّ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أُرِدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا، أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ؟ وَكَانَ قَدْ عَذَّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَاتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا، قَالَ: «بَلَى»، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ، وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ، قَالَ: «بَلَى»، قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: «إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَسْتُ أَغْصِيهِ، وَهُوَ نَاصِرِي»، قُلْتُ: أَوَلَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَاتِي الْبَيْتِ فَتَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: «بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ»، قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ»، قَالَ: فَاتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ

الحادثة

الرابعة:

عمرة

الحديبية

(١) أي: قهراً.

(٢) أي: يمشي مشياً بطيئاً بسبب القيود.

حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: فَلِمَ تُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ، وَهُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِعَرْزِهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، قُلْتُ: أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، أَفَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمَطُوفٌ بِهِ، - قَالَ الزُّهْرِيُّ^(١): قَالَ عُمَرُ - : فَعَمِلْتُ لِدَلِّكَ أَعْمَالًا^(٢)، قَالَ: فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِصَّةِ الْكِتَابِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا»، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ، اخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمَ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً، حَتَّى تَنْحَرَ بُذْنَكَ، وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمَ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ بُذْنَهُ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا، فَانْحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا عَمًّا، ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ **فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى:** ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاَمْتَحِنُوهُنَّ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَعْصِمُ الْكُوفَرِ﴾ (المتحنة: ١٠) فَطَلَّقَ عُمَرُ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ، كَانَتَا لَهُ فِي الشَّرِكِ فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ، فَقَالُوا: الْعَهْدَ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَتَزَلُّوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمْرِ هُمْ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا، فَاسْتَلَّهُ الْآخَرَ، فَقَالَ: أَجَلْ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ، ثُمَّ جَرَّبْتُ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَاَمْكَنَهُ مِنْهُ، فَضْرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ، وَفَرَ الْآخَرَ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ،

الحادثة

الرابعة:

عمرة

الحديبية

(١) هذا منقطع بين الزهري وعمر كما ذكره الحافظ.

(٢) المراد به الأعمال الصالحة ليكفر عنه ما مضى من التوقف في الامتثال ابتداءً.

فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْدُو، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ: «لَقَدْ رَأَى هَذَا دُعْرًا» فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قُتِلَ وَاللهُ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ، فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، قَدْ وَاللهِ أَوْفَى اللهُ ذِمَّتَكَ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللهُ مِنْهُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرٌ حَرْبٍ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ» فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُّدُهُ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سِيفَ الْبَحْرِ قَالَ: وَيَنْفِلْتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلُ بْنُ سُهَيْلٍ، فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ، فَوَاللهُ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا، فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُنَاشِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ، لَمَّا أُرْسِلَ، فَمَنْ أَنَاهُ فَهُوَ آمِنٌ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ (الفتح: ٢٤) حَتَّى بَلَغَ: ﴿الْمَعِيَّةَ حِمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ (الفتح: ٢٦) وَكَانَتْ حِمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُقِرُّوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللهِ، وَلَمْ يُقِرُّوا بِسَمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ.

قال ابن كثير^(١): وكانت (عمرة الحديبية) في ذي القعدة^(٢) سنة ست بلا خلاف، ثم ذكر رواية عن عروة أنها في رمضان ثم قال: وهذا غريب جداً عن عروة.

الحادثة الخامسة: بيعة الرضوان

﴿٧٢﴾ وَيَبْعَهُ الرِّضْوَانِ أَوَّلَ وَبَنَى فِيهَا بَرِيحَانَةَ هَذَا بَيْنَا

(١) «البداية والنهاية» ط هجر ٢٠٦/٦.

(٢) ويدل عليه حديث البراء في «البخاري» برقم (٤٢٥١)، وهو في «مسلم» برقم (١٧٨٣)، بدون الشاهد، وأيضاً حديث أنس في «البخاري» (١٤١٨)، و«مسلم» برقم (١٢٥٣).

أي أن بيعة الرضوان وقعت قبل إبرام صلح الحديبية، كما أشار إليه الناظم.
وسببها: أن رسول الله ﷺ لما بعث عثمان إلى مشركي قريش بلغه أنه قد قتل
 كما في "مسند أحمد" ^(١) وفيه عن عنة ابن إسحاق، لكن هذا هو المشهور عند أهل
 السير ^(٢)، وبايع رسول الله ﷺ أصحابه فيها على الموت، وفي بعض الروايات
 بايعهم على ألا يفروا، وهذه البيعة هي المذكورة في **قوله تعالى:** ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ (الفتح: ١٨) وسورة الفتح نزلت بعد صلح
 الحديبية راجع: "الصحيح المسند من أسباب النزول".

الحادثة

السادسة:

بناؤه

بريحانة

الحادثة السادسة: بناؤه ﷺ بريحانة

وقد تقدم في شرح البيت [٧٠] أن الصواب أنها مملوكة له، وليست من
 أزواجه.

الحادثة السابعة: فرض الحج

[٧٣] وَفُرِضَ الْحَجُّ بِخُلْفٍ فَاسْمَعَهُ

فرض الحج في السنة السادسة عند الإمام الشافعي وعزاه ابن حجر إلى
 الجمهور، واستدلوا بأدلة:
منها قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ (البقرة: ١٩٦) وهذه الآية نزلت في
 الحديبية بالاتفاق ^(٣).

(١) رقم (١٨٩١٠).

(٢) انظر: "كتاب ما شاع ولم يثبت" (ص: ١٧٦) وما بعدها.

(٣) نقله غير واحد، ويدل عليه حديث كعب بن عجرة في البخاري (١٨١٥)، ومسلم ٨٢ -

(١٢٠١).

واستدلوا أيضاً: بقصة ضمام بن ثعلبة حين قدم إلى المدينة وقصته في «الصحيحين»^(١) عن أنس رضي الله عنه، وفي رواية مسلم الأمر بالحج، وقد جزم الواقدي بأن قدوم ضمام كان في سنة خمس.

وذهب جماعة آخرون إلى أن الحج فرض سنة تسع أو عشر^(٢) لآية آل عمران: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ (آل عمران: ٩٧) وصدر هذه السورة نزل في عام الوفود فقد ذكر فيها قصة قدوم وفد نجران.

وبدل على ذلك أيضاً حديث أبي هريرة رضي الله عنه في «صحيح مسلم» أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قام فيهم، فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحُجَّ، فَحُجُّوا»، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ... وهذا الرجل هو الأقرع بن حابس كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما^(٣)، وإنما قدم الأقرع في عام الوفود كما في ترجمته من «الإصابة» وغيرها.

وأجابوا عن الآية التي استدل بها الشافعية: بأن فيها الأمر بالإتمام لا بابتداء الحج والعمرة. وأما قصة ضمام فقد بيّن الحافظ ابن حجر في شرح الحديث (٦٣) من وجوه أن قدومه كان سنة تسع، قال وبه جزم ابن إسحاق، وأبو عبيدة، وغيرهما، ورجح هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والشنقيطي وغير واحد من المحققين^(٤).

(١) البخاري (٦٣)، ومسلم (١٢).

(٢) قال القاضي عياض: على الأشهر. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: وهذا قول جمهور العلماء. انظر: «شرح النووي على مسلم» (١/١٨٤)، و«الجواب الصحيح» (١/١٧٢).

(٣) أخرجه أحمد رقم (٢٣٠٤) و (٣٥١٠)، وأبو داود (١٧٢١) من طرق يثبت بها.

(٤) انظر: «شرح عمدة الفقه» لابن تيمية (٢/٢١٨)، و«زاد المعاد» (٢/١٠١)، و«أضواء البيان» للشنقيطي (٤/٣٤١)، عند الآية (٢٧) من سورة الحج.

• سَرِيَّةُ كَرْزِ بْنِ جَابِرٍ الْفَهْرِيِّ إِلَى الْعُرَيْنِيِّينَ الَّذِينَ قَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

قال ابن كثير^(١): كَانَ مِنْ أَمْرِهِمْ مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رحمته الله، أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ - وَفِي رِوَايَةٍ: مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُرَيْنَةَ - أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أَنَاسُ أَهْلِ ضَرْعٍ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رِيفٍ، فَاسْتَوْخَمْنَا الْمَدِينَةَ. فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذُودٍ وَرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهَا، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَانْطَلَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ قَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَأْفَوْا الذُّودَ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلِبِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا وَهُمْ كَذَلِكَ. قَالَ قَتَادَةُ: فَبَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَطَبَ بَعْدَ ذَلِكَ حَضَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَنَهَى عَنْ الْمَثَلَةِ. متفق عليه^(٢).

وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ قَتَادَةَ، وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رحمته الله وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ^(٣)، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسٍ رحمته الله أَنَّ نَفَرًا مِنْ عُرَيْنَةَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمُوا وَبَايَعُوهُ، وَقَدْ وَقَعَ فِي الْمَدِينَةِ الْمُومُ - وَهُوَ الْبِرْسَامُ^(٤) - فَقَالُوا: هَذَا الْوَجَعُ قَدْ وَقَعَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَوْ أَذْنَتْ لَنَا فَرَجَعْنَا إِلَى الْإِبِلِ، قَالَ: «نَعَمْ، فَاخْرُجُوا فَكُونُوا فِيهَا». فَخَرَجُوا فَقَتَلُوا الرَّاعِيَيْنِ، وَذَهَبُوا بِالْإِبِلِ، وَعِنْدَهُ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَرِيبٌ مِنْ عِشْرِينَ، فَأَرْسَلَهُمْ إِلَيْهِمْ، وَبَعَثَ مَعَهُمْ قَائِفًا يَقْتَصُّ

(١) «البداية والنهاية» ط هجر (٦/٢٤٣).

(٢) البخاري (٤١٩٢)، ومسلم (١٦٧١).

(٣) برقم ١٣ - (١٦٧١).

(٤) الموم أو البرسام: نوع من اختلال العقل، ويطلق على ورم الرأس وورم الصدر. هـ من «شرح النووي على صحيح مسلم».

أَثَرُهُمْ، فَأَتَى بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ.

وفي «صحيح البخاري»^(١) مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: «قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ فَأَسْلَمُوا، وَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَّرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «الْحُقُوا بِالْإِبِلِ، وَاشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا». قَالَ: فَذَهَبُوا فَكَانُوا فِيهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، فَقَتَلُوا الرَّاعِي، وَاسْتَأْفُوا الْإِبِلَ، فَجَاءَ الصَّرِيخُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ فِي طَلِبِهِمْ، فَلَمْ تَرْتَفِعِ الشَّمْسُ حَتَّى أَتَى بِهِمْ، فَأَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأُخِيتَ فَكْوَاهُمْ بِهَا، وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَأَلْقَاهُمْ فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقَوْنَ، حَتَّى مَاتُوا وَلَمْ يَحْسَبْهُمْ». وفي رواية^(٢) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمْ يَكْدُمُ الْأَرْضَ بِفِيهِ مِنَ الْعَطَشِ. قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَهَؤُلَاءِ قَتَلُوا، وَسَرَقُوا، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ. وفي رواية^(٣): «إِنَّمَا سَمَلَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرَّعَاءِ. اهـ

فائدة في وقت هذه السرية: قال في «سبل الهدى والرشاد»^(٤): ذكر ابن إسحاق أن قدومهم كان بعد غزوة ذي قرد، وكانت في جمادى الآخرة سنة ست. وذكرها البخاري بعد الحديبية، وكانت في ذي القعدة منها. وذكر محمد بن عمر إنها كانت في شوال منها، وتبعه ابن سعد، وابن حبان وغيرهما^(٥).

(١) برقم (٦٨٠٤).

(٢) في البخاري برقم: (٥٦٨٥).

(٣) عند مُسْلِمٍ ١٤ - (١٦٧١).

(٤) (١١٧/٦).

(٥) قال الزرقاني: فالحاصل أن أصحاب المغازي اتفقوا على أنها سنة ست، واختلفوا في الشهر: جمادى أو شوال، وأما البخاري، فصنيعه يقتضي أنها في آخر الحجة، أو المحرم، ولا يشكل بأن المصطفى ﷺ عاد من الحديبية في أواخر ذي الحجة، فلم يكن بالمدينة، والسرية خرجت وعادت، وهو بها كما زعم، لأنه لما عاد في أواخر الحجة، بعثها لما جاءه الخبر أول النهار، وعادت إليه لما ارتفع النهار، كما في حديث أنس عند البخاري ومسلم، لأن المحل قريب، فسارت وعادت في بعض يوم. اهـ من «شرح



أحداث السنة السابعة

الحادثة الأولى: غزوة خيبر

الحادثة

الأولى: غزوة

خيبر

وَكَانَ فَتُحُ خَيْبَرَ فِي السَّابِعَةِ ٧٣

وهي بلدة معروفة، تبعد عن المدينة نحواً من مائة وستين كم شمالاً على طريق الشام، كان يسكنها اليهود، وفيها حصون كثيرة لهم. وكانت هذه الغزوة في أول السنة السابعة في قول الجمهور.

قال ابن إسحاق: في آخر محرم وهذا رواه البيهقي^(١) موصولاً في حديث المسور ومروان بسند حسن، وقال الواقدي: خرج في صفر ويقال خرج لإهلال ربيع الأول. اهـ وقيل: كانت هذه الغزوة في آخر سنة ست وهو منقول عن ابن شهاب، والإمام مالك، وبه جزم ابن حزم. ورجح ابن كثير، وابن القيم، وابن حجر قول الجمهور (أي في أول سنة سبع) وذكر الواقدي أنه قتل من اليهود في معارك خيبر ثلاثة وتسعون رجلاً واستشهد من المسلمين خمسة عشر رجلاً وقال ابن إسحاق: استشهد عشرون رجلاً من المسلمين.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه لما افتتحت خيبر سألت اليهود رسول الله ﷺ أن يُقرَّهم بها، على أن يكفوا عملها ولهم نصف الثمر، فقال لهم رسول الله ﷺ: «نُقِرُّكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا»، فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى تِيَاءَ وَأَرْجَاءَ^(٢).

المواهب^٣ (١٥٦/٣).

(١) في «الدلائل»^٤ (١٩٧/٤).

(٢) أخرجه مسلم (١٥٥١).

وأخبار هذه الغزوة كثيرة مذكورة في المطولات^(١)، وسيذكر الناظم بعض الحوادث التي وقعت في غزوة خيبر.

• مُصَالِحَةُ الرَّسُولِ ﷺ أَهْلَ فَدَكٍ^(٢)

قال ابن إسحاق: فلما فرغ رسول الله ﷺ من خيبر قذف الله الرعب في قلوب أهل فدك، حين بلغهم ما أوقع الله تعالى بأهل خيبر، فبعثوا إلى رسول الله ﷺ يصلحونه على النصف من فدك، فقدمت عليه رسلهم بخيبر، أو بالطريق، أو بعد ما قدم المدينة، فقبل ذلك منهم، فكانت فدك لرسول الله ﷺ خالصة، لأنه لم يُوجَفَ عليها بخيل ولا ركاب. اهـ

وفي "سنن أبي داود" عن الزُّهْرِيِّ، في **قَوْلِهِ تَعَالَى:** ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ (الحشر: ٦)، قَالَ: صَلَّحَ النَّبِيُّ ﷺ أَهْلَ فَدَكٍ، وَقُرِئَ قَدْ سَمَّاهَا لَا أَحْفَظُهَا، وَهُوَ مُحَاصِرٌ قَوْمًا آخِرِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ بِالصُّلْحِ، **قَالَ تَعَالَى:** ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ (الحشر: ٦)، يَقُولُ: بَغَيْرِ قِتَالٍ^(٣).

وروى أبو داود أيضا عن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) راجع: "مغازي الواقدي" (٢/ ٦٣٣)، "تاريخ الطبري" (٩/ ٣)، و"جوامع السيرة" (ص: ٢١١)، و"الدرر في اختصار المغازي والسير" (ص: ١٩٦)، و"الكامل في التاريخ" (٩٦/ ٢)، و"عيون الأثر" (١٧٢/ ٢)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٢٤٩/ ٦)، و"دلائل النبوة" للبيهقي (١٩٤/ ٤)، و"سبل الهدى والرشاد" (١١٥/ ٥)، و"شرح الزرقاني" (٢٤٤/ ٣).

(٢) وهي قرية شرقي خيبر تعرف اليوم بالحائط، وجُلُّ ملاكها قبيلة هثيم. اهـ من "معجم المعالم الجغرافية" (ص: ٢٣٥).

(٣) أخرجه أبو داود برقم (٢٩٧١)، قال العلامة الألباني في "ضعيف أبي داود" (٤١٩/ ٢): قلت: وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات؛ لكنه معضل أو مرسل؛ لأن الزهري تابعي صغير لم يدرك القصة. اهـ

أَبِي بَكْرٍ، وَبَعْضِ وَلَدِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْلَمَةَ، قَالُوا: بَقِيَتْ بَقِيَّةٌ مِنْ أَهْلِ خَيْبَرَ تَحْصَنُوا، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَخْفَنَ دِمَاءَهُمْ، وَيُسَيِّرَهُمْ، فَفَعَلَ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ أَهْلُ فَدَكٍ، فَزَلُّوا عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ، «فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةٌ، لِأَنَّهُ لَمْ يُوجَفْ عَلَيْهَا بِخَيْلٍ، وَلَا رِكَابٍ»^(١)، وهذا نقله الحافظ ابن حجر عن أصحاب المغازي قاطبة^(٢).

• فتح وادي
القرى()

• فتح وادي القرى^(٣)

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ، وَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، إِنَّمَا غَنِمْنَا الْبَقَرِ وَالْإِبِلَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَائِطَ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى، وَمَعَهُ عَبْدٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ، أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضَّبَابِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَحُطُّ رَحْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ^(٤)، حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ، لَمْ تُصَبِّهَا الْمَقَاسِمُ، لَتَشْتَعِلَ عَلَيْهِ نَارًا» فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ

(١) أخرجه أبو داود (٣٠١٦) وإسناده ضعيف لإرساله وعن عنة محمد بن إسحاق، وضعفه الشيخ الألباني في "ضعيف أبي داود" (٤٣٤/٢).

(٢) راجع: "مغازي الواقدي" (٧٠٦/٢)، و"سيرة ابن هشام" (٣٥٣/٢)، و"تاريخ خليفة بن خياط" (ص: ٨٣)، و"جوامع السيرة" ط العلمية (ص: ١٧٣)، و"عيون الأثر" (١٨٩/٢)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٢٩٥/٦)، و"فتح الباري" (٢٠٣/٦) ح (٣٠٩٢)، و"سبل الهدى والرشاد" (١٣٨/٥)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٣٠٣/٣).

(٣) يعرف اليوم بوادي العُلا: وهي مدينة عامرة شمال المدينة على قرابة (٣٥٠) كيلا، كثيرة المياه والزرع والأهل، وواديها - وادي القرى - يصب في وادي الجزل ثم يصب الجزل في وادي الحمض "إضم" وتمر في هذا الوادي سكة حديد الحجاز المعطلة. وقد قامت فيه مدينة العلا مكان «قرح» وكانت قرح سوقا من أسواق العرب. اهـ "معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية" (ص: ٢٥٠).

(٤) لا يعرف من رمى به.

ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِشْرَاكِ أَوْ بِشْرَاكَيْنِ، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصْبَتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شِرَاكٌ - أَوْ شِرَاكَانِ - مِنْ نَارٍ» متفق عليه^(١).

قال أبو إسحاق: فَلَمَّا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ انْصَرَفَ إِلَى وَادِي الْقُرَى، فَحَاصَرَ أَهْلَهُ لَيْلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ رَاجِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ. اهـ وذكر الواقدي قصتها مطولة فقال: وَعَبَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ لِلْقِتَالِ، وَصَفَّهُمْ وَدَفَعَ لِيَوَاءَهُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، وَرَأْيَهُ إِلَى الْحَبَابِ بْنِ الْمُنْذِرِ، وَرَأْيَهُ إِلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، وَرَأْيَهُ إِلَى عَبَادِ بْنِ بِشْرِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ أَسْلَمُوا أَحْرَزُوا أَمْوَالَهُمْ، وَحَقَّنُوا دِمَاءَهُمْ، وَحَسَابَهُمْ عَلَى اللَّهِ، فَبَرَزَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَبَرَزَ إِلَيْهِ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، فَقَتَلَهُ، ثُمَّ بَرَزَ آخَرُ فَبَرَزَ إِلَيْهِ عِيٍّ، فَقَتَلَهُ، ثُمَّ بَرَزَ آخَرُ فَبَرَزَ إِلَيْهِ أَبُو دُجَانَةَ فَقَتَلَهُ، حَتَّى قُتِلَ مِنْهُمْ أَحَدٌ عَشَرَ رَجُلًا، كُلَّمَا قُتِلَ مِنْهُمْ رَجُلٌ دَعَا مَنْ بَقِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَلَقَدْ كَانَتْ الصَّلَاةُ تَخْضُرُ يَوْمَئِذٍ فَيُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ، ثُمَّ يَعُودُ فَيَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى أَمْسَوْا، وَغَدَا عَلَيْهِمْ فَلَمْ تَرْتَفِعِ الشَّمْسُ قِيدَ رُمْحٍ حَتَّى أَعْطَوْا بِأَيْدِيهِمْ وَفَتَحَهَا عَنوةً، وَغَنَمَهُ اللَّهُ أَمْوَالَهُمْ وَأَصَابُوا أَثَاثًا وَمَتَاعًا كَثِيرًا. فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَادِي الْقُرَى أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ، وَقَسَمَ مَا أَصَابَ عَلَى أَصْحَابِهِ بِوَادِي الْقُرَى وَتَرَكَ الْأَرْضَ وَالنَّخْلَ بِأَيْدِي يَهُودَ، وَعَامَلَهُمْ عَلَيْهَا فَلَمَّا بَلَغَ يَهُودَ تَيْمَاءَ مَا وَطِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ وَفَدَكَ وَوَادِي الْقُرَى، صَالَحُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجِزْيَةِ^(٢)، وَأَقَامُوا مَا بِأَيْدِيهِمْ بِأَمْوَالِهِمْ. فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَخْرَجَ يَهُودَ خَيْبَرَ وَفَدَكَ، وَلَمْ يُخْرِجْ أَهْلَ تَيْمَاءَ وَوَادِي الْقُرَى؛ لِأَنَّهُمَا دَاخِلَتَانِ فِي أَرْضِ الشَّامِ، وَيَرَى أَنَّ مَا دُونَ وَادِي الْقُرَى إِلَى الْمَدِينَةِ حِجَازٌ، وَأَنَّ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الشَّامِ. فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاجِعًا بَعْدَ أَنْ فَرَّغَ مِنْ خَيْبَرَ، وَمِنْ وَرَاءِ وَادِي الْقُرَى

(١) أخرجه البخاري (٤٢٣٤)، ومسلم (١١٥).

(٢) ذكر الجزية هاهنا مما ينتقد على الواقدي لأنها لم تشرع إلا في سنة تسع. انظر: "البداية والنهاية"

ط هجر (٣٥٥/٦)، و"زاد المعاد" (٣/١٣٧).

وَعَنَّمَهُ اللَّهُ. اهـ^(١)

الحادثة الثانية والثالثة: تحريم لحم الحمر الأهلية ونكاح المتعة

٧٤ وَحَظَرُ لَحْمِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ فِيهَا وَمُتْعَةِ النَّسَاءِ الرَّدِّيَّةِ

وهذا مذكور في "الصحيحين" من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ»^(٢)،
أما تحريم الحمر الإنسية يوم خيبر فهذا تكاثرت فيه الأحاديث، فقد ثبت في "الصحيحين" عن ابن عمر وجابر والبراء وابن أبي أوفى رضي الله عنهم. ونقل فيه جماعة الإجماع.

وأما تحريم نكاح المتعة يوم خيبر فقد تكلم بعض العلماء على هذه الجملة في حديث علي، لأنه قد ثبت في عدة أحاديث أن نكاح المتعة حرم عام الفتح، فلهذا قال جماعة من المحدثين منهم سفيان بن عيينة^(٣): إن في هذا الحديث تقدماً وتأخيراً. والصواب: «نهي يوم خيبر عن لحوم الحمر الأنسية، وعن متعة النساء» وليس يوم خيبر ظرفاً لمتعة النساء، ولأنه لم يقع في غزوة خيبر تمتع بالنساء وهذا رجحه ابن القيم.

وذهب جماعة من العلماء: إلى أن نكاح المتعة حُرِّمَ يوم خيبر ثم أبيع عام

الحادثة

الثانية

والثالثة:

تحريم لحم

الحمر

الأهلية

ونكاح المتعة

(١) راجع: "مغازي الواقدي" (٧١٠/٢)، و"سيرة ابن هشام" (٣٣٨/٢)، و"دلائل النبوة" للبيهقي

(٤/٢٧١)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٣٥١/٦).

(٢) أخرجه البخاري (٤٢١٦)، ومسلم (١٤٠٧).

(٣) راجع: "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٢٨/٧)، لكن يوهن هذا القول أنه قد جاء أفراد النهي عن نكاح المتعة يوم خيبر بدون ذكر الحمر الأهلية في بعض طرق حديث علي، وله شاهد من حديث ابن عمر في "مستخرج أبي عوانة" (٢٩/٣).

الفتح ثلاثاً ثم حرم إلى يوم القيامة، وإلى هذا ذهب الإمام الشافعي وابن العربي والنووي والإيثوبي وغير واحد وهو أرجح الأقوال، ويدل على ذلك حديث سبرة الجهنني رضي الله عنه قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكة، ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها»، وفي رواية قال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء، وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة»^(١).

وأما حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قال: «رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ أُوطَاسٍ، فِي الْمُتَعَةِ ثَلَاثًا، ثُمَّ نَهَى عَنْهَا»^(٢) فلا يخالف حديث سبرة؛ لأن عام أوطاس في نفس الوقت عام فتح مكة، فأحياناً يعبر عنه بعام فتح مكة، لأنه أشهر وأعظم، وتارة يعبر عنه بعام أوطاس، قاله الشيخ ابن عثيمين في «شرح البلوغ»^(٣).

قوله: «الرديّة»: أي: الفاسدة.

الحادثة الرابعة: محاولة اليهود قتل النبي ﷺ بشاة مسمومة

٧٥ وَسُمِّ فِي شَاةٍ بِهَا هَدِيَّةٌ ثُمَّ اصْطَفَى صَفِيَّةً صَفِيَّةً^(٤)

قوله «وسم في شاة بها هدية»: يشير إلى ما جاء في «الصحيحين» عن

(١) أخرجه مسلم ٢٢ - (١٤٠٦).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٠٥).

(٣) راجع: «القبس في شرح موطأ مالك بن أنس» لابن العربي (ص: ٧١٣)، و«شرح مسلم» للنووي عند الحديث (١٤٠٤)، و«زاد المعاد» (٣/ ٣٠٥ و ٤٠٣)، و«البداية والنهاية» ط هجر (٦/ ٢٨٤)، و«فتح الباري» عند الحديث (٥١١٥)، و«ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» (٩٧/ ٢٨).

(٤) هكذا قَدَّمَ هذا البيت في بعض المخطوطات، وهو أولى لمناسبة البيت الذي بعده.

أنس رضي الله عنه: «أن يهودية أنت النبي ﷺ بشاة مسمومة فأكل منها، فجيء بها فقيل: ألا نقتلها؟ قال: لا، فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله ﷺ»^(١).

قال ابن إسحاق والواقدي وتبعهم غير واحد كابن عبد البر والنووي، وابن حجر، وغيرهم: اليهودية هي زينب بنت الحارث زوجة سلام بن مشكم. وروى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه قال: لما فُتحت خيبر، أُهديت لرسول الله ﷺ شاة فيها سم، فقال رسول الله ﷺ: «اجتمعوا لي من كان ها هنا من اليهود» فجمعوا له، فقال لهم رسول الله ﷺ: «إني سائلكم عن شيء، فهل أنتم صادقون عنه». فقالوا: نعم يا أبا القاسم، فقال لهم رسول الله ﷺ: «من أبوكم» قالوا: أبونا فلان، فقال رسول الله ﷺ: «كذبتكم، بل أبوكم فلان» فقالوا: صدقت وبررت، فقال: «هل أنتم صادقون عن شيء إن سألتكم عنه» فقالوا: نعم يا أبا القاسم، وإن كذبناك عرفت كذبنا كما عرفت في آيينا، قال لهم رسول الله ﷺ: «من أهل النار» فقالوا: نكون فيها يسيراً، ثم تخلفوننا فيها، فقال لهم رسول الله ﷺ: «اخشئوا فيها، والله لا نخلفكم فيها أبداً». ثم قال لهم: «فهل أنتم صادقون عن شيء إن سألتكم عنه» قالوا: نعم، فقال: «هل جعلتكم في هذه الشاة سمًا؟» فقالوا: نعم، فقال: «ما حملكم على ذلك» فقالوا: أردنا: إن كنت كذاباً نستريح منك، وإن كنت نبياً لم يضرك»^(٢).

واختلف أهل العلم هل قتل النبي ﷺ تلك المرأة اليهودية أم لا؟^(٣).

وثبت أن وفاة رسول الله ﷺ كانت بسبب ذلك السم فجمع الله له بين

(١) أخرجه البخاري رقم (٢٦١٧)، ومسلم رقم (٢١٩٠).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٥٧٧٧)، وانظر: «سيرة ابن هشام» (٣٣٧/٢) و«مغازي الواقدي»

(٢/٦٧٩)، و«الدرر» لابن عبد البر (ص: ٢٠٤) و«الفتح» (٥٧٧٧).

(٣) راجع: «فتح الباري» عند الحديث (٤٢٤٩)، و«شرح مسلم» للنووي عند الحديث (٢١٩٠).

و«دلائل النبوة» (٢٥٦/٤) وما بعدها.

الشهادة والرسالة ففي "صحيح البخاري" معلقاً عن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «يَا عَائِشَةُ مَا أَرَأَلَ أَجْدُ أَلَمِ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْبَرٍ، فَهَذَا أَوَانٌ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ أَهْرِي» ^(١) مِنْ ذَلِكَ السَّمِّ ^(٢).

وروى أحمد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قَالَ: «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ تِسْعًا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُتِلَ قَتْلًا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ وَاحِدَةً، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ ﻋَﻠَﻴْهِ السَّلَامُ اتَّخَذَهُ نَبِيًّا، وَجَعَلَهُ شَهِيدًا» ^(٣).

الحادثة الخامسة: اصطفاء رسول الله ﷺ صفية بنت حيي

من السبي ثم أعتقها وتزوجها، وهذه القصة مذكورة في "الصحيحين" عن أنس رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ، فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ بِغُلَسٍ... قَالَ: فَأَصْبَنَاهَا عَنَوَةً، فَجُمِعَ السَّبِيُّ، فَجَاءَ دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ رضي الله عنه، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ، قَالَ: «أَذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً»، فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيٍّ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيٍّ، سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ، لَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ، قَالَ: «ادْعُوهُ بِهَا» فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ غَيْرَهَا»، قَالَ: فَأَعْتَقَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَتَزَوَّجَهَا...» ^(٤).

(١) (أوان) وقت وحين. (وجدت) شعرت. (انقطاع) قرب انقطاعه. (أهري) عرق مرتبط بالقلب إذا انقطع مات الإنسان.

(٢) أخرجه البخاري معلقاً برقم (٤٤٢٨)، قال الشيخ الألباني في "مختصر صحيح الإمام البخاري" (١١٧/٣): هذا معلق عند المصنف، وقد وصله البزار والحاكم والإسماعيلي، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي (٣/ ٥٨)، وله شواهد مرسلة؛ منها عن أبي سلمة عند الدارمي

(١/ ٣٢ - ٣٣)، وآخر موصول عند أحمد (٦/ ١٨) عن أم مبشر. اهـ

(٣) أخرجه أحمد (٣٦١٧)، وغيره وسنده صحيح.

(٤) أخرجه البخاري (٣٧١) ومسلم رقم (١٣٦٥).

وصفية هي بنت حيي بن أخطب من ذرية نبي الله هارون أخي موسى **عليه السلام**، وكان أبوها سيد بني النضير قتل مع يهود قريظة، وكانت صفية عند سلام بن مشكم القرظي^(١) ففارقها، ثم تزوجها كنانة بن أبي الحقيق فقتل يوم خيبر وهو عروس بها^(٢)، وتوفيت صفية سنة خمسين في عهد معاوية **رضي الله عنها**.
قوله: «صفية .. صفية» فيه من البديع: الجناس التام.

الحادثة

السادسة:

زواجه

بأم حبيبة

الحادثة السادسة: زواجه **ﷺ** بأم حبيبة

٧٦ ثُمَّ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ عَقَدَ وَمَهَرَهَا عَنْهُ النَّجَاشِيُّ نَقَدَ

واسمها رملة بنت أبي سفيان **رضي الله عنها**، «عن أم حبيبة **رضي الله عنها** أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض الحبشة، فزوجها النجاشي^(٣) النبي **ﷺ** وأمهرها عنه أربعة آلاف وبعث بها إلى رسول الله **ﷺ** مع شرحبيل بن حسنة»^(٤).

(١) هكذا في أكثر كتب السير والتراجم.

(٢) انظر: «صحيح ابن حبان» (٥١٩٩) و«الصحيح» للعلامة الألباني رقم (٢٧٩٣).

(٣) واختلف في وليها الذي تولى نكاحها من النجاشي وكيل رسول الله **ﷺ**، فقيل: عثمان بن عفان، وقيل: خالد بن سعيد بن العاص وكلاهما ابن عم أبيها كما بين ذلك البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٢٥/٧)، وقال بعد ذكر القولين: وأيها زوجها فالولاية قائمة اه قلت القول بأنه عثمان ضعيف لأن عثمان كان حينذاك بالمدينة لأنه قدم المدينة قبل غزوة بدر كما تقدم في موت رقية **رضي الله عنها** بنت رسول الله **ﷺ**، إلا أن يقال: إن رسول الله **ﷺ** تزوجها بالمدينة، والمشهور الأول، فقد قال ابن القيم في «حاشيته السنن» (٧٤/٦): هذا هو المعروف المعلوم عند أهل العلم أن الذي زوج أم حبيبة للنبي **ﷺ** هو النجاشي في أرض الحبشة وأمهرها من عنده وزوجها الأول التي كانت معه في الحبشة هو عبيد الله بن جحش بن رئاب أخو زينب بنت جحش.

(٤) أخرجه أبو داود (٢١٠٧)، وأحمد في «مسنده» برقم (٢٧٤٠٨)، وصححه العلامة الألباني في «صحيح سنن أبي داود»، وشيخنا مقبل في «الصحيح المسند» (١٥٣٤)، وأعله الدار قطني بالإرسال راجع: «تحقيق المسند».

واختلف العلماء في تلك السنة، فقال أبو عبيدة معمر بن المثنى، وخليفة بن خياط، وابن البرقي: تزوجها سنة ست، وقال ابن سعد: سنة سبع، قال ابن حجر في «الإصابة»: وهذا أشهر^(١).

وذكر ابن كثير عن البيهقي أنه قال: ذهب ابن إسحاق إلى أنه ﷺ تزوج بأم حبيبة قبل أم سلمة، قال البيهقي: وهو أشبه. قال ابن كثير قلت: قد تقدم تزويجه ﷺ بأم سلمة في أواخر سنة أربع، وأما أم حبيبة فيحتمل أن يكون قبل ذلك، ويحتمل أن يكون بعده، وكونه بعد الخندق أشبه... إلخ

وتوفيت أم حبيبة سنة أربع وأربعين، وقيل سنة ثنتين وأربعين وشذ من قال سنة ستين^(٢).

الحادثة السابعة: قدوم أبي هريرة رضي الله عنه

٧٧ ثُمَّ أَتَتْ وَمَنْ بَقِيَ مُهَاجِرًا وَعَقْدُ مَيْمُونَةَ كَانَ الْآخِرًا

٧٨ وَقَبْلُ إِسْلَامِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَبَعْدُ عُمَرَةَ الْقَضَا الشَّهْرَةَ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أتيت رسول الله ﷺ وهو بخير بعد ما افتتحوها...»^(٣)، وفي رواية: «قدمت المدينة ورسول الله ﷺ بخير حين افتتحها، فسألته أن يسهم لي...»^(٤).

وفي رواية عند أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قدم المدينة في رهط من

(١) راجع: ترجمتها من «تهذيب الكمال» و«الإصابة».

(٢) كما قاله الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٢/٢٢٢).

(٣) أخرجه البخاري برقم (٢٨٢٧).

(٤) أخرجه داود برقم (٢٧٢٤).

قومه والنبي ﷺ في خير وقد استخلف سباع بن عرفة على المدينة..»^(١).

والمراد بقول الناظم: «وقبل إسلام أبي هريرة» أي: قبل خير، والظاهر مما تقدم أن أبا هريرة أسلم قبل أن يقدم المدينة، وذكر المزي والذهبي عن عمرو ابن علي الفلاس أنه قال: نزل أبو هريرة المدينة، وكان مقدمه وإسلامه عام خير في المحرم سنة سبع. اهـ.

وذكر ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة الطفيل قصة تدل على إسلام أبي هريرة قبل الهجرة، لكنها من طريق ابن الكلبي وهو متروك، والذي ذكرها هو أبو الفرج الأصبهاني صاحب «كتاب الأغاني» وهو شيعي متكلم فيه^(٢).

الحادثة الثامنة: قدوم جعفر وأصحابه وأم حبيبة رضي الله عنهم من الحبشة

وهذا هو المراد بقول الناظم «ثم أتت^(٣) ومن بقي مهاجراً»، وفي «الصحيحين» عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: «بلغنا خرج النبي ﷺ ونحن في اليمن فخرجنا مهاجرين إليه... فركبنا سفينة فآلقنا سفينتنا إلى النجاشي بالحبشة، ووافقنا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عنده، فقال جعفر: إن رسول الله ﷺ بعثنا هاهنا، وأمرنا بالإقامة فأقيموا معنا، فأقمنا معه حتى قدمنا جميعاً ووافقنا النبي ﷺ حين افتتح خير فأسهم لنا أو قال فأعطانا منها، وما قسم لأحد غاب عن فتح خير منها شيئاً إلا لمن شهد معه إلا أصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه قسم لهم معه»^(٤).

(١) أخرجه أحمد برقم (٨٥٥٢)، وهو في «السلسلة الصحيحة» للعلامة الألباني برقم (٢٩٦٥).

(٢) راجع: «الإصابة» (٤/ ٤٢٤)، و«تهذيب الكمال»، و«سير أعلام النبلاء» في ترجمة أبي هريرة.

(٣) أي: أم حبيبة.

(٤) أخرجه البخاري (٣١٣٦)، ومسلم (٢٥٠٢).

الحادثة التاسعة : عمرة القضاء

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحَدْيِيَّةِ، وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِيُوفًا، وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحَبُّوا، فَأَعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحُهُمْ، فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا، أَمَرُوهُ أَنْ يُخْرَجَ فَخَرَجَ ^(١). وكانت هذه العمرة في ذي القعدة سنة سبع ^(٢).

الحادثة العاشرة : عقده ﷺ على ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها ودخوله بها

قال الذهبي: تزوجها أولاً مسعود بن عمرو الثقفي قبيل الإسلام ففارقتها، وتزوجها أبو رهم بن عبد العزى فمات ^(٣)، وتزوجها النبي ﷺ بوقت فراغه من عمرة القضاء سنة سبع في ذي القعدة، وبنى بها بسرف. اهـ ^(٤)

وفي "صحيح البخاري" معلقاً ووصله الحاكم وغيره من طرق عن ابن إسحاق قال: حدثني أبان بن صالح، وعبد الله بن أبي نجيع عن مجاهد، وعطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها في سفرته لهذه العمرة وكان الذي زوجه العباس بن عبد المطلب فأقام بمكة ثلاثاً.. ثم بنى عليها في سرف ^(٥).

(١) أخرجه البخاري في برقم (٤٢٥٢).

(٢) راجع: "الفتح" قبل الحديث (٤٢٥١).

(٣) وفي "الفتح" (٥١٠/٧)، و"شرح الزرقاني" (٤٢٢/٤)، أقوال أخرى.

(٤) "سير أعلام النبلاء" (٢٣٩/٢).

(٥) أخرجه البخاري معلقاً (٤٢٥٩)، والحاكم برقم (٦٧٩٦)، والبيهقي في "الدلائل" (٣٣٠/٤) واللفظ له، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٥٨٠٥)، وسنده حسن، أبان بن صالح قال ابن حجر:

قوله «وعقد ميمونة كإخرا»: يحتمل أن المراد أنه لم يتزوج النبي ﷺ امرأة بعدها، ويحتمل أن المراد أنها آخر أحداث السنة السابعة.

وتوفيت ميمونة بسرف، سنة إحدى وخمسين، وقيل: سنة ثلاث وستين وقيل: سنة ست وستين، ورجح ابن حجر في «التهذيب» الأول، وضعف القول الآخر أنها عاشت إلى الستين وكذا ضعفه الذهبي في «السير».

الحادثة

العاشرة:

عقده ﷺ

على ميمونة

بنت الحارث

رضي الله

عنها

ودخله بها





أحداث السنة الثامنة

الحادثة

الأولى:

إرسال رسله

إلى الملوك

الحادثة الأولى: إرسال رسله إلى الملوك

٧٩ وَالرُّسُلُ فِي الْمَحَرَّمِ الْمُحَرَّمِ أَرْسَلَهُمْ إِلَى الْمُلُوكِ فَأَعْلَمَ

أي: أن النبي ﷺ أرسل رسله إلى الملوك في شتى البلدان يدعوهم إلى الله ﷻ وذلك في شهر محرم الذي هو أحد الأشهر الحرم.

وفي "الصحيحين" عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَأُونَ كِتَابًا إِلَّا خَتُمُوا، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»^(١).

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى، وَإِلَى قَيْصَرَ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ»^(٢).

قال ابن كثير^(٣): ذكر الواقدي أن ذلك كان في آخر سنة ست في ذي الحجة بعد عمرة الحديبية، وذكر البيهقي هذا الفصل في هذا الموضع بعد غزوة مؤتة^(٤) والله أعلم، ولا خلاف بينهم أن بدء ذلك كان قبل فتح مكة وبعد الحديبية، لقول أبي سفيان له رقل حين سأله هل يغدر فقال: «لا ونحن منه في مدة لا ندري ما هو

(١) أخرجه البخاري (٦٥)، ومسلم (٢٠٩٢).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٧٧٤).

(٣) "البداية والنهاية" ط هجر ٤٦٨/٦.

(٤) وكذلك ذكر ابن الأثير في "أسد الغابة" (٣٠/١) إرسال الرسل إلى الملوك في السنة السابعة.

صانع فيها» وفي لفظ للبخاري: «وذلك في المدة التي مآء فيها أبو سفيان رسول الله ﷺ» وقال محمد بن إسحاق: كان ذلك بين الحديبية ووفاته ﷺ ونحن نذكر ذلك هاهنا^(١)، وإن كان قول الواقدي محتملاً. اهـ

ثم ذكر تلك الكتب وأطال في ذلك، وقد ذكر البخاري في «صحيحه»^(٢) كتابه ﷺ إلى قيصر ملك الروم، وكسرى ملك الفرس^(٣).

الحادثة

الثانية:

إهداء مارية

بنت شمعون

القبطية

رضي الله

عنها

الحادثة الثانية: إهداء مارية بنت شمعون القبطية رضي الله عنها

٨٠ وَأُهِدِيَتْ مَارِيَةُ الْقِبْطِيَّةُ فِيهِ وَفِي الثَّامِنَةِ السَّرِيَّةِ

٨١ لِمُؤْتَةِ سَارَتْ وَفِي الصَّيَامِ قَدْ كَانَ فَتَحُ الْبَلَدِ الْحَرَامِ

مارية أهداها الموقس ملك الإسكندرية للنبي ﷺ^(٤).

فعن بريدة رضي الله عنه قال: «أهدى أمير القبط إلى النبي ﷺ جاريتين أختين، وبغلة فكان يركب البغلة بالمدينة، واتخذ إحدى الجاريتين لنفسه، فولدت له إبراهيم، ووهب الأخرى لحسان بن ثابت رضي الله عنه»^(٥).

ومات مارية رضي الله عنها سنة ست عشرة في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٦).

(١) أي: في أحداث السنة الثامنة، وقول ابن إسحاق أرجح الأقوال فيما يظهر، والله أعلم وانظر: «السيرة الأصلية» (ص: ٥١٣) وما بعدها.

(٢) برقم (٧) و (٧٢٦٤).

(٣) وراجع: «سبل الهدى والرشاد» (١١/ ٣٤٤)، و«إعلام السائلين عن كتب سيد المرسلين» لابن طولون (ص: ٥١)، و«شرح الزرقاني» (٣/ ٥)، و«السيرة الأصلية» (ص: ٥١٣) وما بعدها.

(٤) ذكره ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٢١٢)، من طريق الواقدي، وذكر أنه سنة سبع.

(٥) أخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «المطالب العالية» رقم (٢١٣٠) وسنده حسن، وله شاهد بنحوه بسند مرسل حسن رواه البيهقي في «الدلائل» (٤/ ٣٩٥).

(٦) راجع: «البداية والنهاية» ط هجر (٨/ ٢٣٢).

الحادثة الثالثة سرية مؤتة

وهي قرية بقرب البلقاء من الشام، وهي الآن تابعة للأردن، وكانت هذه السرية في جمادى الأولى سنة ثمان قاله عروة بن الزبير، وابن إسحاق، وموسى بن عقبة، والواقدي، وغيرهم. قال ابن حجر: وأهل المغازي لا يختلفون في ذلك إلا ما ذكره خليفة في تاريخه أنها كانت سنة سبع ... إلخ كلامه^(١).

قال ابن حجر: ويقال: إن السبب فيها أن شرحبيل بن عمرو الغساني، وهو من أمراء قيصر على الشام، قتل رسولاً أرسله النبي ﷺ إلى صاحب بصرى واسم الرسول الحارث بن عمير الأزدي فجهز إليهم النبي ﷺ عسكرياً في ثلاثة آلاف^(٢) اهـ وهذا السبب انفرد بذكره الواقدي ولهذا ذكره الحافظ بصيغة التمریض^(٣).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ»^(٤).

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَعَى زَيْدًا، وَجَعْفَرًا، وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ، قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ، فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ، فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ حَتَّى أَخَذَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ حَتَّى

(١) "الفتح" شرح الحديث رقم (٤٢٦٠)، وانظر: كتاب "غزوة مؤتة والسرايا والبعوث النبوية الشمالية" (ص: ٢٥٣).

(٢) هكذا ذكر غير واحد عدد جيش المسلمين، وأما عدد جيش النصارى فقليل: مائتا ألف، مائة من الروم ومائة من المستعربة، وقيل: مائتان وخمسون ألفاً. وقيل: مائة وخمسون ألفاً وذكر ابن كثير أن هذا أقل ما قيل في عددهم. راجع: "البداية والنهاية" ط هجر (٦/٤١٦).

(٣) انظر: كتاب "غزوة مؤتة" (ص: ٢٤٧).

(٤) أخرجه البخاري رقم (٤٢٦١).

فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ»^(١).

واستشهد من المسلمين في مؤتة بضعة عشرة رجلاً، وأما المشركون فقتل منهم خلق كثير لكن لم يذكر أهل السير عدداً بالتحديد.

وقد اختلف العلماء في نتيجة هذه المعركة: فذهب الزهري، وموسى ابن عقبة، ورجحه البيهقي، وابن كثير، وغيرهما أن المسلمين هَزَمُوا الرومَ هزيمةً منكراً في مؤتة ويؤيده حديث أنس رضي الله عنه المتقدم: «حتى فتح الله عليهم».

وقيل: إن خالد بن الوليد انسحب بالمسلمين بعد قتال مرير، قال ابن إسحاق في ذكره لحديث رجل من الصحابة من بني مرة بن عوف بعد أن ذكر استشهاد الثلاثة الأمراء، قال: ثم أخذ الراية ثابت بن أقرم، فقال: يا معشر المسلمين اصطلحوا على رجل منكم، قالوا: أنت قال: ما أنا بفاعل، فاصطلح الناس على خالد بن الوليد، فلما أخذ الراية دافع القوم وحاشا بهم، ثم انحاز وانحيز عنه حتى انصرف بالناس^(٢).

قال ابن كثير: وسمى هذا ابن إسحاق نصراً وفتحاً أي: باعتبار ما كانوا فيه من إحاطة العدو بهم، وتراكمهم، وتكاثرهم، وتكاثرهم، فكان مقتضى العادة أن يسطلموا بالكلية فلما تخلصوا منهم، وانحازوا عنهم كان هذا غاية المرام في هذا المقام، وهذا محتمل لكنه خلاف الظاهر من قوله عليه السلام: «ففتح الله عليهم».

اهـ^(٣).

وذكر قبل كلامه هذا عدة أمور تؤيد ذلك أي: هزيمة الروم، وقال: قبل ذلك يمكن الجمع بين قول ابن إسحاق وبين قول الباقيين وهو أن خالداً لما أخذ

(١) أخرجه البخاري برقم (٣٧٥٧)، وبنحوه رواه أحمد رقم (٢٢٥٦٦)، عن أبي قتادة وهو في «الصحيح المسند» (٢٧٧).

(٢) الحديث سنده حسن. راجعه في «سيرة ابن هشام» (٣٧٩-٣٧٨/٢).

(٣) «البداية والنهاية» ط هجر (٤٣٧/٦).

الراية حاشا بالمسلمين حتى خلصهم من أيدي الكافرين من الروم والمستعربة فلما أصبح وحول الجيش ميمنة وميسرة ومقدمة وساقة كما ذكره الواقدي^(١) توهم الروم أن ذلك عن مدد جاء إلى المسلمين فلما حمل عليهم خالد هزموهم بإذن الله. والله أعلم. اهـ^(٢)

• سرية ذات
السلاسل

وقد صرح باختيار قول ابن إسحاق: ابن القيم، وابن سيد الناس في عيون الأثر، وهو ظاهر كلام ابن عبد البر، وابن حزم، وهو الراجح؛ لثبوت الحديث في ذلك، وهو لا ينافي حديث أنس وقول الزهري الذي رجحه البيهقي، وابن كثير، ونظير ذلك قوله تعالى في قصة هجرة نبينا ﷺ: ﴿إِلَّا نَضْرُوهُ فَقَدْ نَضَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ﴾ (التوبة: ٤٠)^(٣).
وأخطأ من قال: إن المسلمين هزموا في معركة مؤتة؛ لمخالفته لحديث أنس المتقدم وغيره.

• سرية ذات السلاسل

عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ» قُلْتُ: مِنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ «أَبُوهَا» قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عُمَرُ» فَعَدَّ رَجَالًا^(٤).
وعنه رضي الله عنه، قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَمْرُو اشْدُدْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ، وَثِيَابَكَ، وَأَنْتَبِ» فَفَعَلْتُ فَجِئْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَصَعَدَ فِي الْبَصَرِ وَصَوَّبَهُ، وَقَالَ: «يَا

(١) هذا انفرد به الواقدي. راجع: "ما شاع ولم يثبت" (ص ١٨٦).

(٢) "البداية والنهاية" ط هجر (٦/ ٤٣٠).

(٣) انظر: "تفسير السعدي" لهذه الآية.

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٥٨)، ومسلم (٢٣٨٤).

عَمْرُو، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ وَجْهًا، فَيُسَلِّمَكَ اللَّهُ وَيُعْزِمَكَ، وَأَرْغُبُ لَكَ مِنَ الْمَالِ رَغْبَةً صَالِحَةً، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ أُسَلِّمْ رَغْبَةً فِي الْمَالِ، إِنَّمَا أُسَلِّمْتُ رَغْبَةً فِي الْجِهَادِ، وَالْكَيْفِيَّةِ مَعَكَ، قَالَ: «يَا عَمْرُو، نَعِمًا بِالْمَالِ الصَّالِحِ، لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ»^(١).

• سرية ذات
السلاسل

وَعَنْهُ **رحمته**: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ فِي ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَسَأَلَهُ أَصْحَابُهُ أَنْ يُوقِدُوا نَارًا، فَمَنَعَهُمْ، فَكَلَّمُوا أَبَا بَكْرٍ، فَكَلَّمَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: لَا يُوقِدُ أَحَدٌ مِنْهُمْ نَارًا إِلَّا قَذَفْتُهُ فِيهَا. قَالَ: فَلَقُوا الْعَدُوَّ فَهَزَمُوهُمْ، فَأَرَادُوا أَنْ يَتَّبِعُوهُمْ، فَمَنَعَهُمْ فَلَمَّا انْصَرَفَ ذَلِكَ الْجَيْشُ، ذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَشَكَوهُ إِلَيْهِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ آذَنَ لَهُمْ أَنْ يُوقِدُوا نَارًا، فَيَرَى عَدُوَّهُمْ قَلَّتَهُمْ، وَكَرِهْتُ أَنْ يَتَّبِعُوهُمْ، فَيَكُونُ لَهُمْ مَدَدٌ فَيُعْطِفُوا عَلَيْهِمْ، فَحَمَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ»^(٢).

وَعَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ **رحمته** قَالَ: اخْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غُرَّةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ فَاشْفَقْتُ أَنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ فَيَمَمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا عَمْرُو صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟» فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْإِغْتِسَالِ وَقُلْتُ إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (النساء: ٢٩) فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا»^(٣).

وذكر قصتها في "سبل الهدى والرشاد" فقال: قال ابن عقبة وابن إسحاق، وابن سعد، ومحمد بن عمر رحمهم الله تعالى واللفظ له:
بلغ رسول الله ﷺ أن جمعاً من قضاة يريدون أن يدنوا إلى أطراف مدينة رسول الله ﷺ، فدعا رسول الله ﷺ عمرو بن العاص **رحمته** بعد إسلامه بسنة.

(١) أخرجه أحمد برقم (١٧٨٠٢)، والبخاري في "الأدب المفرد" (٢٩٩) وصححه العلامة الألباني.

(٢) أخرجه ابن حبان (٤٥٤٠)، وصححه العلامة الألباني في تعليقه على "صحيح ابن حبان".

(٣) أخرجه أبو داود (٣٣٤) وصححه العلامة الألباني.

وعنه ابن إسحاق: أن رسول الله ﷺ بعث عمرًا يستنفر العرب إلى الشام، فعقد له لواء أبيض وجعل معه راية سوداء وبعثه في ثلاثمائة من سراة المهاجرين والأنصار، وأمره أن يستعين بمن مر به من العرب: من بليّ، وعذرة، وبلقين، وذلك أن عمرًا كان ذا رحم فيهم، كانت أم العاص بن وائل بلويّة، فأراد رسول الله ﷺ أن يتألفهم بعمره... فسار عمرو الليل وكمن النهار حتى وطئ بلاد العدو ودوّخها كلها حتى انتهى إلى موضع بلغه أنه قد كان به جمع فلما سمعوا به تفرّقوا، فسار حتى إذا انتهى إلى أقصى بلادهم ولقي في آخر ذلك جمعًا ليسوا بالكثير، فاقتتلوا ساعة وحمل المسلمون عليهم فهزموهم وتفرّقوا ودوّخ عمرو ما هنا لك وأقام أياما لا يسمع لهم بجمع ولا مكان صاروا فيه إلا قاتلهم وكان يبعث أصحاب الخيل فيأتون بالشاء والنعم فكانوا ينحرون ويأكلون ولم يكن أكثر من ذلك، لم يكن في ذلك غنائم تقسم، كذا قال جماعة.

وقال البلاذري: فلقي العدو من قضاة وعاملة، ولحم، وجدام، وكانوا مجتمعين ففضّهم وقتل منهم مقتلة عظيمة وغنم. اهـ

فائدة في وقتها: ذكر الجمهور ومنهم ابن سعد أنها كانت في جمادى الآخرة سنة ثمان. وقيل كانت سنة سبع، وبه جزم ابن أبي خالد في "صحيح التاريخ" ^(١).

الحادثة الرابعة: فتح مكة

قال الزرقاني: اعلم أنه لا خلاف أن هذه الغزوة كانت في رمضان كما في "الصحيح" وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما. اهـ ^(٢).

(١) راجع: "سبل الهدى والرشاد" (١٧٢/٦)، و"شرح الزرقاني على المواهب" (٣/٣٥٨).

(٢) "شرح المواهب" (٣/٣٩٩)، وحديث ابن عباس في البخاري (٤٢٧٥)، ومسلم (١١١٣).

ثم ذكر اختلاف الروايات في تحديد خروجه ﷺ من المدينة ودخوله مكة.

وقد قال الحافظ: والذي اتفق عليه أهل السير أنه خرج في عاشر رمضان ودخل مكة في تسع عشرة ليلة خلت منه. اهـ^(١)

وسبب هذه الغزوة: نقض قريش لمعاهدتهم رسول الله ﷺ يوم الحديبية، حيث قاتلوا مع حلفائهم من بني بكر ضد خزاعة حلفاء المسلمين فاستنجدت خزاعة رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «نصرت يا عمرو بن سالم»^(٢).

وخرج رسول الله ﷺ في عشرة آلاف من المسلمين كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما السابق، «وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ بِالْجِهَازِ، وَكَتَمَهُمْ مَخْرَجَهُ، وَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُعَمِّيَ عَلَى قُرَيْشٍ خَبْرَهُ حَتَّى يَبْغَتْهُمْ فِي بِلَادِهِمْ»^(٣). وأخبار هذا الفتح العظيم كثيرة وهي مذكورة في المطولات.

الحادثة الخامسة: غزوة حنين

٨٢ وَبَعْدَهُ قَدْ أوردوا مَا كَانَ فِي يَوْمِ حُنَيْنٍ ثُمَّ يَوْمِ الطَّائِفِ

وتسمى غزوة هوازن وحنين: وهو وادٍ يبعد عن مكة (٢٨) كم شرقاً، ويعرف اليوم بوادي الشرائع.

خرج رسول الله ﷺ ومعه اثنا عشر ألفاً من المسلمين إلى حنين يوم السبت

(١) «الفتح» في شرح الحديث رقم (١٩٤٤).

(٢) القصة عند ابن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» (٣/٣٩٠)، ورواها من طريقه البيهقي في «الدلائل» (٥/٥) بسند حسن من حديث مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة رضي الله عنهما. وانظر: «السيرة الأصلية» (ص: ٥٥٧).

(٣) هذا مذكور في حديث المسور بن مخرمة ومروان السابق.

لست خلون من شوال في قول الواقدي، وقال ابن إسحاق وعروة: لخمس خلون من شوال^(١)، وكانت هوازن خرجت على بكرة آبائهم بضعتهم، ونعمهم، وشائهم، واجتمعوا إلى حنين فقال رسول الله ﷺ: «تلك غنيمة المسلمين غداً إن شاء الله»^(٢).

الحادثة

الخامسة:

غزوة حنين

وقد قيل: إن عددهم كان عشرين ألفاً^(٣)، ولما التقى الصفان حمل عليهم المسلمون فانكشف المشركون فأكبَّ المسلمون على الغنائم فرشقتهم هوازن بالسهم رشقاً، وكانوا قوماً رماً ما يكاد يسقط لهم سهم، فأقبل الصحابة إلى رسول الله ﷺ وهو على بغلته البيضاء، وابن عمه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود به فتزل واستنصر، ثم قال:

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب
بنحو هذا في «الصحيحين» عن البراء بن عازب رضي الله عنه^(٤).

وعن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال: «شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نُفَارِقْهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءُ أَهْدَاهَا لَهُ فَرَوْهُ بِنُفْثَةِ الْجُدَامِيِّ، فَلَمَّا التَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكَفَّارُ وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ قِبَلَ الْكُفَّارِ، قَالَ عَبَّاسٌ: وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْفُفُهَا إِرَادَةً أَنْ لَا تُسْرِعَ، وَأَبُو سُفْيَانَ آخِذٌ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ عَبَّاسٍ، نَادِ أَصْحَابَ السَّمَرَةِ»، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: وَكَانَ رَجُلًا صَيِّتًا؟، فَقُلْتُ بِأَعْلَى

(١) انظر: كتاب «مرويات غزوة حنين وحصار الطائف» (٩٩/١) وما بعده.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٠١) بسند صحيح عن سهل بن الخنظلية، وصححه الشيخ الألباني في «الصحيحة» (٣٧٨)، وشيخنا مقبل في «الصحيح المسند» (٤٦٢).

(٣) ذكره الواقدي في «مغازيه» (٨٩٣/٣)، وانظر: كتاب «مرويات غزوة حنين» (١٢٢/١).

(٤) البخاري (٢٩٣٠)، ومسلم (١٧٧٦).

صَوْتِي: أَيْنَ أَصْحَابِ السَّمُرَةِ؟ قَالَ: فَوَاللَّهِ، لَكَأَنَّ عَطْفَتَهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَطْفَةُ الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا، فَقَالُوا: يَا لَبَيْكَ، يَا لَبَيْكَ، قَالَ: فَاقْتَتَلُوا وَالْكَفَّارَ، وَالِدَعْوَةَ فِي الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: ثُمَّ قُصِرَتِ الدَّعْوَةُ عَلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، فَقَالُوا: يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ كَالْمُتَطَوِّلِ عَلَيْهَا إِلَى قِتَالِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هَذَا حِينَ حَمَى الْوَطِيسُ» قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصِيَّاتٍ فَرَمَى بِهِنَّ وُجُوهَ الْكَفَّارِ، ثُمَّ قَالَ: «انْهَرُزُوا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ» قَالَ: فَذَهَبَتْ أَنْظَرُ فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيمَا أَرَى، قَالَ: فَوَاللَّهِ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصِيَّاتِهِ فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلًا، وَأَمْرَهُمْ مُدْبِرًا». وفي ذلك يقول الله ﷻ: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْرِجِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦﴾﴾ (التوبة: ٢٥ - ٢٦) (١).

ولما فرغ رسول الله ﷺ من حنين بعث أبا عامر الأشعري يطلب الفارين من هوازن إلى أوطاس وهو وادٍ في ديار هوازن (٢) وعليهم دريد بن الصِّمة فقتل دريد وهزم الله أصحابه، واستشهد أبو عامر رحمته الله واستخلف على الناس أبا موسى الأشعري رحمته الله وهذه القصة في «الصحاحين» من حديث أبي موسى (٣).

وغنم المسلمون من غزوة حنين غنائم كثيرة، حتى قيل: إنهم غنموا من السبي نحو ستة آلاف، ومن الفضة أربعة آلاف أوقية، ومن الإبل نحو أربعة

(١) أخرجه مسلم (١٧٧٥).

(٢) انظر: «معجم العالم الجغرافية» (ص: ٣٤).

(٣) البخاري (٤٣٢٣)، ومسلم (٢٤٩٨).

وعشرين ألفاً، ومن الغنم أكثر من أربعين ألف شاة^(١).

ولم يقسم النبي ﷺ هذه الغنائم بضعة عشرة ليلة آملاً قدوم هوازن عليه ودخولها في الإسلام، ثم قسمها، فلما فرغ من قسمتها جاءت هوازن مسلمين، وسألوا رسول الله ﷺ أن يرد عليهم أموالهم وسيبهم... إلخ القصة^(٢).

الحادثة

السادسة:

غزوة

الطائف

الحادثة السادسة: غزوة الطائف

لما انسحبت ثقيف من معركة حنين لجئوا إلى حصونهم في الطائف، وانضم معهم مالك بن عوف النصري الذي كان قائد هوازن في حنين. فخرج إليهم رسول الله ﷺ في شوال، قاله موسى بن عقبة وجمهور أهل المغازي، وقيل: بل وصل إليها في أول ذي القعدة ذكره ابن حجر^(٣)، فحاصروهم رسول الله ﷺ مدة، اختلف فيها أهل السير، وفي حديث أنس رضي الله عنه أنه حاصروهم أربعين ليلة^(٤).

وفي "الصحيحين" عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ، فَلَمْ يَنْلُ مِنْهُمْ شَيْئًا، فَقَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، قَالَ أَصْحَابُهُ: نَرْجِعُ وَلَمْ نَفْتَحْهُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ»، فَغَدَوْا عَلَيْهِ، فَأَصَابَهُمْ جَرَّاحٌ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا»، قَالَ: فَأَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»^(٥).

(١) راجع: "السيرة الأصلية" (ص: ٥٩٢).

(٢) وهي مذكورة في "صحيح البخاري" برقم (٤٣١٨) من حديث مروان بن الحكم والمصور بن مخزومة رضي الله عنهما.

(٣) "الفتح" قبل الحديث (٤٣٢٤).

(٤) أخرجه مسلم (١٠٥٩).

(٥) البخاري (٤٣٢٥)، ومسلم (١٧٧٨).

وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَرَقْتَنَا نَبَالَ ثَقِيفٍ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ ثَقِيفًا»^(١). وقد استجاب الله دعوة نبيه ﷺ فيهم فجاءوا مسلمين في عام الوفود، كما ذكره أهل التاريخ والسير.

الحادثة السابعة: اعتماره ﷺ من الجعرانة

٨٣ وَبَعْدُ فِي ذِي الْقَعْدَةِ اغْتِمَارُهُ مِنَ الْجِعْرَانَةِ وَاسْتِقْرَاضُهُ

وهذا في "الصحيحين" عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اغْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ إِلَّا الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ: عُمَرَةٌ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، أَوْ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةٌ مِنْ جِعْرَانَةٍ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ»^(٢).

وَعَنْ مُحَرَّشِ الْكَعْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «خَرَجَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ لَيْلًا مُعْتَمِرًا، فَدَخَلَ مَكَّةَ لَيْلًا، فَقَضَى عُمَرَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ لَيْلَتِهِ، فَأَصْبَحَ بِالْجِعْرَانَةِ كَبَائِتٍ... فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ خَفِيتْ عُمَرَتُهُ عَلَى النَّاسِ»^(٣).

والجعرانة: بتخفيف الراء وتشديدها موضع بين مكة والطائف، ولازال معروفاً بهذا الاسم إلى اليوم، ويقع شمال شرقي مكة على قرابة أربعة وعشرين كم، في صدر وادي سرف^(٤).

(١) أخرجه الترمذي (٣٩٤٢) وهذا الحديث ضعفه العلامة الألباني، لكن الذي يظهر أنه حسن، راجع: "تنبيه القارئ" (ص: ١٦٢)، و"أنيس الساري" (٢/ ٨٦٧).

(٢) البخاري (١٧٧٨) ومسلم (١٢٥٣) واللفظ له.

(٣) أخرجه أحمد (١٥٥١٢)، والترمذي برقم (٩٣٥)، وصححه الشيخ الألباني، وحسنه شيخنا يحيى في "الرياض المستطابة" بشواهد، وانظر: "البداية والنهاية" ط هجر (١١٣/٧).

(٤) راجع: "المعالم الأثيرة في السنة والسير" (ص: ٩٠) و"معالم مكة" (ص: ٦٥).

قوله «واستقراره»: إشارة إلى ما ذكره أهل السير وغيرهم أن النبي ﷺ استقر بالجرعانة بضع عشرة ليلة وقسم هناك غنائم حنين^(١).

الحادثة الثامنة: وفاة زينب بنت رسول الله ﷺ

٨٤ وَبِئْتُهُ زَيْنَبُ مَاتَتْ ثُمَّ مَوْلِدُ إِبْرَاهِيمَ فِيهَا حَتْمًا

في هذه السنة (الثامنة) توفيت زينب بنت رسول الله ﷺ وهذا رواه ابن سعد من طريق الواقدي بسندٍ مرسل، ونقله ابن كثير عن خليفة بن خياط، وابن أبي خيثمة، وغير واحد، واعتمد ذلك غير واحد من العلماء كالذهبي في «السير»، وابن حجر في «الإصابة»، وقال ابن منده: بعد الهجرة لسبع سنين وشهرين.

قال ابن سعد: تزوجها ابن خالتها أبو العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي قبل النبوة وكانت أول بنات رسول الله ﷺ تَزَوَّجُ، وأم أبي العاص هالة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي خالة زينب بنت رسول الله وولدت زينب لأبي العاص عليا وأمامة امرأة، فتوفي علي وهو صغير، وبقيت أمامة فتزوجها علي بن أبي طالب بعد موت فاطمة بنت رسول الله ﷺ^(٢).

(١) وهذا في «صحيح البخاري» (٤٣١٨) من حديث مروان بن الحكم والمصور بن مخزومة رضي الله عنه، وانظر: «البداية والنهاية» ط هجر (٨٢/٧).

(٢) راجع: «طبقات ابن سعد» (٣٤/٨)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٣١٩٥/٦)، و«معرفة الصحابة» لابن منده (ص: ٩٢٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/٢٤٦)، و«البداية والنهاية» ط هجر (٢٤٢/٨).

الحادثة التاسعة: مولد إبراهيم ابن رسول الله من سريته مارية القبطية

وذلك في ذي الحجة سنة ثمان، ذكره مصعب بن عبد الله الزبيري والواقدي، ونقل ابن حجر عليه الاتفاق^(١).

الحادثة العاشرة: هبة سودة بنت زمعة نوبتها لعائشة رضي الله عنهن

٨٥ وَوَهَبْتُ نَوْبَتَهَا لِعَائِشَةَ سَوْدَةُ مَا دَامَتْ زَمَانًا عَائِشَةُ

وهذا في "الصحيحين" من حديث عائشة رضي الله عنها أن سودة بنت زمعة رضي الله عنها وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضي رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢).

وفي الباب: عدة أحاديث، وليس في تلك الأحاديث ذكر التاريخ، ولكن ذكر ابن الجوزي أن ذلك كان في السنة الثامنة وعزاه إلى ابن حبيب الهاشمي، وهكذا ذكره البلاذري، والذهبي، وابن حبان، والمقرئزي، وابن سيد الناس، والصالح ^(٣). والله أعلم.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «خَشِيتُ سَوْدَةَ أَنْ يُطَلَّقَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَتْ: لَا تُطَلِّقْنِي وَأُمْسِكْنِي، وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ، فَفَعَلَ فَنَزَلَتْ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا

(١) راجع: "طبقات ابن سعد" (١/١٣٥)، و"المستدرک" للحاكم (٤/٤١)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٨/٢٤٤)، و"الفتح" في آخر شرح حديث رقم (١٣٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢١٢)، ومسلم (١٤٦٣).

(٣) راجع: "المنتظم" (٣/٣٤٤)، و"أنساب الأشراف" (١/٤٠٧)، و"سيرة ابن حبان" (١/٣١٥)، و"سير أعلام النبلاء" (٢/٢٢٩)، و"إمتاع الأسع" (٦/٣٣)، و"عيون الأثر" (٢/٣٥٤)، و"سبل الهدى والرشاد" (١٢/٧٠).

بَيْنَهُمَا صَلَاحٌ وَالصُّلَحُ حَيْرٌ ﴿ [النساء: ١٢٨] فَمَا اضْطَلَحَا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ ^(١).

قوله: «لَعَنَهُ .. عَائِشَةُ» فيه من البديع: الجنس التام، والمراد بالأولى أم المؤمنين رضي الله عنها، والمراد بالثانية اسم الفاعل: أي ما دامت تعيش.

• بَعَثَ خَالِدٌ

بْنِ الْوَلِيدِ

رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ لِيَهْدِمَ

الْعُزَّى

• بَعَثَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رضي الله عنه لِيَهْدِمَ الْعُزَّى

عن أَبِي الطَّفِيلِ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ بَعَثَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى نَخْلَةٍ، وَكَانَتْ بِهَا الْعُزَّى، فَاتَّاهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَكَانَتْ عَلَى تَلَالِ السَّمُرَاتِ، فَقَطَعَ السَّمُرَاتِ وَهَدَمَ الْبَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «ارْجِعْ فَإِنَّكَ لَمْ تَصْنَعْ شَيْئًا»، فَرَجَعَ خَالِدٌ، فَلَمَّا نَظَرَتْ إِلَيْهِ السَّدَنَةُ - وَهُمْ حُجَّابُهَا - أَمْعَنُوا فِي الْجَبَلِ وَهُمْ يَقُولُونَ: يَا عُزَّى خَبْلِيهِ، يَا عُزَّى عَوْرِيهِ، وَإِلَّا فَمُوتِي بِرَغَمٍ، قَالَ: فَاتَّاهَا خَالِدٌ، فَإِذَا امْرَأَةٌ عُرْيَانَةٌ نَاشِرَةٌ شَعْرَهَا تَحْثُوا التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهَا، فَعَمَّمَهَا بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلَهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: «تِلْكَ الْعُزَّى» ^(٢).

• سَرِيَّةُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رضي الله عنه إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ مِنْ كِنَانَةَ

وهذا البعث كان عقب فتح مكة في شوال قبل الخروج إلى حنين عند جميع أهل المغازي. اهـ ^(٣)

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ،

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٤٠)، وصححه العلامة الألباني، انظر: «الصحيحة» برقم (١٤٧٩).

(٢) أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١١٤٨٣)، وأبو يعلى في «مسنده» (٩٠٢) واللفظ له، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٧٧/٥)، وحسنه شيخنا مقبل في «الصحیح المسند» برقم (٥٣٥).

(٣) قاله ابن حجر في «فتح الباري» قبل الحديث: (٤٣٣٩).

فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا، فَقَالُوا: صَبَأْنَا صَبَأًا، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِّنَّا أَسِيرَهُ، فَأَمَرَ كُلَّ رَجُلٍ مِّنَّا أَنْ يَقْتُلَ أَسِيرَهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ» مَرَّتَيْنِ (١).

الحادثة

الحادية

عشرة: صنع

منبر رسول

الله ﷺ

وقال ابن إسحاق: حدثني حكيم بن حكيم، عن أبي جعفر محمد بن علي قال: ثم دعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقال: يا علي، اخرج إلى هؤلاء القوم، فانظر في أمرهم، واجعل أمر الجاهلية تحت قدميك. فخرج علي حتى جاءهم ومعه مال قد بعث به رسول الله ﷺ، فودى لهم الدماء وما أصيب لهم من الأموال، حتى إنه ليدي لهم ميلغة الكلب، حتى إذا لم يبق شيء من دم ولا مال إلا وداه، بقيت معه بقية من المال، فقال لهم علي رضوان الله عليه حين فرغ منهم: هل بقي لكم بقية من دم أو مال لم يود لكم؟ قالوا: لا. قال: فإني أعطيك هذه البقية من هذا المال، احتياطاً لرسول الله ﷺ، مما يعلم ولا تعلمون، ففعل. ثم رجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره الخبر: فقال أصبت وأحسن! قال: ثم قام رسول الله ﷺ فاستقبل القبلة قائماً شاهراً يديه، حتى إنه ليرى مما تحت منكبیه، يقول: اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد، ثلاث مرات. اهـ (٢)

الحادثة الحادية عشرة: صنع منبر رسول الله ﷺ

٨٦ وَعَمِلَ الْمَنْبَرُ غَيْرَ مُحْتَفِي وَحَجَّ عَتَابٌ بِأَهْلِ الْمَوْقِفِ

كان رسول الله ﷺ يخطب على جذع ثم صنع له المنبر، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) رواه البخاري (٧١٨٩).

(٢) من "سيرة ابن هشام" (٢/ ٤٣٠) وسنده ضعيف لأن محمد بن علي، هو أبو جعفر الباقر، ثقة من الرابعة فيكون مرسلًا أو معضلاً.

حديثه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَجَرَةٍ أَوْ نَخْلَةٍ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَوْ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَجْعَلُ لَكَ مِنْبَرًا؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ»، فَجَعَلُوا لَهُ مِنْبَرًا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دُفِعَ إِلَى الْمِنْبَرِ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ صِيَاحَ الصَّبِيِّ، ثُمَّ نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَمَّهُ إِلَيْهِ، تَبَيَّنَ أَيْنَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكِّنُ. قَالَ: «كَانَتْ تَبْكِي عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ عِنْدَهَا»^(١).

وعند أبي يعلى بسند حسن: فَكَانَ الْحَسَنُ [البصري] إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ بَكَى ثُمَّ قَالَ: يَا عَبَادَ اللَّهِ الْحَشَبَةُ تَحْنُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَوْقًا إِلَيْهِ لِمَكَانِهِ مِنَ اللَّهِ، فَأَنْتُمْ أَحَقُّ أَنْ تَشْتَاقُوا إِلَى لِقَائِهِ^(٢).

واختلف أهل العلم في أي وقت كان ذلك؛ فجزم ابن سعد بأنه كان في السنة السابعة، وجزم الواقدي، وابن النجار، وابن الأثير ورجحه ابن الجوزي أنه كان في السنة الثامنة، وتعقب ذلك كله ابن حجر؛ لأن المنبر ذكر في حديث الإفك، ثم قال: فإن حمل على التجوز في ذكر المنبر وإلا فهو أصح مما مضى... إلخ. وقد وردت في منبر رسول الله ﷺ أحاديث كثيرة^(٣).

الحادثة الثانية عشرة: حج عتاب بن أسيد بن أبي العيص الأموي رضي الله عنه

بالناس في السنة الثامنة، وهو من مسلمة الفتح، واستعمله النبي ﷺ على

(١) أخرجه البخاري (٣٥٨٤).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٢٧٥٦)، وابن حبان (٦٥٠٧)، والأجري في "الشرعية" (١٠٧٠)، وغيرهم.

(٣) انظر: "تاريخ الطبري" (٢٢/٣)، و"دلائل النبوة" للبيهقي (٥٥٤/٢)، و"المنتظم" (٣١٧/٣)، و"أسد الغابة" (٣٠/١)، و"تاريخ الإسلام" تدمري (٦٢١/٢)، و"عيون الأثر" (٣٥٣/٢)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٣٩٨/٦)، و"فتح الباري" لابن رجب (٢٣٢/٨)، و"الفتح" لابن حجر شرح حديث (٩١٧)، و"سبل الهدى والرشاد" (٦٨/١٢).

مكة، وذكر أنه توفي يوم مات أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وقد ذكر ذلك كله غير واحد من أهل التاريخ والسير، كما في ترجمته من "تهذيب الكمال" وغيره من كتب التراجم^(١).

الحادثة

الثانية

عشرة: حج

عتاب بن

أسيد بن أبي

العيص

الأموي رضي

الله عنه

(١) راجع: "طبقات ابن سعد" (٤٤٦/٥)، و"سيرة ابن هشام" (٥٠٠/٢)، و"أنساب الأشراف" للبلاذري (٤٥٦/٥).

أحداث السنة التاسعة

الحادثة

الأولى : غزوة

تبوك

الحادثة الأولى : غزوة تبوك

٨٧] ثُمَّ تَبُوكَ قَدْ غَزَا فِي التَّاسِعَةِ وَهَدَّ مَسْجِدَ الضَّرَارِ رَافِعَهُ

ويقال لها أيضاً: غزوة العسرة.

قال ابن حجر: كانت في شهر رجب من سنة تسع قبل حجة الوداع بلا خلاف. وعند ابن عائد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنها كانت بعد الطائف بستة أشهر، وليس ذلك مخالفاً لقول من قال في رجب إذا حذفنا الكسور^(١). وتبوك مدينة لا زالت معروفة بهذا الاسم، تبعد عن المدينة النبوية شمالاً (٧٧٨) كم.

واختلف أهل العلم في سبب هذه الغزوة، فقليل: امتثالاً لأمر الله ﷻ للمؤمنين في قتال الكفار، مثل **قوله:** ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ (التوبة: ١٢٣) **وقوله:** ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ (التوبة: ٢٩) وهذا هو الذي ذكره ابن كثير.

وقيل: إن الرسول ﷺ بلغه أن الروم يتجمعون لغزو المسلمين^(٢). وحث رسول الله ﷺ المسلمين على التجهز والنفقة في التجهيز لهذه الغزوة،

(١) راجع: "الفتح" قبل الحديث (٤٤١٥)، و"دلائل النبوة" للبيهقي (٢١٢/٥).

(٢) وهناك أسباب أخرى مذكورة في "البداية والنهاية" ط هجر (١٤٤/٧)، و"شرح الزرقاني"

(٤/٦٧)، و"السيرة الأصلية" (ص: ٦١٤).

وكان ممن أنفق في هذه الغزوة كثيراً عثمان بن عفان **رحمته الله** والأحاديث في ذلك معروفة.

والمسلمون في هذه الغزوة عددهم كثير، وفي حديث كعب الطويل في رواية^(١) يزيدون على عشرة آلاف، وعند كثير من أهل السير أكثر من ثلاثين ألفاً، وقيل: أربعون ألفاً، وقيل: غير ذلك.

وتخلف كثير من المنافقين عن هذه الغزوة وفضحهم الله في سورة التوبة في عدة آيات.

وتخلف بعض الصحابة الخير لا يجدون ما ينفقون، وهكذا المرضى والضعفاء فعذرهم الله **ﷻ**، وتخلف كعب بن مالك، ومرارة بن الربيع، وهلال ابن أمية، لغير عذر فحصل لهم ما هو مذكور في حديث كعب الطويل في "الصحيحين"^(٢)، ولما بلغ رسول الله **ﷺ** تبوك مكث فيها بضع عشرة ليلة وقيل: عشرين ليلة، وبث بعض السرايا، ثم رجع ولم يلق كيداً. وأخبار هذه الغزوة كثيرة مذكورة في المطولات^(٣).

الحادثة الثانية: هدم مسجد الضرار

وهو مسجد بناه بعض المنافقين إلى جنب مسجد قباء مضاربة للإسلام

(١) أخرجها مسلم (٤/٢١٢٩).

(٢) البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩).

(٣) راجع: "مغازي الواقدي" (٣/٩٨٩)، و"سيرة ابن هشام" (٢/٥١٥)، و"طبقات ابن سعد" (٢/١٦٥)، و"تاريخ الطبري" (٣/١٠٠)، و"دلائل النبوة" للبيهقي (٥/٢١٢)، و"تاريخ دمشق" لابن عساكر (٢/٢٨)، و"الدرر في اختصار المغازي والسير" (ص: ٢٣٨)، و"عيون الأثر" (٢/٢٦٧)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٧/١٤٤)، و"سبل الهدى والرشاد" (٥/٤٣٣)، و"السيرة الحلبية" (٣/١٨٣)، و"شرح الزرقاني" (٤/٨٤) و"السيرة الأصلية" (ص: ٦٢٣).

وأهله؛ وإرصاداً (أي: إعداداً وترقباً وانتظاراً) لمن حارب الله ورسوله وهو أبو عامر الراهب الفاسق كما ذكر أهل التفسير والسير، وزعم المنافقون أنهم إنما أرادوا بينائهم أن يصلي فيه ذو العلة والحاجة في الليلة المطيرة فأنزل الله فضيحتهم في قوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ (التوبة: ١٠٧) فأمر رسول الله ﷺ بهدمه^(١)، وذلك حين رجوعه من غزوة تبوك. والقصة المذكورة في كتب التفسير والسير بأسانيد ضعيفة^(٢).

قوله «رافعه»: أي: رافعاً الضرار الذي بُني هذا المسجد لأجله.

الحادثة الثالثة: حج أبي بكر الصديق رضي الله عنه بالناس في العام التاسع

٨٨ وَحَجَّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ وَثَمَّ تَلَا بَرَاءَةً عَلَيَّ وَحَتَمَ
٨٩ أَلَّا يَحْجَّ مُشْرِكٌ بَعْدُ وَلَا يَطُوفَ عَارِذَا بِأَمْرِ فَعَلَا

قوله «ثم»: أي هناك تلا علي رضي الله عنه براءة أي سورة التوبة.

والمقصود به أوائلها نحو أربعين آية، وهذا في «الصحيحين» عن أبي هريرة رضي الله عنه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعثه في الحجة التي أمّره عليها رسول الله ﷺ، قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ، يُؤَذِّنُونَ فِي النَّاسِ: «لَا يَحْجُّ بَعْدَ الْعَامِ

(١) قال الشيخ في «الإرواء» (١٥٣١)، «حديث: " أن النبي ﷺ حرق مسجد الضرار، وأمر بهدمه» مشهور في كتب السيرة، وما أرى إسناده يصح.

(٢) راجع: «سيرة ابن هشام» (٥٢٩/٢)، و«أنساب الأشراف» للبلاذري (٢٨٢/١)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٢٥٦/٥)، و«البداية والنهاية» ط هجر (١٨٧/٧)، و«سبل الهدى والرشاد» (٤٧٠/٥).

مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ»^(١).

وفي رواية للبخاري قَالَ حُمَيْدٌ: ثُمَّ «أَرَدَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ بِبِرَاءَةٍ». وهذه الجملة في «صحيح البخاري» هنا مرسلة.

قال الحافظ في «الفتح»: لكن قد ثبت إرسال علي من عدة طرق... فذكر شيئاً منها، ثم قال **رحمته الله**: قال العلماء: إن الحكمة في إرسال علي بعد أبي بكر، أن عادة العرب جرت بأن لا ينقض العهد إلا من عقده أو من هو منه بسبيل من أهل بيته فأجراهم في ذلك على عادتهم. اهـ

وقول الناظم: «ذا بأمر فعلى»: أي هذا النداء فعلاه؛ بأمر رسول الله ﷺ

لها.

الحادثة الرابعة: تواتر الوفود من شتى نواحي الجزيرة

٩٠ وَجَاءَتِ الْوُفُودُ فِيهَا تَتْرَى هَذَا وَمِنْ نِسَاءِ آلِ شَهْرَا

تواتر الوفود على رسول الله ﷺ مدعين بإسلامهم عنهم وعن أقوامهم ولهذا سمي هذا العام بعام الوفود. وقد أطلأ أهل العلم في ذكر هذه الوفود^(٢).

الحادثة الخامسة إيلاء النبي ﷺ من نسائه شهراً

أي حلفه على ألا يدخل على نساءه شهراً، واعتزل في مشربة له وهذه القصة في «الصحيحين»^(٣) من حديث أم سلمة **رحمته الله** وجاء عن غيرها في عدة أحاديث،

(١) البخاري (٤٣٦٣)، ومسلم (١٣٤٧).

(٢) انظر: «صحيح البخاري» مع شروحه (٤٣٦٥)، و«البداية والنهاية» ط هجر (٢٣٢/٧ - ٢٨٨)، و«السيرة الأصلية» (ص: ٦٣٩)، فقد أطلأ جداً في ذلك وذكر ستة وتسعين وفداً.

(٣) البخاري (٥٢٠٢)، ومسلم (١٠٨٥).

لكن ليس في شيء منها ذكر التاريخ.

قال الزرقاني: «جزم بكونه سنة تسع اليعمري في الحوادث فتبعه المصنف هنا والذي اقتصر عليه في الفتح لفظه: أفاد ابن حبان أن هذه القصة كانت في ذي الحجة سنة خمس من الهجرة^(١)». اه وبه جزم شيخه ابن الملقن والمصنف في «شرح البخاري». اه كلام الزرقاني^(٢)، وذكر أن هذه الحادثة وقعت سنة تسع ابن الجوزي وابن الأثير^(٣).

قلت: لعله يؤيد هذا القول قول عمر في هذه القصة «وكان من حول رسول الله ﷺ قد استقام له فلم يبق إلا ملك غسان بالشام كنا نخاف أن يأتينا فما شعرت إلا بالأنصاري وهو يقول: إنه قد حدث أمر، قلت وما هو أجاء الغساني؟ قال: أعظم من ذلك، طلق رسول الله ﷺ نساءه...» متفق عليه وهذا لفظ البخاري، وفي رواية مسلم: «قال: اعتزل رسول الله ﷺ أزواجه»^(٤).

الحادثة السادسة: وفاة النجاشي وصلاة النبي ﷺ عليه

٩١ ثُمَّ النَّجَاشِيُّ نَعَى وَصَلَّى عَلَيْهِ مِنْ طَبِئَةٍ نَالَ الْفَضْلَ

واسمه: أرحمة ملك الحبشة وهذا في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة **رحمته** أن رسول الله ﷺ نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه خرج إلى المصلن

(١) وقد يستدل له بحديث عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: «لَمَّا اعْتَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا النَّاسُ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى، وَيَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَنَ بِالْحِجَابِ...» رواه مسلم ٣٠- (١٤٧٩).

(٢) راجع: «شرح المواهب» (١٢٩/٤).

(٣) راجع: «المنتظم» (٣/٣٦١) و«أسد الغابة» (٣٠/١).

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٤٣)، ومسلم (١٤٧٩).

فصلي بهم وكبر أربعاً^(١).

وفي الباب أحاديث أخرى: في "الصحيحين" وغيرهما، وليس فيها ذكر التاريخ، لكن قال الواقدي، والطبري، والسهيلي وغيرهم: كان ذلك في رجب سنة تسع، قال ابن كثير: وفي هذا نظر. اهـ مع أنه ذكره في موضع آخر عن الواقدي ولم يتعقبه.

وقال آخرون: كان ذلك قبل الفتح قاله البيهقي وابن الأثير، والأول هو المشهور وعزاه الحافظ إلى الأكثر، وذكره أيضاً ابن الجوزي، والنووي، والذهبي، والمقرئ وغيرهم^(٢).

فائدة: قال الذهبي: لم يثبت أنه صلى الله عليه وسلم على غائب سواه، وسبب ذلك: أنه مات بين قوم نصاري، ولم يكن عنده من يصلي عليه، لأن الصحابة الذين كانوا مهاجرين عنده خرجوا من عنده مهاجرين إلى المدينة عام خير^(٣).

الحادثة

السادسة:

وفاة

النجاشي

وصلاة النبي

ﷺ عليه

(١) البخاري (١٢٤٥)، ومسلم (٩٥١).

(٢) راجع: "تاريخ الطبري" (١٢٢/٣)، و"دلائل النبوة" للبيهقي (٤١٠/٤)، و"المنتظم" (٣٧٥/٣)، و"أسد الغابة" ط العلمية (٢٥٢/١)، و"سير أعلام النبلاء" (٤٢٩/١)، و"البداية والنهاية" ط هجر (١٩٤/٤) و(١٠٦/٥)، و"الفتح" قبل الحديث (٣٨٧٧)، و"الإصابة" (٣٤٨/١)، و"إمتاع الأسماع" (٤٦/٢)، و"عيون الأثر" (٣٣١/٢).

(٣) راجع: "سير أعلام النبلاء" (٤٢٩/١)، و"البداية والنهاية" ط هجر (١٩٣/٤).

أحداث العام الأخير

الحادثة الأولى: وفاة إبراهيم ابن النبي ﷺ

٩٢ وَمَاتَ إِبْرَاهِيمُ فِي الْعَامِ الْآخِرِ وَالْبَحْلِي أَسْلَمَ وَاسْمُهُ جَرِيرٌ

وقد جزم الواقدي أنه في يوم الثلاثاء لعشر خلون من ربيع الأول.

وقال ابن حزم: مات قبل النبي ﷺ بثلاثة أشهر، ذكر هذين القولين ابن حجر في الفتح، وهناك أقوال أخرى مذكورة في الفتح وشرح الزرقاني، وقول الواقدي هو المشهور ذكره ابن الجوزي، والنووي، وغيرهما وعزاه ابن حجر لأكثر العلماء.

وهذا يوافق حديث البراء قال: «تُوفِّيَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ، ابْنُ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، فَقَالَ: «ادْفِنُوهُ بِالْبَقِيعِ، فَإِنَّ لَهُ مَرْضَعًا يُتِمُّ رَضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ»^(١)، لأنه تقدم أن ولادته كانت في ذي الحجة من العام الثامن، وأما حديث عائشة رضي الله عنها، قَالَتْ: «مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِيَةِ عَشَرَ شَهْرًا»^(٢) فيأول بأنها لم تحسب الشهر الأول والأخير، والله أعلم.

لكن غلط شيخ الإسلام بن تيمية الواقدي في قوله: «إنه مات عاشر الشهر»

(١) أخرجه أحمد (١٨٦٢٤)، وسنده صحيح وأخرجه أبو يعلى (١٦٩٦) من طريق أخرى وصححه الشيخ الألباني في «الصحيحة» (٦٥٢/٥)، وله طريق ثالثة عند أحمد (١٨٤٩٧) وفي سندها جابر الجعفي وهو ضعيف، واختلف عليه فيه، لكن العمدة على الطريقتين الأوليين.

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٨٧)، وأحمد (٢٦٣٠٥)، وحسنه الشيخ الألباني في «أحكام الجنائز» (ص: ٧٩)، وشيخنا مقل في «الصحيح المسند» (١٦١٦).

وذلك لأن الشمس كسفت في يوم مات إبراهيم كما ثبت ذلك في "الصحيح"، والشمس لا تنكسف إلا في آخر الشهر^(١).

الحادثة الثانية: إسلام جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه

اختلف العلماء في وقت إسلامه رحمته الله، والمشهور أنه أسلم سنة عشر في شهر رمضان، وهو قول الواقدي وتبعه غير واحد، وجزم ابن عبد البر بأنه أسلم قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بأربعين يوماً.

قال ابن حجر: واختلف في إسلامه والصحيح أنه في سنة الوفود سنة تسع، ووهم من قال إنه أسلم قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بأربعين يوماً لما ثبت في "الصحيح" أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: «استنصت الناس»^(٢) في حجة الوداع، وذلك قبل موته صلى الله عليه وسلم بأكثر من ثمانين يوماً، وتعقب قول الواقدي بحديث عند الطبراني^(٣) يؤخذ منه أنه شهد موت النجاشي^(٤).

وقول الحافظ ابن حجر: والصحيح أنه في سنة الوفود سنة تسع. اهـ محتمل،

(١) راجع: مجموع الفتاوى (٢٤/٢٥٧)، و"الفتح" آخر شرح الحديث رقم (١٣٠٣) و(١٠٤٣)، و"شرح الزرقاني" (٤/٣٤٩ و٣٥٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٢١)، ومسلم (٦٥).

(٣) وهو في "المعجم الكبير" برقم (٢٣٥٠)، عَنْ جَرِيرٍ رحمته الله، قَالَ: قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَحَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَاسْتَعْفِرُوا لَهُ» وسنده ضعيف فيه شريك النخعي سيئ الحفظ، وفيه محمد بن عبيد ابن ثعلبة أشد ضعفاً، والحديث عند أحمد (١٩١٨٦)، وغيره من طريق أخرى، وليس فيه: «قال لنا» ولا «قال له» فيحتمل أنه لم يحضر تلك القصة، مع أن الحديث أعله البخاري بالإرسال، كما في "علل الترمذي الكبير" (٢٥٥)، وانظر: "علل الدارقطني" (٣٣٣٩).

(٤) راجع: "فتح الباري" لابن حجر (٧/١٣٢)، وأيضاً قبل الحديث (٣٨٢٢)، و"الإصابة" في ترجمة جرير.

لكن المشهور عند أهل العلم أن جريراً أسلم في شهر رمضان سنة عشر، والله أعلم.

• هَدَمُ ذِي الْخَلَصَةِ (١)

• هَدَمُ ذِي

الْخَلَصَةِ (١)

عن جرير رحمته الله قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ؟»، فَقَالَ جَرِيرٌ رحمته الله: بَلَى، فَعَقَدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوَاءً، وَأَنْطَلَقَ فِي حَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، قَالَ جَرِيرٌ رحمته الله: وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ يَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا»، قَالَ: فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ. فَأَنْطَلَقَ جَرِيرٌ رحمته الله وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ حَتَّى أَتَى ذَا الْخَلَصَةِ فَحَرَقَهَا بِالنَّارِ وَكَسَرَهَا، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَحْمَسَ، يُكْنَى أَبَا أَرْطَاةَ، لِيُبَشِّرَهُ بِهَدْمِهَا، فَلَمَّا أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا جِئْتُ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ، فَبَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ، وَمَا لَيْثَ جَرِيرٌ رحمته الله أَنْ رَجَعَ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلِأَحْمَسَ. متفق عليه عن جرير بن عبد الله رحمته الله (٢).

(١) قال ابن كثير في «البداية والنهاية» ط هجر (٣٢٨/٧): بيت كان يعبد خثعم وبجيلة، وكان يقال له: الكعبة اليمانية. يضاھون به الكعبة التي بمكة، ويقولون للتي ببكة: الكعبة الشامية. اهـ

(٢) البخاري (٤٣٥٥)، ومسلم (٢٤٧٦).

الحادثة الثالثة: حج النبي ﷺ حجة الوداع

- ٩٣ وَحَجَّ حَجَّةَ الْوَدَاعِ قَارِنًا وَوَقَفَ الْجُمُعَةَ فِيهَا آمِنًا
٩٤ وَأُنْزِلَتْ فِي الْيَوْمِ بُشْرَى لَكُمْ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ

الحادثة

الفائدة: حج

النبي ﷺ

حجة الوداع

وَوَقُفُهُ بعرفة يوم الجمعة ونزول آية المائدة: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعَمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ أما حجه ﷺ حجة الوداع في هذه السنة فهذا مجمع عليه لا خلاف فيه، قاله ابن القيم وغير واحد.

وعليه أدلة كثيرة منها حديث جابر رضي الله عنه قال: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحْجَّ، ثُمَّ أَذَّنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌّ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بِشَرِّ كَثِيرٍ...»^(١).

وأما كونه كائناً حج فيها قارناً فهذا هو أرجح الروايات وأقوال أهل العلم، وقد ساق ابن القيم في الزاد أدلة كثيرة على ذلك، وكذلك ابن كثير وغير واحد^(٢).

وأما وقوفه بعرفة يوم الجمعة ونزول آية المائدة عليه فيدل عليه حديث عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا، مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، آيَةُ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَأُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ، لَا تَحْذَرُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ: أَيُّ آيَةٍ؟ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨)، وانظر: "زاد المعاد" (٩٦/٢).

(٢) راجع: "زاد المعاد" (١٠٢/٢)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٤٤٦/٧ - ٤٥٧).

(٣) أخرجه البخاري برقم (٤٥)، ومسلم (٣٠١٧)، وراجع: "زاد المعاد" (٢٧٧/٢)، و"البداية والنهاية" ط هجر (٤١٤/٧).

الحادثة الرابعة: موت ريحانة بنت زيد وقيل: بنت شمعون رضي الله عنها

٩٥ وَمَوْتُ رِيحَانَةَ بَعْدَ عَوْدِهِ وَالتَّسْعُ عِشْنَ مُدَّةً مِنْ بَعْدِهِ

قال الحافظ في "الإصابة": مات قبل وفاة رسول الله ﷺ بستة عشر^(١)

وقيل: لما رجع من حجة الوداع. اه والثاني ذكره ابن عبد البر في "الاستيعاب" بصيغة التمريض (ويقال)^(٢).

والناظم مشى على القول بأنها زوجة للنبي ﷺ ولهذا قال: «والتسع عشن مدة من بعده»: أي التسع^(٣) من أزواج النبي ﷺ عشن مدة من بعده لكن قد تقدم في شرح البيت [٧٠] أن الصواب أن ريحانة سُرِيَّةٌ للنبي ﷺ وليست زوجة له وهو المشهور^(٤).

• تنبؤ مسيلمة الكذاب والأسود العنسي

أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ فِي "صَحِيحَيْهِمَا" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا، فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ أَنْفُخَهُمَا، فَتَفَخَّتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوَّلَتْهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي» فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ، صَاحِبُ صَنْعَاءَ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ، صَاحِبُ الْيَمَامَةِ^(٥).

(١) كذا في الطبعة العلمية، والظاهر أنه تصحف والصواب سنة عشر كما في "أسد الغابة" (١٢١/٧).

(٢) وهو قول الواقدي كما في "طبقات ابن سعد" (١٣٠/٨).

(٣) وهن: عائشة بنت أبي بكر، وحفصة بنت عمر بن الخطاب، وأم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب، وأم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة، وسودة بنت زمعة بن قيس، وزينب بنت جحش بن رئاب، وميمونة بنت الحارث بن حزن، وجويرية بنت الحارث بن أبي ضرار، وصفية بنت حيي بن أخطب.

(٤) راجع: "الاستيعاب" (١٨٤٧/٤)، و"الإصابة" (١٤٦/٨).

(٥) أخرجه البخاري (٣٦٢١)، ومسلم (٢٢٧٤).

وذكر غير واحد كتاب مسيلمة الكذاب إلى رسول الله ﷺ وأنه قال فيه: من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله، سلام عليك، أما بعد: فإني قد أشركت في الأمر معك، وإن لنا نصف الأرض، ولقريش نصف الأرض، ولكن قريشا قوم يعتدون.^(١)

• كتاب

الرسول
إلى مسيلمة

وَبَعَثَ بِالْكِتَابِ مَعَ رَجُلَيْنِ مِنْ قَوْمِهِ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ النَّوَاحَةِ، وَالْآخَرِ: ابْنُ أُثَالٍ، فَلَمَّا قُرِئَ الْكِتَابُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمَا: «فَمَا تَقُولَانِ أَنْتُمَا؟». قَالَا: نَقُولُ كَمَا قَالَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْهَدَانِ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟». قَالَا: نَشْهَدُ أَنَّ مُسَيْلِمَةَ رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا»^(٢).

• كِتَابُ الرَّسُولِ ﷺ إِلَى مُسَيْلِمَةَ

ثُمَّ كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ، السَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ». وبعث بالكتاب مع حبيب بن زيد بن عاصم الأنصاري رحمته الله، فلما وصل كتاب رسول الله ﷺ إلى مسيلمة وقرئ عليه قتل حبيب بن زيد^(٣) رسول رسول الله ﷺ ورضي الله عن حبيب بن زيد، واستمر مسيلمة لعنه الله في فجوره وكذبه، وتفاقم أمره وازدادت شوكته بعد وفاة رسول الله ﷺ، وأخذ يجمع الجموع لقتال المسلمين، فجهز له

(١) ذكره ابن إسحاق بدون سند.

(٢) أخرجه أحمد (١٥٩٨٩)، وأبو داود (٢٧٦١) بسند حسن، وله شاهد عن ابن مسعود عند أحمد

(٣٧٠٨) وأبي داود (٢٧٦٢) وغيرهم، والحديث صححه العلامة الألباني في "صحيح الجامع الصغير"

(٥٣٢٠).

(٣) ذكره ابن إسحاق بدون سند.

خليفة الرسول ﷺ أبو بكر الصديق رضي الله عنه، جيشاً أمر عليه خالد بن الوليد رضي الله عنه، واستطاع بإذن الله أن يقتل مسيلمة الكذاب، ويهزمه في معركة اليمامة العظيمة.

• وأما الأسود العنسي

فقد ظهر في صنعاء اليمن وادعى النبوة أيضاً، وتبعه قومه بنو عبس، وجماعة من بني مذحج، وسمى نفسه: «برحمان اليمن». واسم الأسود هذا عبهلة بن كعب، وإنما لقب الأسود، لأنه كان أسود الوجه، وكان يقال له أيضاً: ذو الخمار، لأنه كان يخمر وجهه دائماً. وكان الأسود كاهناً مشعوذاً، وكان يرى قومه الأعاجيب، ويسبي قلوب من سمع منطقه.

وكان أول خروجه بعد عودة رسول الله ﷺ من حجة الوداع، فكاتبته مذحج، وواعدوه نجران، فوثبوا عليها، وأخرجوا عمرو بن حزم، وخالد بن سعيد رضي الله عنه عاملي رسول الله ﷺ، وأنزلوه منزلهما، ثم لم ينشب الأسود أن استولى على صنعاء، وأخرج منها المهاجر بن أمية رضي الله عنه عامل رسول الله ﷺ، فأخذها، ثم قوي أمره بمرض رسول الله ﷺ.

وكان للأسود شيطانان، يقال لأحدهما: سحيق، والآخر: شقيق، وكانا يخبرانه بكل شيء يحدث من أمور الناس. وقتل الأسود العنسي الكذاب قبل وفاة رسول الله ﷺ، قتله فيروز الديلمي رضي الله عنه (١).

• بَعَثَ أَسَامَةَ بْنُ زَيْدٍ إِلَى أَرْضِ فَلَسْطِينَ وَهُوَ آخِرُ الْبُعُوثِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ

(١) راجع: "البداية والنهاية" ط هجر (٢٥٧/٩ و ٤٦٥ و ٤٢٥) و "اللؤلؤ المكنون" (٤/٥٦٨).

ابن زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ تَطَعْتُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ خَلِيفًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ بَعْدَهُ» متفق عليه^(١) وزاد مسلم: «فَأَوْصِيكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِكُمْ».

قال ابن إسحاق: وبعث رسول الله ﷺ أسامة بن زيد بن حارثة إلى الشام، وأمره أن يوطئ الخيل تخوم البلقاء والداروم، من أرض فلسطين، فتجهز الناس، وأوعب مع أسامة المهاجرون الأولون.

وقال ابن إسحاق: وحدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير وغيره من العلماء، أن رسول الله ﷺ استبطن الناس في بعث أسامة ابن زيد، وهو في وجعه، فخرج عاصباً رأسه حتى جلس على المنبر، وقد كان الناس قالوا في إمرة أسامة: أمر غلاماً حدثاً على جلة المهاجرين والأنصار.

فحمد الله وأثنى عليه بما هو له أهل، ثم قال: «أيها الناس، أنفذوا بعث أسامة، فلعمري لئن قلت في إمارته لقد قلت في إمارة أبيه من قبله، وإنه خليف للإمارة، وإن كان أبوه خليفاً لها». قال: ثم نزل رسول الله ﷺ، وانكمش^(٢) الناس في جهازهم، واستعز برسول الله ﷺ وجعه، فخرج أسامة، وخرج جيشه معه حتى نزلوا الجرف، من المدينة على فرسخ، فضرب به عسكره، وتنام إليه الناس، وثقل رسول الله ﷺ، فأقام أسامة والناس، لينظروا ما الله قاض في رسول الله ﷺ. اهـ^(٣)

وقد ساق الواقدي _ وتبعه غير واحد _ أخبار هذه السرية مطولة بدون سند. **وممن ساقها كذلك ابن سعد في "الطبقات" فقال: قَالُوا: لَمَّا كَانَ يَوْمٌ**

(١) أخرجه البخاري (٣٧٣٠)، ومسلم (٢٤٢٦).

(٢) انكمش الناس: أسرعوا.

(٣) "سيرة ابن هشام" (٢/ ٦٤١ و ٦٥٠) وهذا مرسل.

الاثْنَيْنِ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ صَفَرٍ سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ مِنْ مُهَاجِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ بِالتَّهَيُّؤِ لِعَزْوِ الرُّومِ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعِدِّ دَعَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، فَقَالَ: «سِرْ إِلَى مَوْضِعٍ مَقْتَلِ أَبِيكَ فَأَوْطِئْهُمْ الْخَيْلَ فَقَدْ وَلَيْتُكَ هَذَا الْجَيْشَ فَأَغْرَ صَبَاحًا عَلَى أَهْلِ أُبْنَى وَحَرَّقْ عَلَيْهِمْ وَأَسْرِعِ السَّيْرَ تَسْبِقُ الْأَخْبَارَ، فَإِنْ ظَفَرَكَ اللَّهُ فَأَقْلِلِ اللَّبْثَ فِيهِمْ وَخُذْ مَعَكَ الْأَدْلَاءَ وَقَدِّمِ الْعِيُونَ وَالطَّلَائِعَ أَمَامَكَ»، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ بُدِيَءَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحُمَ وَصُدَّعَ فَلَمَّا أَصْبَحَ يَوْمَ الْخُمَيْسِ عَقَدَ لِأُسَامَةَ لِيَوَاءٍ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ: «اغْزِ بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَاتِلْ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ» فَخَرَجَ بِلِوَائِهِ مَعْقُودًا فَدَفَعَهُ إِلَى بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ الْأَسْلَمِيِّ وَعَسْكَرَ بِالْجُرْفِ فَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنْ وُجُوهِ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ وَالْأَنْصَارِ إِلَّا انْتَدَبَ فِي تِلْكَ الْعَزْوَةِ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ^(١) وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجُرَّاحِ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ وَقَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ وَسَلَمَةُ بْنُ أَسْلَمَ بْنِ حَرِيْشٍ فَتَكَلَّمُوا قَوْمٌ وَقَالُوا: يَسْتَعْمِلُ هَذَا الْغُلَامَ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَضَبًا شَدِيدًا فَخَرَجَ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ عَصَابَةً وَعَلَيْهِ قَطِيفَةٌ، فَصَعِدَ الْمُنْبَرَ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَمَا مَقَالَةٌ بَلَّغْتَنِي عَنْ بَعْضِكُمْ فِي تَأْمِيرِي أُسَامَةَ وَلَئِنْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَتِي أُسَامَةَ، لَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَتِي أَبَاهُ مِنْ قَبْلِهِ، وَإِنَّمِ اللَّهُ إِنْ كَانَ لِلْإِمَارَةِ لَخَلِيقًا وَإِنْ ابْنُهُ مِنْ بَعْدِهِ لَخَلِيقٌ لِلْإِمَارَةِ وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ، وَإِنَّهُمْ لَمَخِيلَانِ لِكُلِّ خَيْرٍ وَاسْتَوْصُوا بِهِ خَيْرًا فَإِنَّهُ مِنْ خِيَارِكُمْ» ثُمَّ نَزَلَ فَدَخَلَ بَيْتَهُ، وَذَلِكَ يَوْمَ السَّبْتِ لِعَشْرِ خَلَوْنَ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، وَجَاءَ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ يَخْرُجُونَ مَعَ أُسَامَةَ يُودِّعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيَمْضُونَ إِلَى الْعَسْكَرِ بِالْجُرْفِ، وَثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَقُولُ: أَنْفِذُوا بَعَثَ أُسَامَةَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحَدِ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعَهُ فَدَخَلَ أُسَامَةُ مِنْ مُعْسَكَرِهِ وَالنَّبِيُّ مَغْمُورٌ وَهُوَ الْيَوْمَ الَّذِي لَدُوهُ فِيهِ، فَطَاطَا

(١) قال ابن كثير في «البداية والنهاية» ط هجر (٨/٢٣): من قال: إن أبا بكر كان فيهم. فقد غلط.

أُسَامَةُ فَقَبَّلَهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَكَلَّمُ فَجَعَلَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ يَضَعُهَا عَلَى أُسَامَةَ قَالَ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَدْعُو لِي وَرَجَعَ أُسَامَةُ إِلَى مُعَسَّكِرِهِ ثُمَّ دَخَلَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُفِيْقًا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَكَاتُهُ فَقَالَ لَهُ: اغْدُ عَلَى بَرَكََةِ اللَّهِ فَوَدَّعَهُ أُسَامَةُ وَخَرَجَ إِلَى مُعَسَّكِرِهِ فَأَمَرَ النَّاسَ بِالرَّحِيلِ؛ فَبَيْنَا هُوَ يُرِيدُ الرُّكُوبَ إِذَا رَسُولُ أُمِّهِ أُمُّ أَيْمَنَ قَدْ جَاءَهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمُوتُ فَأَقْبَلْ وَأَقْبَلْ مَعَهُ عُمَرُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ فَانْتَهَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَمُوتُ فَتَوَقَّى، ﷺ صَلَاةً يُحِبُّهَا وَيَرْضَاهَا حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ لِاِثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، وَدَخَلَ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ عَسَّكَرُوا بِالْجُرْفِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَدَخَلَ بُرَيْدَةُ بْنُ الْحَصِيبِ بِلَوَاءِ أُسَامَةَ مَعْقُودًا حَتَّى أَتَى بِهِ بَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَغَرَزَهُ عِنْدَهُ، فَلَمَّا بُويعَ لِأَبِي بَكْرٍ أَمَرَ بُرَيْدَةَ بْنَ الْحَصِيبِ بِاللَّوَاءِ إِلَى بَيْتِ أُسَامَةَ لِيُْمْضِيَ لَوَجْهِهِ فَمَضَى بِهِ بُرَيْدَةُ إِلَى مُعَسَّكِرِهِمُ الْأَوَّلِ، فَلَمَّا ارْتَدَّتِ الْعَرَبُ كُلُّمُ أَبُو بَكْرٍ فِي حَبْسِ أُسَامَةَ فَأَبَى، وَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ أُسَامَةَ فِي عُمَرُ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ فِي التَّخَلُّفِ فَفَعَلَ فَلَمَّا كَانَ هَلَالُ شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ خَرَجَ أُسَامَةُ فَسَارَ إِلَى أَهْلِ أُبْنَى عَشْرِينَ لَيْلَةً فَشَنَّ عَلَيْهِمُ الْغَارَةَ وَكَانَ شِعَارُهُمْ: يَا مَنْصُورُ أَمْتُ فَقَتَلَ مَنْ أَشْرَفَ لَهُ وَسَبَى مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ وَحَرَّقَ فِي طَوَائِفِهَا بِالنَّارِ وَحَرَّقَ مَنَازِلَهُمْ وَحُرُوثَهُمْ وَنَخْلَهُمْ فَصَارَتْ أَعَاصِيرُ مِنَ الدَّخَاخِينَ وَأَجَالَ الْحَيْلُ فِي عَرَصَاتِهِمْ وَأَقَامُوا يَوْمَهُمْ ذَلِكَ فِي تَعَبَةٍ مَا أَصَابُوا مِنَ الْغَنَائِمِ وَكَانَ أُسَامَةُ عَلَى فَرَسٍ أَبِيهِ سُبْحَةَ وَقَتَلَ قَاتِلَ أَبِيهِ فِي الْغَارَةِ وَأَسْهَمَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا وَأَخَذَ لِنَفْسِهِ مِثْلَ ذَلِكَ فَلَمَّا أَمْسَى أَمَرَ النَّاسَ بِالرَّحِيلِ ثُمَّ أَغْدَى السَّيْرَ فَوَرَدُوا وَادِيَ الْقُرَى فِي تِسْعِ لَيَالٍ ثُمَّ بَعَثَ بَشِيرًا إِلَى الْمَدِينَةِ يُخْبِرُ بِسَلَامَتِهِمْ، ثُمَّ قَصَدَ بَعْدَ فِي السَّيْرِ فَسَارَ إِلَى الْمَدِينَةِ سِتًّا وَمَا أُصِيبَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَدٌ وَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يَتَلَقَّوْنَهُمْ سُرُورًا بِسَلَامَتِهِمْ وَدَخَلَ عَلَى فَرَسِ أَبِيهِ سُبْحَةَ وَاللَّوَاءِ أَمَامَهُ يُحْمِلُهُ بُرَيْدَةُ بْنُ الْحَصِيبِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَيْتِهِ، وَبَلَغَ هَرَقْلُ وَهُوَ بِحِمَصَ مَا صَنَعَ أُسَامَةُ فَبَعَثَ رَابِطَةً يَكُونُونَ بِالْبَلْقَاءِ فَلَمْ تَرَلْ هُنَاكَ حَتَّى قَدِمَتِ الْبُعُوثُ إِلَى

• بَعَثَ

أُسَامَةَ بْنَ

زَيْدٍ إِلَى أَرْضِ

فَلَسْطِينَ وَهُوَ

آخِرُ الْبُعُوثِ

الشَّامِ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ. اهـ^(١)

الحادثة الخامسة: مرض النبي ﷺ

- ٩٦ وَيَوْمَ الْاِثْنَيْنِ قَضَى يَقِينَا إِذْ كَمَلَ الثَّلَاثَ وَالسَّتِينَ
- ٩٧ وَالْدَّفْنُ فِي بَيْتِ ابْنَةِ الصَّدِّيقِ فِي مَوْضِعِ الْوَفَاةِ عَنْ تَحْقِيقِ
- ٩٨ وَمُدَّةُ التَّمْرِیْضِ خُمْسًا شَهْرٍ وَقِيلَ بَلْ ثُلُثٌ وَخُمْسٌ فَادِرِ

ذكر الناظم رحمه الله في هذه الأبيات مرض النبي ﷺ مؤخرًا عن وفاته ونحن نذكره مرتبًا.

وكان ابتداء مرضه عليه السلام بوجع رأسه كما في حديث عائشة رضي الله عنها ولفظه، قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْيَوْمِ الَّذِي بُدِيَ فِيهِ، فَقُلْتُ: وَارَأْسَاهُ... فَقَالَ: «وَأَنَا وَارَأْسَاهُ، ادْعُوا لِي أَبَاكَ وَأَخَاكَ حَتَّى أَكْتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ، وَيَتَمَنَّيَ مُتَمَنَّ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللَّهُ ﷻ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ»^(٢).

وأول ما ثقل واشتكى عليه الصلاة والسلام في بيت ميمونة على الصحيح ففي حديث عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: «أَوَّلُ مَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ أَرْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِهَا فَأَذِنَ لَهُ»^(٣).

واختلف العلماء في اليوم الذي ابتداء به المرض، فقليل: يوم الإثنين، وقيل:

(١) راجع: "طبقات ابن سعد" (٢/١٨٩)، وهذا سياق جميل لكنه بدون سند، وإذا كنا لا نقبل أخبار الواقدي ولو أسندها، فكيف نقبلها بدون سند، والله المستعان.

(٢) أخرجه أحمد (٢٥١١٣)، وسنده صحيح، وأصله في "الصحيحين" البخاري (٥٦٦٦)، ومسلم (٢٣٨٧).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٤١٨) - ٩١.

يوم السبت، وقيل يوم الأربعاء^(١).

وكان ﷺ أمر أبا بكر أن يصلي بالناس في مدة مرضه كما في «الصحيحين» عن عائشة رضي الله عنها وغيرها^(٢).

واختلف العلماء في مدة مرضه ﷺ فالأكثر على أنه ثلاثة عشر يوماً^(٣)، وقيل: بزيادة يوم وقيل: بنقصه، وقيل: عشرة أيام...^(٤)

وظاهر كلام الناظم أنه: يميل إلى أنه اثنا عشر يوماً؛ لأنه صدر به القولين وهو معنى قوله: «خُمسا شهر» لأن خُمس الشهر ستة أيام، وأما خُمسها فهي اثنا عشر يوماً.

وقوله: «وقيل بل ثلث وخمس فاجر»: أي ستة عشر يوماً؛ لأن ثلث الشهر عشرة أيام وخمسه ستة أيام.

الحادثة السادسة: وفاة النبي ﷺ يوم الإثنين

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي هُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّذِي تُوفِّي فِيهِ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ «كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سِتْرَ الْحُجْرَةِ، فَنَظَرَ إِلَيْنَا، وَهُوَ قَائِمٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ، ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا» قَالَ: «فَبُهِتْنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ فَرَحٍ بِخُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبَيْهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجٌ

(١) راجع: «الفتح» قبل الحديث (٤٤٢٩) و«سبل الهدى والرشاد» (١٢/٢٣٥).

(٢) البخاري (٧٣٠٣)، ومسلم (٤١٨).

(٣) هذا رواه البيهقي في «الدلائل» (٧/٢٣٥)، عن محمد بن قيس بن مخزومة القرشي وهو تابعي وقيل إنه أدرك النبي ﷺ وهو صغير لكنه في السند إليه أبو معشر نجيع السندي وهو ضعيف، وقيل إن محمد بن قيس هذا راو آخر ضعيف وليس هو القرشي.

(٤) راجع: «الفتح» قبل الحديث (٤٤٢٩) وانظر: «شرح الزرقاني» (١٢/٨٣).

لِلصَّلَاةِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ أَنْ أَمْتُوا صَلَاتَكُمْ»، قَالَ: «ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَرْحَى السُّرَّ» قَالَ: «فَتُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ»^(١).

قال ابن حجر: وكانت وفاته يوم الإثنين بلا خلاف من ربيع الأول، وكاد يكون إجماعاً، لكن في حديث ابن مسعود رضي الله عنه عند البزار في حادي عشر رمضان. ثم ذكر الخلاف في تاريخ ذلك اليوم، فقال: عند ابن إسحاق والجمهور^(٢) أنها في الثاني عشر منه، وعند موسى بن عقبة والليث والخوارزمي مات لهلال ربيع الأول، وعند أبي مخنف والكلبي في ثانيه ورجحه السهيلي. اهـ

ثم رجح الحافظ ما رجحه السهيلي؛ لأنه لا يتأتى كونه يوم الإثنين يوافق الثاني عشر من شهر ربيع الأول مع أن يوم عرفة يوم الجمعة وذكر أجوبةً للعلماء متعددة عن ذلك وانتقدها، إلا أن الكلبي وأبا مخنف، واسمه لوط بن يحيى، كلاهما متروك بل واتهما بالكذب، لكن ذكره البيهقي بسند صحيح من قول سليمان بن طرخان التيمي وهو أولى من الكلبي وأبي مخنف. وذكره كذلك البيهقي عن محمد بن قيس المدني لكن في السند إليه الواقدي. وذكره في عيون الأثر عن الطبراني^(٣)، ولكن لم يجزم بترجيحه بل قال كلاهما ممكن. اهـ وكذلك نقول: كل الأقوال الثلاثة: «الأول»، «الثاني»، «الثاني عشر»، من ربيع أول محتملة، والثالث هو المشهور^(٤).

وأما مبلغ سنه ﷺ حين توفي فهو ثلاث وستون سنة ثبت ذلك في الصحيحين^(٥) من حديث عائشة رضي الله عنها وابن عباس رضي الله عنهما وجاء عن جماعة آخرين

(١) أخرجه البخاري رقم (٦٨٠) ومسلم (٤١٩) واللفظ له.

(٢) واختاره ابن حزم وابن كثير وغيرهما وهو المشهور.

(٣) كذا في «عيون الأثر»، ويخشى أن تكون تصحفت والصواب: الطبري. والله أعلم

(٤) راجع: «دلائل النبوة» للبيهقي (٧/٢٣٤)، و«عيون الأثر» (٢/٤٠٨).

(٥) البخاري (٣٥٣٦)، ومسلم (٢٣٤٩).

من الصحابة وغيرهم، وأما ما جاء في بعض الروايات: أنه مات وهو ابن ستين سنة، فمحمول على حذف الكسر، وكذلك رواية: خمس وستون أولوها^(١).

الحادثة السابعة: دفن النبي ﷺ في حجرة عائشة رضي الله عنها

الحادثة

السابعة:

دفن النبي

ﷺ في

حجرة

عائشة رضي

الله عنها

وفي ذلك عدة أحاديث من أصحابها ما جاء عن سالم بن عبيد الأشجعي في حديث طويل في ذكر مرض النبي ﷺ ووفاته وفيه: «... فَلَمَّا تُوِّفِيَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ عُمَرُ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: لَا يَتَكَلَّمُ أَحَدٌ بِمَوْتِهِ إِلَّا ضَرْبَتْهُ بِسَيْفِي هَذَا فَسَكَّتُوا وَكَانُوا قَوْمًا أُمِّيِّينَ، لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ نَبِيٌّ قَبْلَهُ قَالُوا: يَا سَالِمُ أَذْهَبَ إِلَى صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ فَادْعُهُ قَالَ: فَخَرَجْتُ فَوَجَدْتُ أَبَا بَكْرٍ، قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: إِنَّ عُمَرَ يَقُولُ: لَا يَتَكَلَّمُ أَحَدٌ بِمَوْتِهِ إِلَّا ضَرْبَتْهُ بِسَيْفِي هَذَا فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى سَاعِدَيَّ ثُمَّ أَقْبَلَ يَمْشِي حَتَّى دَخَلَ قَالَ: فَوَسَّعُوا لَهُ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ حَتَّى كَادَ أَنْ يَمَسَّ وَجْهَهُ وَجَهَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى اسْتَبَانَ لَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ (الزمر: ٣٠) قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَمَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَفَعَلِمُوا أَنَّهُ كَمَا قَالَ قَالُوا: يَا صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ: هَلْ نُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: وَكَيْفَ يُصَلَّى عَلَيْهِ؟ قَالَ: يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيُكَبِّرُونَ وَيَدْعُونَ ثُمَّ يُخْرِجُونَ وَيَجِيءُ آخَرُونَ قَالُوا: يَا صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ، هَلْ يُدْفَنُ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالُوا: وَأَيْنَ يُدْفَنُ؟ قَالَ: فِي الْمَكَانِ الَّتِي قَبَضَ اللَّهُ فِيهَا رُوحَهُ فَإِنَّهُ لَمْ يَقْبِضْ رُوحَهُ إِلَّا فِي مَكَانٍ طَيِّبَةٍ قَالَ: فَفَعَلِمُوا أَنَّهُ كَمَا قَالَ...»^(٢)

وعن ابن جريج قال: أَخْبَرَنِي أَبِي: أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَذَرُوا أَيْنَ يَقْبَرُونَ

(١) راجع: شرح مسلم الحديث رقم (٢٣٤٨) و"فتح الباري" الحديث رقم (٤٤٦٤).

(٢) أخرجه النسائي في "الكبرى" (٧٠٨١)، والترمذي في "الشئال" (٣٩٧)، وصححه العلامة

الألباني في "مختصر الشئال"، وشيخنا مقبل في "الصحيح المسند" رقم (٣٥٩).

النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى قَالَ أَبُو بَكْرٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «لَنْ يُقْبَرَ نَبِيٌّ إِلَّا حَيْثُ يَمُوتُ. فَأَخْرُوا فِرَاشَهُ، وَحَفَرُوا لَهُ تَحْتَ فِرَاشِهِ»^(١).

وكان دفن النبي ﷺ ليلة الأربعاء وفي ذلك عدة أحاديث منها حديث عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، قَالَتْ: «تُوفِّي النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَدُفِنَ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ»^(٢)، قال ابن كثير:

وهو الذي نص عليه غير واحد من الأئمة سلفاً وخلفاً. اهـ

وإنما أخروا دفن النبي ﷺ؛ لانشغالهم بالخلافة وهي أهم حتى لا يقع خلاف في تغسيله ودفنه وغير ذلك كما ذكر ذلك غير واحد من العلماء.

الخاتمة

٩٩ وَتَمَّتِ الْأَرْجُوزَةُ الْمِيَّيَّةُ فِي ذِكْرِ حَالِ أَشْرَفِ الرِّيَّةِ
١٠٠ صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ رَبِّي وَعَلَى أَصْحَابِهِ وَآلِهِ وَمَنْ تَلَا

قوله: «ومن تلا»: أي ومن تبعهم.

(١) أخرجه أحمد برقم (٢٧)، وهذا سند منقطع، لكن له طرق أخرى تقويه مذكورة في "أحكام الجنائز" (ص: ١٣٧) وتحقيق المسند برقم (٢٧)، و"أنيس الساري" (٧/٤٦٨٣).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٧٩٠)، وهو حسن بشواهده، وانظر: "التمهيد" لابن عبد البر (٣٩٦/٢٤)، و"البداية والنهاية" ط هجر (١٤٩/٨).



الفهرس

٣	مقدمة الشارح
٤	المنهج الذي سلكته في شرح هذه الأرجوزة
٥	شروح هذه الأرجوزة التي وقفت عليها
٦	المراجع التي استفدت منها
٧	إشكال في نسبة الأرجوزة الميئية
٩	'
١٠	ترجمة الناظم
١٠	اسمه ونسبته
١٠	ولادته ونشأته
١٠	شيوخه وتلاميذه
١١	مؤلفاته
١١	مذهبه
١١	محتته ووفاته
١٢	مراجع الترجمة
١٣	
١٣	نص الأرجوزة الميئية في ذكر حال أشرف البرية صلى الله عليه وسلم
١٣	لابن أبي العز الحنفي
١٤	نص الأرجوزة الميئية
٢٠	مقدمة الناظم
٢٣	أولاً: العهد المكي
٢٣	مولد الرسول صلى الله عليه وسلم
٢٤	تنبيهات

- نسبه ﷺ ٢٥
- وفاة والده ﷺ ٢٦
- رضاعه ﷺ وفضامه وعودة حليلة به ٢٧
- حادثة انشقاق صدره ﷺ ٣٠
- وفاة أم النبي ﷺ ٣١
- موت جده عبد المطلب ٣٢
- كفالة أبي طالب له ورحلته معه إلى الشام ٣٣
- حرب الفجار ٣٤
- شهوده ﷺ مع عُمُومَتِهِ حِلْفَ الفضول ٣٥
- رحلته ﷺ إلى الشام متاجراً بهال خديجة وعقده عليها ٣٧
- أولاده ﷺ ٣٩
- موت أولاده ﷺ ٤٠
- بنيان بيت الله الحرام وتحكيمه ﷺ في وضع الحجر الأسود ٤٠
- بعثة النبي ﷺ وأول ما نزل من الوحي عليه ٤٢
- تعليم جبريل عليه السلام للنبي ﷺ الوضوء والصلاة ٤٦
- إرسال الشهب على الجن ٤٩
- تنبيهان ٥٠
- أول من أسلم ٥١
- الجهر بالدعوة ٥٢
- موقف قريش من ظهور الإسلام وكثرة أهله ٥٢
- فمناها الجدال والاقتراحات ٥٣
- انْشِقَاقُ الْقَمَرِ ٥٣
- ومنها: أذيتهم لرسول الله ﷺ ٥٥
- ومنها: أذية المشركين للمستضعفين من المؤمنين ٥٩
- الهجرة الأولى إلى الحبشة ٦٠
- الهجرة الثانية إلى الحبشة ٦١

- ٦٢.....إسلام حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه
- ٦٢.....إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه
- ٦٣.....الحصار في شعب أبي طالب
- ٦٤.....نقض الصحيفة
- ٦٧.....موت أبي طالب، وخديجة رضي الله عنها
- ٦٨.....ذهابه ﷺ لأهل الطائف يدعوهم إلى الله وإلى نصرته دين الله
- ٦٩.....ضعف حديث: اللهم إنيك أشكو ضعف قوتي
- ٧٠.....عزضه ﷺ نفسه على قبائل العرب في مواسم الحج أن يؤووه وينصروه
- ٧٠.....إسلام جن نصيين
- ٧٢.....عقده على سودة وعائشة رضي الله عنهن
- ٧٤.....الإسراء والمعراج
- ٧٦.....ونذكر هنا من أحاديث الإسراء
- ٧٩.....بيعة العقبة الأولى
- ٨٢.....بيعة العقبة الثانية
- ٨٦.....ثانياً: العهد المدني
- ٨٦.....سبب هجرته ﷺ هو المؤامرة في دار الندوة
- ٨٨.....هجرته ﷺ إلى المدينة
- ٩٤.....أحداث السنة الأولى
- ٩٤.....الحادثة الأولى: إقامته ﷺ صلاة الجمعة بالمدينة
- ٩٥.....الحادثة الثانية: إتمام صلاة الحضر
- ٩٦.....الحادثة الثالثة: بناء مسجد قباء
- ٩٧.....الحادثة الرابعة: بناء مسجد المدينة
- ٩٨.....الحادثة الخامسة: بناء مساكن النبي ﷺ
- ١٠٠.....الحادثة السادسة: رجوع جماعة من مهاجرة الحبشة
- ١٠٠.....الحادثة السابعة: المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار
- ١٠١.....الحادثة الثامنة: بناؤه ﷺ بعائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها

- الحادثة التاسعة: مشروعية الأذان ١٠٣
- مَا أَصَابَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ حُمَّى الْمَدِينَةِ ١٠٤
- أحداث السنة الثانية ١٠٦
- الحادثة الأولى: غزوة الأبواء ١٠٧
- الحادثة الثانية: غزوة بواط ١٠٨
- الحادثة الثالثة: غزوة بدر الأولى ١٠٩
- سرية عبد الله بن جحش إلى نخلة وهي سبب غزوة بدر الكبرى ١١٠
- الحادثة الرابعة: تحويل القبلة ١١١
- الحادثة الخامسة: غزوة ذي العُشيرة ١١٣
- الحادثة السادسة: فرض صيام شهر رمضان ١١٣
- الحادثة السابعة: غزوة بدر الكبرى ١١٤
- الحادثة الثامنة: فرضية زكاة الفطر ١١٦
- الحادثة التاسعة: فرض زكاة الأموال ١١٧
- الحادثة العاشرة: موت رقية بنت رسول الله ﷺ ١١٨
- الحادثة الحادية عشرة: زواج علي بفاطمة رضي الله عنهما ١١٩
- الحادثة الثانية عشرة: إسلام العباس بن عبد المطلب ١٢٠
- الحادثة الثالثة عشرة: غزوة بني قينقاع ١٢١
- الحادثة الرابعة عشرة: مشروعية الأضحية ١٢٣
- الحادثة الخامسة عشرة: غزوة السويق ١٢٣
- الحادثة السادسة عشرة: غزوة قرقرة الكُدر ١٢٤
- مَقْتُلُ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ الْيَهُودِيِّ ١٢٥
- أحداث السنة الثالثة ١٢٩
- الحادثة الأولى: غزوة غطفان ١٢٩
- الحادثة الثانية: غزوة بني سُليم ١٣٠
- الحادثة الثالثة: تزوج عثمان بن عفان بأُم كلثوم بنت رسول الله ﷺ ١٣٠
- الحادثة الرابعة: تزوج النبي ﷺ حفصة ١٣١

- الحادثة الخامسة: تزوج النبي ﷺ زينب بنت خزيمة الهلالية رضي الله عنها ١٣٢
- الحادثة السادسة: غزوة أحد: ١٣٣
- الحادثة السابعة: غزوة حمراء الأسد ١٣٥
- الحادثة الثامنة: تحريم الخمر ١٣٦
- الحادثة التاسعة: ولادة الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما ١٣٨
- أحداث السنة الرابعة ١٣٩
- سرية الرجيع ١٣٩
- سَرِيَّةُ بَيْتِ مَعُونَةَ ١٤٢
- الحادثة الأولى: غزوة بني النضير ١٤٦
- الحادثة الثانية: وفاة زينب بنت خزيمة الهلالية رضي الله عنها ١٥٠
- الحادثة الثالثة: زواجه ﷺ بأم سلمة رضي الله عنها ١٥٠
- الحادثة الرابعة: زواجه ﷺ بزينب بنت جحش بن رثاب الأسدية رضي الله عنها ١٥١
- الحادثة الخامسة: غزوة بدر الموعد ١٥٢
- الحادثة السادسة: غزوة الأحزاب ١٥٣
- الحادثة السابعة: غزوة بني قريظة ١٥٦
- الحادثة الثامنة: غزوة ذات الرقاع ١٥٧
- الحادثة التاسعة: شرعية صلاة الخوف ١٥٨
- قوله: «والقصر نمي» هذه هي الحادثة العاشرة ١٦٠
- قوله: «وآية الحجاب»: هذه هي الحادثة الحادية عشرة ١٦١
- قوله: «والتييم»: هذه هي الحادثة الثانية عشرة ١٦١
- الحادثة الثالثة عشرة: رجم اليهوديين ١٦٢
- الحادثة الرابعة عشرة: مولد الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ١٦٢
- أحداث السنة الخامسة ١٦٤
- مقتل أبي رافع سلام بن أبي الحقيق ١٦٤
- الحادثة الأولى: غزوة دومة الجندل ١٦٧
- الحادثة الثانية: غزوة بني المصطلق ١٦٨

- قول المنافقين: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ١٧٠
- الحادثة الثالثة: حادثة الإفك ١٧٢
- الحادثة الرابعة: زواجه ﷺ بجويرية بنت الحارث بن أبي ضرار رضي الله عنها سيد بني المصطلق ١٧٦
- الحادثة الخامسة: اصطفاء ریحانة بنت زيد من سبي قريظة ١٧٧
- أحداث السنة السادسة ١٧٨
- الحادثة الأولى: غزوة بني لحيان ١٧٨
- الحادثة الثانية: استسقاؤه ﷺ ١٧٩
- الحادثة الثالثة: غزوة ذي قرد ١٧٩
- الحادثة الرابعة: عمرة الحديبية ١٨٣
- الحادثة الخامسة: بيعة الرضوان ١٨٩
- الحادثة السادسة: بناؤه ﷺ بريحانة ١٩٠
- الحادثة السابعة: فرض الحج ١٩٠
- سَرِيَّةُ كُرْزِ بْنِ جَابِرٍ الْفَهْرِيِّ إِلَى الْعُرَيْنَيْنِ الَّذِينَ قَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٩٢
- أحداث السنة السابعة ١٩٤
- الحادثة الأولى: غزوة خيبر ١٩٤
- مُصَالَحَةُ الرَّسُولِ ﷺ أَهْلَ فَدَكٍ ١٩٥
- فتح وادي القرى ١٩٦
- الحادثة الثانية والثالثة: تحريم لحم الحمر الأهلية ونكاح المتعة ١٩٨
- الحادثة الرابعة: محاولة اليهود قتل النبي ﷺ بشاة مسمومة ١٩٩
- الحادثة الخامسة: اصطفاء رسول الله ﷺ صفية بنت حيي ٢٠١
- الحادثة السادسة: زواجه ﷺ بأم حبيبة ٢٠٢
- الحادثة السابعة: قدوم أبي هريرة رضي الله عنه ٢٠٣
- الحادثة الثامنة: قدوم جعفر وأصحابه وأم حبيبة رضي الله عنهم من الحبشة ٢٠٤
- الحادثة التاسعة: عمرة القضاء ٢٠٥
- الحادثة العاشرة: عقده ﷺ على ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها ودخوله بها ... ٢٠٥

- أحداث السنة الثامنة ٢٠٧
- الحادثة الأولى: إرسال رسله إلى الملوك ٢٠٧
- الحادثة الثانية: إهداء مارية بنت شمعون القبطية رضي الله عنها ٢٠٨
- الحادثة الثالثة سرية مؤتة ٢٠٩
- سرية ذات السلاسل ٢١١
- الحادثة الرابعة: فتح مكة ٢١٣
- الحادثة الخامسة: غزوة حنين ٢١٤
- الحادثة السادسة: غزوة الطائف ٢١٧
- الحادثة السابعة: اعتباره ﷺ من الجعرانة ٢١٨
- الحادثة الثامنة: وفاة زينب بنت رسول الله ﷺ ٢١٩
- الحادثة التاسعة: مولد إبراهيم ابن رسول الله من سُرَيْته مارية القبطية ٢٢٠
- الحادثة العاشرة: هبة سودة بنت زمعة نوبتها لعائشة رضي الله عنهن ٢٢٠
- بَعَثُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رضي الله عنه لِهَدْمِ الْعُرَى ٢٢١
- سَرِيَّةُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رضي الله عنه إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ مِنْ كِنَانَةَ ٢٢١
- الحادثة الحادية عشرة: صنع منبر رسول الله ﷺ ٢٢٢
- الحادثة الثانية عشرة: حُجَّ عَتَّابُ بْنُ أَسِيدِ بْنِ أَبِي الْعَيْصِ الْأُمَوِيِّ رضي الله عنه ٢٢٣
- أحداث السنة التاسعة ٢٢٥
- الحادثة الأولى: غزوة تبوك ٢٢٥
- الحادثة الثانية: هدم مسجد الضُّرار ٢٢٦
- الحادثة الثالثة: حج أبي بكر الصديق رضي الله عنه بالناس في العام التاسع ٢٢٧
- الحادثة الرابعة: تواتر الوفود من شتى نواحي الجزيرة ٢٢٨
- الحادثة الخامسة إيلاء النبي ﷺ من نسائه شهراً ٢٢٨
- الحادثة السادسة: وفاة النجاشي وصلاة النبي ﷺ عليه ٢٢٩
- أحداث العام الأخير ٢٣١
- الحادثة الأولى: وفاة إبراهيم ابن النبي ﷺ ٢٣١
- الحادثة الثانية: إسلام جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه ٢٣٢

- هَدْمُ ذِي الْخَلَصَةِ ٢٣٣
- الحادثة الثالثة: حج النبي ﷺ حجة الوداع ٢٣٤
- الحادثة الرابعة: موت ريحانة بنت زيد وقيل: بنت شمعون رضي الله عنها ٢٣٥
- تَبْنُوْ مُسِيْلِمَةَ الْكَذَابِ وَالْأَسْوَدَ الْعَنْسِيَّ ٢٣٥
- كِتَابُ الرَّسُوْلِ ﷺ إِلَى مُسِيْلِمَةَ ٢٣٦
- وَأَمَّا الْأَسْوَدُ الْعَنْسِيُّ ٢٣٧
- بَعَثُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ إِلَى أَرْضِ فَلَسْطِينَ وَهُوَ آخِرُ الْبُعُوْثِ ٢٣٧
- الحادثة الخامسة: مرض النبي ﷺ ٢٤١
- الحادثة السادسة: وفاة النبي ﷺ يوم الإثنين ٢٤٢
- الحادثة السابعة: دفن النبي ﷺ في حجرة عائشة رضي الله عنها ٢٤٤
- الخاتمة ٢٤٥
- الفهرس ٢٤٦